

5	هذا التقرير
6	القسم الأول: أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة
7	ملخص عام
14	توصيات للمجتمع الدولي
16	توصيات للسلطة الفلسطينية
18	الجزء الأول: الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان
18	(1) الاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة وأعمال القتل خارج إطار القانون على أيدي قوات الاحتلال: انتهاك أقصى ..
21	إطلاق النار على المدنيين خلال المواجهات المدنية
22	استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال
23	إطلاق النار على المدنيين أثناء مرورهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال
24	اغتيالات الفلسطينيين: سياسة رسمية معلنة
27	قصف الأحياء السكنية وتدمير المنازل والممتلكات المدنية
29	قصف المقار التابعة للشرطة الفلسطينية
31	اقتحام الأراضي الخاضعة للسيادة الفلسطينية الكاملة
32	الاعتداء على الطواقم الطبية وإعاقتها من إسعاف ونقل الجرحى والموتى
33	الاعتداء على الصحفيين
36	(2) أعمال التجريف والتدمير والهدم في الأراضي الزراعية والمنازل والممتلكات المدنية الفلسطينية
41	(3) الاستيطان وممارسات المستوطنين وحميتهم من قبل جنود الاحتلال داخل الأراضي المحتلة
43	ممارسات المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم
45	(4) المعتقلون الفلسطينيون في سجون الاحتلال وتدهور ظروفهم المعيشية وتعرضهم للتعذيب
48	استمرار العمل بإجراءات الاعتقال الإداري
49	استمرار استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين
51	(5) عقاب شعب: استمرار سياسة الحصار وفرض القيود على حرية الحركة
54	وفيات على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال
56	الجزء الثاني: الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي
56	(1) استمرار قيام الأجهزة الأمنية الفلسطينية باعتقال مواطنين بصورة غير قانونية
58	التعذيب وسوء معاملة المعتقلين
60	(2) استمرار عمل محاكم أمن الدولة
61	إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام
64	(3) استمرار التدخل في عمل النيابة العامة
64	(4) انتهاك الحق في التجمع السلمي
68	(5) استمرار القيود على الحق في حرية التعبير
69	(6) إغلاق مكاتب مؤسسات مدنية وأحزاب سياسية
70	(7) اعتداءات ناجمة عن انتشار السلاح وسوء استخدامه
71	(8) أداء المجلس التشريعي الفلسطيني

74	القسم الثاني: تقرير النشاطات للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2001
75	مقدمة
77	أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي
78	(1) استمرار الحملة لضمان تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة
79	الالتزام بضمان الاحترام: دعوة إلى الأطراف السامية المتعاقدة بشأن ضمان احترام إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة
79	المؤتمر الموازي للمنظمات غير الحكومية حول اتفاقية جنيف
81	بيانات أصدرها المركز حول اتفاقية جنيف الرابعة
81	(2) المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية
84	اجتماع ملقا (MALAGA) بأسبانيا: تقييم دربان
84	اجتماع مع مجموعات التضامن البريطانية
84	(3) المداخلات مع الأمم المتحدة
85	لجنة حقوق الإنسان (Commission on Human Rights)
87	المفوض السامي لحقوق الإنسان
88	لجنة مناهضة التعذيب
89	اللجنة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي العربية المحتلة
90	(4) مساعدة لجان تحقيق دولية
90	لجنة تقصي حقائق للتجمع الوطني للمحامين
90	بعثة محامين من رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية
91	(5) الحملة الشعبية الدولية لحماية الشعب الفلسطيني
92	(6) المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية أخرى
92	مؤتمر الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان
92	اجتماع عمان التحضيري للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية
92	المؤتمر العشرون لاتحاد المحامين العرب
93	المؤتمر الدولي الأول ضد عقوبة الإعدام
93	لقاء في المعهد العربي لحقوق الإنسان
93	ورشنة عمل تحضيرية لمؤتمر الشباب العالمي لمكافحة العنصرية
93	مؤتمر لجنة الحقوقيين الدولية
93	ندوة الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان
94	مؤتمر رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية
94	اجتماع الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان
94	(7) لقاءات في غزة مع سياسيين ودبلوماسيين ومثلي الأمم المتحدة وهيئاتها ومنظمات دولية أخرى
98	(8) استقبال وفود زائرة للمنطقة
99	(9) لقاءات مع مثلي وسائل الإعلام الدولية والمحلية
100	مشروع (Dan Church Aid) للصحافيين
103	(10) بيانات صحفية أصدرها المركز خلال العام 2001
107	(11) الترجمة
107	(12) الصفحة الإلكترونية للمركز الفلسطيني (WWW.PCHRGAZA.ORG)

107.....	ثانياً: تقارير الوحدات في المركز حول الخطة السنوية للعام 2001
108.....	(1) وحدة البحث الميداني
108.....	(2) وحدة المساعدة القانونية
109.....	عمل الوحدة فيما يتعلق بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان
113.....	عمل الوحدة على الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان
115.....	ندوات وورش عمل
115.....	مساعدة وفود دولية مهتمة بالأوضاع القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة
116.....	المشاركة في التدريب والتوعية على حقوق الإنسان
116.....	التقارير والدراسات
116.....	(3) وحدة تطوير الديمقراطية
117.....	البيانات الصحفية
117.....	التقارير الأسبوعية
117.....	التقارير المتخصصة والدراسات
118.....	"المنظار": النشرة الإعلامية للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
119.....	المشاركة في نشاطات ذات علاقة بالتدريب والتوعية على حقوق الإنسان
119.....	ورش العمل
119.....	استقبال وفود زائرة
119.....	(4) وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
119.....	الدراسات والتقارير والأبحاث
120.....	البحث الميداني في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
120.....	ورش العمل ونشاطات التوعية والتثقيف في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
121.....	(5) وحدة المرأة
121.....	برنامج المساعدة القانونية
122.....	برنامج التوعية القانونية
124.....	التقارير والدراسات
124.....	نشاطات أخرى للوحدة
124.....	(6) وحدة التدريب
125.....	تنظيم الدورات التدريبية في ميدان الديمقراطية وحقوق الإنسان
126.....	تنظيم ومشاركة الوحدة في ورش عمل متخصصة
127.....	(7) جهود المركز لتطوير قدرات الوحدات والعاملين فيها

- 128.....ملحق صور فوتوغرافية لنشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان
- 131.....القسم الثالث: التقرير المالي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2001

هذا التقرير

يتضمن هذا التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2001 ثلاثة أقسام متكاملة.

- **القسم الأول:** يتضمن تقريراً بأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2001. ويتناول في جانب منه الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي أفرقتها قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. ويتناول جانب آخر من هذا التقرير الانتهاكات من جانب السلطة الفلسطينية وأجهزتها المختلفة خلال العام.
- **القسم الثاني:** يتضمن تقريراً بنشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال الفترة نفسها، بما في ذلك نشاطاته على المستويين الدولي والمحلي وتقارير النشاطات المتعلقة بكل وحدة من وحداته.
- **القسم الثالث:** يتضمن التقرير المالي للمركز للعام 2001 والذي تعده مؤسسة مهنية مستقلة متخصصة في تدقيق الحسابات.

ويأمل المركز أن يساهم نشر هذا التقرير في دعم الجهود المبذولة من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني من خلال نقل صورة حقيقية عن أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والتعريف بأبرز عناصر هذه الصورة وتوضيحها وإبداء الرأي بشأنها من منظار قانوني مستقل. كما يشكل هذا التقرير هادياً ومرشداً للمركز لرسم خطته المستقبلية، وهو قبل كل شيء استحقاق مجتمعي إيماناً من القناعة الراسخة لدى المركز بضرورة إطلاع المجتمع الفلسطيني على عمله ونشاطاته ومصرفاته بصورة شفافة، انطلاقاً من الوضع القانوني للمركز كمؤسسة أهلية لا تتوخى الربح وتقدم خدماتها مجاناً.

القسم الأول

أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الغلسطينية المحتلة

ملخص عام

شهد العام 2001 أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ بدء الاحتلال الإسرائيلي في العام 1967، في ظل الانتهاكات الجسيمة التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين المحميين بموجب اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب. لقد أسدل هذا العام ستارته في ذروة هذه الانتهاكات التي اتسعت باتساع نطاقها بصورة منهجية ومنظمة، بدعم وتشجيع كاملين من قبل الإدارة الأميركية لإسرائيل وحكومتها، وفي ظل مؤامرة صمت غريبة من قبل المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة، وسكوت غير ميرر وفشل ذريع في الوفاء بالتزاماتها القانونية بموجب الاتفاقية. وما يبعث على القلق الشديد بالنسبة للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، أنه على حسامة وخطورة الانتهاكات التي تمارسها قوات الاحتلال والتي يرتقي بعضها إلى جرائم الحرب، يبدو أنها أصبحت تأخذ شكلاً نمطياً ومعتاداً وباتت في نطاق المقبول؛ فقلما نسمع نقداً لممارسات قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين إلا فيما ندر وفي الحالات الصارخة فقط. وفيما تواصل إسرائيل إنكار تحمل المسؤولية عن تلك الجرائم والادعاء بأن جميع نشاطاتها تتم في نطاق "حالة حرب"، وفي ظل غياب التحقيق الجدي في تلك الجرائم من جانب إسرائيل، فشل المجتمع الدولي أيضاً في تحمل مسؤولياته ولم يتخذ أية إجراءات قانونية للتحقيق في عشرات جرائم القتل عمد ضد المدنيين الفلسطينيين، بمن فيهم أطفال ونساء قتلوا بدم بارد على أيدي قوات الاحتلال.

وبقراءة هادئة للمعطيات القائمة حالياً، ليس هناك من بارقة أمل بوضع حد لتلك الانتهاكات أو تراجعها في المستقبل القريب. ومن جديد تؤكد الأوضاع الراهنة على الحاجة الماسة لتدخل دولي فاعل لوضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وتوفير الحماية الدولية للمدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبدون هذا التدخل الفاعل من المجتمع الدولي، مقابل استمرار الدعم غير المحدود لحكومة إسرائيل من قبل الإدارة الأميركية، فإن المنطقة مرشحة للمزيد من الانتهاكات في المدى المنظور.

ومرة أخرى تؤكد الحقائق والمعطيات الميدانية المنزلق الخاطر والتبعات المأساوية للمنهج الذي تعاملت من خلاله مع الوضع في الأراضي الفلسطينية المحتلة أطراف دولية عدة، وبالذات الولايات المتحدة الأميركية، والقائم على أساس التضحية بحقوق الإنسان الفلسطيني أملاً في تحقيق السلام. إن الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تقترفها ولا تزال قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين، والتدهور غير المسبوق في أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ بداية انتفاضة الأقصى في نهاية سبتمبر 2000، إنما هي الحصاد الملموس لاتفاقيات أو سلو المبرمة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي. وكان الإخفاق الأساس لهذه الاتفاقيات أنها لم تراعى احترام حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي والقانون الإنساني، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة. ولطالما حذر المركز الفلسطيني في هذا السياق من التضحية بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني من أجل السلام والأمن، وبعد أكثر من 11 عاماً على بدء عملية السلام في مدريد لم يتحقق السلام ولم تحترم حقوق الإنسان!

إن حصاد العام 2001، من تدهور خطير ومنهجي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة بشكل لم يسبق له مثيل منذ بدء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة في العام 1967، يعكس حالة الفشل والإخفاق من قبل المجتمع الدولي في التدخل حيال الممارسات العنصرية والانتهاكات الجسيمة التي ترتكبها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق الشعب الفلسطيني، وتوفير الحماية الفورية للمدنيين. وساهمت مؤامرة الصمت المطبق من قبل المجتمع الدولي، والديمقراطيات الغربية على نحو خاص، في تدهور أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني نحو الأسوأ، كما شجعت إسرائيل على مواصلة جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تقتربها بحق المدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. وكان أبرز ملامح هذا الإخفاق من جانب المجتمع الدولي النتائج الهزيلة التي تمخض عنها مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 الذي عقد في جنيف بتاريخ 2001/12/5، وفشل مجدداً في الخروج بإجراءات عملية لضمان احترام إسرائيل لالتزاماتها القانونية بموجب الاتفاقية ولضمان توفير الحماية للمدنيين الفلسطينيين المحميين بموجب الاتفاقية أيضاً. وفي محطة سابقة لمؤتمر جنيف، فشلت حكومات العالم في اتخاذ مواقف وخطوات فعالة في مؤتمر مناهضة العنصرية الذي عقد في دربان بجنوب أفريقيا في الفترة بين 31 أغسطس إلى 7 سبتمبر 2001. ولم تصغ تلك الحكومات لأصوات ثلاثة آلاف وخمسمائة منظمة غير حكومية من مختلف دول العالم، والتي اجتمعت في 28 أغسطس بهدف إسماع تلك الحكومات أصوات ضحايا التمييز العنصري. وسبق هاتين المحطتين امتناع دول الاتحاد الأوروبي في مارس من العام 2001 عن التصويت في لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لصالح قرار بإدانة إسرائيل على انتهاكاتهما في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

ومرة أخرى، يؤكد المركز أن أية تسوية سياسية لا تقوم على أساس إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لجميع الأراضي التي احتلت عام 1967، وضمان احترام القانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان، لن تؤدي إلى سلام عادل في المنطقة، ولن تحقق الوعود المزعومة بالرخاء الاقتصادي والتنمية. فقد وصلت عملية السلام إلى نهاية مأزومة ومغلقة وتدهورت أوضاع حقوق الإنسان الفلسطيني بشكل خطير، ولا يبدو في الأفق ملامح حل سياسي يؤدي لانفراج في هذه الأزمة. وبوماً بعد يوم تكرر إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة نسخة جديدة لنظام تمييز عنصري، عماده حالة الخنق الاقتصادي والاجتماعي المتواصلة ضد المدنيين الفلسطينيين، وتصعيد غير مسبوق في انتهاكات حقوق الإنسان. ومن شأن ذلك أن يقود إلى مزيد من النتائج الكارثية بحق المدنيين الفلسطينيين، ما لم يتدخل المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لوضع حد لتلك الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تقترب بحق المدنيين الفلسطينيين.

لقد كان العام 2001 الفترة الأكثر دموية في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ الاحتلال الإسرائيلي لها في العام 1967. فقد اقتربت قوات الاحتلال أبشع جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة بحق الشعب الفلسطيني خلال العام، أدت إلى مقتل 487 مواطن فلسطيني، بينهم 93 طفلاً، وإصابة حوالي 6 آلاف آخرين بجروح مختلفة. وفي معظم حالات القتل لمئات الفلسطينيين، استخدمت قوات الاحتلال القوة المفرطة وغير المناسبة والمفضية إلى الموت دون أن تلجأ إلى وسائل أقل فتكاً، في ظروف لم ينشأ عنها تهديد حياة جنود للخطر على الإطلاق. كما صعد المستوطنون في الضفة الغربية وقطاع غزة من اعتداءاتهم التي ينفذونها ضد المدنيين الفلسطينيين، تحت حماية وبدعم كامل من قوات الاحتلال. وخلال هذا العام قتل المستوطنون 16 مدنياً فلسطينياً، بينهم عدد من الأطفال، خلال هجمات على بيوت وحقول المزارعين الفلسطينيين، أو على الطرق الالتفافية أو جراء الدهس العمد على الطرق.

ومنذ بداية انتفاضة الأقصى في سبتمبر من العام 2000، كان الأطفال الفلسطينيون ممن تقل أعمارهم عن سن الثامنة عشرة، عرضة للقتل على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين على حد سواء. فقد قتل خلال هذا العام 93 طفلاً فلسطينياً على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين، فضلاً عن مقتل 7 أطفال آخرين في انفجارات يشتبه بزلوع قوات الاحتلال في الوقوف ورائها. كما قتل خمسة أطفال آخرون نتيجة إعاقة مرورهم عبر الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال، أثناء نقلهم للمستشفيات. وبالرغم من انخفاض حدة المواجهات بين المدنيين الفلسطينيين وقوات الاحتلال خلال العام، إلا أنه استمر قتل الأطفال الفلسطينيين بدم بارد، من خلال قصف المنازل الآمنة، وعمليات الاغتيال السياسي التي تحصد بين ما تحصده أطفال يصادف وجودهم في أماكن ارتكابها، أو تفجير بعوات ناسفة موضوعة على الطرق، أو إطلاق النار عليهم وهم يلهون بالقرب من مواقع قوات الاحتلال المحصنة.

وبشكل غير متناسب للقوة، استخدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي ترسانتها العسكرية في قصف المدنيين الفلسطينيين والمنشآت المدنية الفلسطينية بشكل منهجي ومنظم. فقد وظفت الطائرات الحربية والبوارج البحرية والدبابات وصواريخ أرض - أرض في أعمال القصف والتدمير. ولم تسلم مدينة فلسطينية في الأراضي المحتلة من هذه الأعمال التي طالت المنازل السكنية، المنشآت الصناعية وغيرها من المشاريع الاقتصادية، مباني المحافظات والوزارات، المطار ومشروع الميناء. كما كانت المؤسسات التعليمية، المستشفيات، الأماكن الدينية المقدسة الإسلامية والمسيحية، ومحطات الإذاعة والتلفزة، عرضة للقصف الإسرائيلي المتواصل على مدار العام. وفي الوقت الذي تمارس فيه ضغوط أميركية وإسرائيلية على السلطة الفلسطينية لحملها على تنفيذ اعتقالات سياسية، لم تسلم مباني الشرطة والسجون ومقرات الأجهزة الأمنية الفلسطينية من عمليات القصف على أيدي قوات الاحتلال، بحيث كان من المستحيل في كثير من الأحيان الاحتفاظ بمعتقلين في تلك الأماكن. وفي معظم الأحيان تقع هذه المنشآت في مناطق سكنية مكتظة بالسكان، مما يلحق أضراراً إضافية في منشآت مدنية ويوقع ضحايا في صفوف المدنيين أيضاً جراء قصفها بقذائف يصل وزنها إلى نحو 2000 رطل. وأسفرت أعمال القصف خلال هذا العام عن سقوط 236 فلسطينياً وإصابة مئات آخرين بجراح.

وخلال هذا العام، انتهجت قوات الاحتلال سياسة إطلاق النار على المدنيين الذين يعبرون الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال سيراً على الأقدام، أو راكبين. فقد أدت هذه الحواجز، أكانت الطائرة التي يتم نصبها بصورة مفاجئة، أو الدائمة المنتشرة على امتداد الأراضي الفلسطينية، والتي تقطع أوصال المدن والقرى والمخيمات، إلى إرهاب المدنيين الفلسطينيين. ويعمد جنود الاحتلال بين الفينة والأخرى، إلى قتل المدنيين الفلسطينيين بدم بارد دون أن يشكّلوا أدنى خطر على حياة الجنود المحصنين داخل مواقعهم. وقد قتل خلال هذا العام عشرات المدنيين في الضفة الغربية وقطاع غزة في جرائم من هذا القبيل.

وشهد العام 2001، الفترة الأسوأ منذ بدء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي المحتلة، فيما يتعلق بتصعيد عمليات الاغتيال السياسي والقتل خارج إطار القانون التي تتبناها الحكومة الإسرائيلية علناً وبشكل رسمي ضد نشطاء وقادة فلسطينيين. ولوحظ خلال العام تطور كمي ونوعي في تنفيذ هذه الجرائم. فمن ناحية كمية، نفذت قوات الاحتلال خلال العام، قرابة 44 عملية اغتيال بحق ناشطين فلسطينيين، تدعي إسرائيل بوقوفهم وراء هجمات ضد أهداف إسرائيلية. ونجحت تلك العمليات في قتل 43 مستهدفاً،

فضلاً عن مقتل 14 آخرين، بينهم أطفال، تواجدوا في مسرح الجريمة. وفي معظم عمليات الاغتيال، استخدمت قوات الاحتلال طائرات الأباتشي الهجومية في قصف المكان المتواجد به المستهدف دون مراعاة لتواجد مدنيين آخرين، خاصة الأطفال والنساء منهم. ومن ناحية نوعية، رفعت الحكومة الإسرائيلية من سقف تلك العمليات، ولم يعد الأمر يقتصر على من تتهمهم بالضلوع في تنفيذ الهجمات أو من يعطي الأوامر، بل وصل حد قمة الهرم في التنظيمات الفلسطينية. فقد اغتالت قوات الاحتلال الأمين العام للجنة الشعبية لتحرير فلسطين، أبو علي مصطفى. كما اغتالت قوات الاحتلال عضوي المكتب السياسي لحركة حماس، جمال منصور وجمال سليم. وقد كثفت قوات الاحتلال من أعمالها الانتقامية خلال الفترة التي تبعت أحداث الحادي عشر من أيلول 2001. فقد اغتالت قوات الاحتلال خلال تلك الفترة، 20 ناشطاً فلسطينياً، فضلاً عن أربعة آخرين تواجدوا مصادفة في مسرح الجريمة، بينهم ثلاثة أطفال.

ومنذ بداية العام، نفذت قوات الاحتلال الإسرائيلي سلسلة من حملات الاقتحام للمناطق الخاضعة للسيطرة الفلسطينية الكاملة (مناطق أ). وفي معظم هذه الحالات، تنفذ هذه الحملات كسياسة عقاب جماعي وعمليات رد وانتقام بحق المدنيين الفلسطينيين. ولم تسلم مدينة واحدة في الضفة الغربية وقطاع غزة من تلك الحملات التي شنتها قوات الاحتلال، والتي ترتكب خلالها أبشع الجرائم بحق المدنيين الفلسطينيين، وهدم للبيوت والممتلكات المدنية، ومقار الشرطة الفلسطينية، وإتلاف للمزروعات. وقد كانت أعنف هذه الحملات تلك التي شهدتها مدن الضفة الغربية، عقب اغتيال وزير السياحة الإسرائيلي المتطرف، رحبعام زئيفي، في 17 أكتوبر في القدس الشرقية، على أيدي أفراد من الجبهة الشعبية انتقاماً لاغتيال أمينها العام أبو علي مصطفى. فقد اقتحمت قوات معززة من الدبابات والآليات العسكرية مصحوبة بالطائرات تلك المدن، وعاثت فيها دماراً. وقد مكثت فيها لبضعة أيام، قبل أن تنسحب، مخلفة وراءها عشرات القتلى في صفوف المدنيين. ولم تسلم المرافق المدنية، السياحية والاقتصادية والصحية والتعليمية والدينية، من الأعمال العدوانية التي طالت كل شيء.

وخلال هذا العام أيضاً، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي أعمال التجريف والهدم والتدمير للأراضي الزراعية والمنازل والممتلكات المدنية في الأراضي الفلسطينية. وعدا عن تدمير آلاف الدونمات الزراعية واقتلاع ما بها من أشجار ودفينات وشبكات ري ومعدات زراعية، هدمت قوات الاحتلال خلال أعمال التجريف مئات المنازل والممتلكات المدنية التي تقع في تلك الأراضي، وشردت آلاف المواطنين من بيوتهم. وطبقاً لما وثقه المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، فقد جرفت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام، ما مساحته 9544 دونم من الأراضي الزراعية والحرجية في قطاع غزة فقط. بالإضافة إلى هدم 281 منزلاً في تلك الأراضي هدماً كلياً، وهدم 51 منزلاً آخر بشكل جزئي. كما هدمت خلال العام 27 مصنعاً وورشنة صناعية في تلك الأراضي.

واستمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في تنفيذ عقاب جماعي بحق الشعب الفلسطيني من خلال سياسة الحصار الشامل وفرض قيود مشددة على حرية تنقل الأفراد والمعاملات الاقتصادية في جميع الأراضي الفلسطينية المحتلة. وطالت آثار الحصار جميع الفلسطينيين، بمن فيهم الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات الذي ما يزال يخضع لنوع من الإقامة الجبرية في رام الله منذ أوائل شهر ديسمبر 2001 وتمنعه قوات الاحتلال من التنقل والحركة. وبموجب إجراءات الحصار الشامل، تغلق قوات الاحتلال الإسرائيلي كافة المنافذ البرية والبحرية والجوية التي تربط الضفة الغربية وقطاع غزة بالعالم الخارجي.

فقد واصلت قوات الاحتلال إغلاق معبر رفح على الحدود المصرية، والذي يصل قطاع غزة بالعالم الخارجي، فضلاً عن إغلاق مطار غزة الدولي، منذ بداية العام. كما لا يزال الإغلاق البحري مفروضاً على قطاع غزة. وفي الضفة الغربية فرض حصار على سكانها عبر إغلاق معبر الكرامة على الحدود مع الأردن. من ناحية أخرى، واصلت قوات الاحتلال إغلاق المعابر التي تصل بين الضفة الغربية وقطاع غزة، و فيما بينها وإسرائيل، لتحرم بذلك عشرات آلاف العمال الفلسطينيين من الالتحاق بأماكن عملهم داخل إسرائيل، وتشل حركة الأفراد والبضائع أيضاً. على صعيد آخر، وفي إطار الفصل العنصري التي تمارسه حكومة الاحتلال، ضربت قواتها حصاراً خانقاً على المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، لتحول مناطق الضفة إلى عشرات المعازل التي يصعب التنقل بينها، حيث تنتشر الحواجز العسكرية على مداخلها. وفي مدينة الخليل لا يزال أكثر من 30 ألف مواطن من سكان المدينة يخضعون لإجراءات عنصرية بشكل لا يمكن وصفه بأقل من نظام عنصري، لصالح 300 فرد من المستوطنين اليهود يقطنون قلب المدينة. كما فرضت قوات الاحتلال حصاراً خانقاً على مدينة القدس، حيث منعت أهالي الضفة الغربية من دخولها سوى بتصاريح خاصة، من خلال إجراءات معقدة ومستحيلة في غالب الأحيان، مانعة بذلك الفلسطينيين، مسلمين ومسيحيين، من تادية شعائرهم الدينية في المدينة المقدسة. وفي قطاع غزة فرضت قيوداً داخلية على الحركة بين المدن، حيث انتشرت الحواجز العسكرية التي قسمت قطاع غزة إلى ثلاثة معازل تفصلها المستوطنات والحواجز العسكرية. كما فرضت حصاراً خانقاً على منطقتي المواصي في خان يونس، والسيفا في بيت لاهيا.

وخلال العام 2001، لم يكن الصحفيون الفلسطينيون والعاملون في وكالات الأنباء المحلية والدولية بمنأى عن الأعمال العدوانية بحقهم. وتستهدف قوات الاحتلال هؤلاء الصحفيين بهدف منعهم من نقل جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تنفذها قواتها بحق المدنيين الفلسطينيين. فقد وثق المركز الفلسطيني خلال العام 2001، 132 حالة اعتداء بحق صحفيين، بما في ذلك قتل اثنين منهم. وقد شملت هذه الاعتداءات، إطلاق النار على الصحفيين أدى إلى القتل؛ إطلاق نار أدى إلى وقوع إصابات في صفوفهم؛ إطلاق نار لم يؤدي إلى وقوع إصابات في صفوفهم؛ الاعتداء بالضرب والإهانة والشتيم؛ منع الصحفيين من دخول مناطق معينة لتغطية الأحداث الدائرة فيها؛ إخضاع الصحفيين للاستجواب والتحقيق بعد اعتقالهم؛ مصادرة أجهزة ومعدات صحفية؛ وقصف المؤسسات والمراكز الإعلامية.

كما لم تسلم الطواقم الطبية الفلسطينية وسيارات الإسعاف من الأعمال العدوانية التي ترتكبها قوات الاحتلال. ووثق المركز الفلسطيني خلال العام 2001، مقتل أربعة أطباء وعاملين في المجال الطبي على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. كما واصلت قوات الاحتلال إعاقة الطواقم الطبية خلال تأديتها واجبها الإنساني، من خلال منعها من نقل الموتى وإسعاف الجرحى، وإطلاق النار على سيارات الإسعاف، ومنع وصول الإمدادات الطبية الضرورية. وأدى منع أو إعاقة نقل المرضى الفلسطينيين من قبل جنود الاحتلال على الحواجز العسكرية إلى وفاة 27 مريضاً في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وفي مدينة القدس استمرت قوات الاحتلال الإسرائيلي في فرض حصار محكم على المدينة، يمنع بموجبه المواطنون من الضفة الغربية من دخول المدينة، وتفرض قيوداً مشددة على حرية العبادة في الأماكن المقدسة الإسلامية والمسيحية على حد سواء. من ناحية أخرى، استمرت الحكومة الإسرائيلية في سياسة مصادرة الأراضي لصالح المستوطنات الإسرائيلية التي تطوق المدينة من كافة الاتجاهات. كما استمرت قوات الاحتلال في سياسة هدم المنازل بحجة عدم الترخيص، في حين ترفض

إعطاء تصاريح لبناء المنازل في القدس الشرقية للمواطنين الفلسطينيين. كما استمرت في مصادرة بطاقات الهوية للمواطنين المقدسيين وطردهم إلى الضفة الغربية.¹ وتهدف جميع هذه الإجراءات إلى الاستمرار في سياسة التهويد القديمة الجديدة وإضفاء الطابع اليهودي الخالص على المدينة المقدسة.

إن حصاد عام 2001، من جرائم حرب وانتهاكات جسيمة ضد المدنيين الفلسطينيين، وفقاً لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 والشرعة الدولية لحقوق الإنسان، قد انعكس بشكل مأساوي على مجمل نواحي الحياة للفلسطينيين. وعدا عن أوجه الإخفاق التي تتحمل السلطة الفلسطينية المسؤولية عنها، شلت هذه الانتهاكات قدرة الفلسطينيين على إعادة ترتيب وتصحيح أوضاعهم الداخلية، نحو التحول الديمقراطي وبناء المؤسسات. فقد أعيقت عملية التنمية في أراضي السلطة الفلسطينية بشكل ملحوظ، بسبب الحصار الشامل المفروض على أراضيها، ناهيك عن قصف وتدمير البنية التحتية الفلسطينية، وتجريف الأراضي وتدمير الممتلكات الخاصة، الأمر الذي أنهك الاقتصاد الفلسطيني بشكل عام وأدى إلى المزيد من التدهور في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للفلسطينيين. كما أصيبت المؤسسات الفلسطينية بحالة شلل في كثير من الأحيان، بما في ذلك المجلس التشريعي الفلسطيني الذي لم يتمكن أعضاؤه من عقد اجتماعاتهم بسبب الحصار. ولحقت أضرار بالغة بالجهاز القضائي الفلسطيني وارتبك عمل المحاكم الفلسطينية جراء عدم تمكن القضاة والمحامين وحتى المواطنين من الوصول إلى قاعات المحاكم في كثير من الأحيان جراء القيود المفروضة على حرية التنقل.

وعلى الصعيد الفلسطيني، شهد العام 2001 سلسلة من انتهاكات حقوق الإنسان من قبل السلطة الفلسطينية، فيما سجل إخفاق ملحوظ في المضي قدماً في عملية التحول الديمقراطي وتطوير مؤسسات الحكم الفلسطيني، في ظل هيمنة السلطة التنفيذية وتهميشها للسلطين التشريعية والقضائية، وعدم بذل جهود كافية لتطوير نظام العدالة والتأكيد على مبدأ سيادة القانون. وبالرغم من الإدراك التام لحجم المسؤولية الملقاة على عاتق السلطة الفلسطينية في هذا المجال في ظل استمرار الانتهاكات الإسرائيلية المتواصلة، إلا أنها - أي السلطة الفلسطينية - لم تبذل جهداً كبيراً خلال هذا العام من أجل تعزيز مبادئ فصل السلطات واستقلال القضاء وسيادة القانون.

وظل ملف الاعتقال السياسي أحد أبرز الملفات التي تحظى بانتقادات المركز الفلسطيني ومنظمات حقوق الإنسان الفلسطينية، في ظل غياب أي نظام، عملياً، لا في توقيفهم ولا في الإفراج عنهم. وفي حين شهدت التسعة أشهر الأولى تحسناً في أداء السلطة على هذا الصعيد، شهد الربع الأخير من العام 2001، تصاعداً في عمليات الاعتقال السياسية غير القانونية، دون توجيه أية تهمة للمعتقلين، أو عرضهم على المحاكم المدنية للنظر في قضاياهم. وفي هذا الشأن تعرض للاعتقال أكثر من 250 مواطناً فلسطينياً، نصفهم تقريباً من قطاع غزة والنصف الآخر من الضفة الغربية، وفي الغالب لم يتعرض هؤلاء المعتقلون للتعذيب. في المقابل، نفذت أجهزة الأمن الفلسطينية سلسلة من الاعتقالات "الأمنية" لمواطنين تتهمهم بالتعامل مع أجهزة المخابرات الإسرائيلية. وقد اشتدت حدة هذه الاعتقالات خلال هذا العام بسبب ما يتعرض له الناشطون الفلسطينيون من عمليات اغتيال نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي، بمساعدة عملائها. وفي غالب الأحيان، يتعرض هؤلاء المعتقلون إلى أشكال من التعذيب

¹ وفقاً لتوثيق الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون)، بلغ عدد المنازل السكنية التي هدمتها قوات الاحتلال عام 2001 في مدينة القدس 49 منزلاً، يقطنها أكثر من 400 فرداً معظمهم من الأطفال.

في السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية أثناء عمليات التحقيق. وقد توفى خلال هذا العام أربعة مواطنين في سجون السلطة، في ظروف يشتبه بتعرضهم فيها للتعذيب.

وعلى مستوى القضاء، لم تتخذ السلطة الفلسطينية خطوات كافية لتعزيز استقلاله، ولحماية سيادة القانون. فمن ناحية لم تصدر السلطة الفلسطينية قانون السلطة القضائية الذي أقر بالقراءة الثالثة من قبل المجلس التشريعي في نوفمبر من العام 1998. وكان الرئيس الفلسطيني قد أصدر قراراً في الأول من يونيو 2000 الذي قضى بتشكيل مجلس القضاء الأعلى، الأمر الذي قوبل بانتقادات من قبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى، لأنه كان من الأولى إصدار قانون السلطة القضائية الذي يتضمن آلية واضحة لتشكيل مجلس القضاء الأعلى، وبالتالي تشكيل هذا الجسم القضائي وفقاً لأحكام القانون وليس بأمر أو قرار رئاسي.

ولا يُحترم العديد من قرارات المحاكم الفلسطينية من قبل المكلفين بإنفاذ القانون، خاصة عندما يتعلق الأمر بالمعتقلين السياسيين. وبالرغم من التحسن الملحوظ في هذا الجانب، حيث شهدت التسعة أشهر الأولى من العام 2001، إطلاق سراح كافة المعتقلين السياسيين في ظل استمرار انتفاضة الأقصى، وفي ظل ما تعرضت له السجون ومباني الشرطة ومقرات الأجهزة الأمنية الفلسطينية للقصف المنهجي والمستمر على أيدي قوات الاحتلال، غير أن قضية المعتقلين السياسيين عادت لتطفو على السطح، بسبب تزايد الضغوط الأمريكية والإسرائيلية على السلطة الفلسطينية، خاصة في الربع الأخير من العام. وقد تركت هذه الضغوط آثاراً سلبية ليس فقط على استقلال القضاء الفلسطيني إنما أيضاً على مجمل وبنية المجتمع المدني الفلسطيني. وفيما تُطالب السلطة الفلسطينية بتنفيذ تلك الاعتقالات، أحد لا يتحدث عن تقديم مجرمي الحرب الإسرائيليين للعدالة الدولية، في الوقت الذي تقر في تلك الجرائم بقرار من الحكومة الإسرائيلية، بما في ذلك جرائم الاستيطان، الاغتيالات وغيرها من أشكال القتل العمد ضد المدنيين الفلسطينيين.

ولا يزال العمل بمحاكم أمن الدولة يشكل أبرز المعوقات والتحديات في سبيل تحقيق استقلال القضاء وسيادة القانون الفلسطيني. وتشكل هذه المحاكم انتهاكاً سافراً لأبسط مبادئ وقواعد المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية السليمة، ويتسع نطاق عملها إلى قضايا من صميم اختصاص المحاكم المدنية. ورغم الادعاء باحتجاز عدد من الأشخاص على ذمة هذه المحاكم، ولكن حتى هؤلاء الأشخاص لا يعرضون فعلياً أمامها. وتوصف المحاكمات التي تجريها هذه المحاكم بأنها سريعة، لا يتوفر فيها التمثيل القانوني للمتهم وأحكامها غير قابلة للاستئناف. وقد أصدرت تلك المحاكم خلال العام 2001، ثمانية أحكام بالإعدام رمياً بالرصاص، نفذ الحكم بحق اثنين منهم، فيما نفذ حكم إعدام ثالث كان قد صدر خلال العام 2000. والأخطر من ذلك وجود العديد من المعتقلين المدنيين والأمنيين على ذمة هذه المحاكم وعدم وجود أي نظام في إبقائهم رهن الاعتقال أو الإفراج عنهم بكفالة أو بدون كفالة. ولا تزال تلك المحاكم محل انتقاد من قبل المركز ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى، وإلغاؤها هو أحد المطالب الأساسية لها.

وشهد العام 2001، استمرار السلطة الفلسطينية في فرض قيود على حرية التعبير والحق في التجمع السلمي. فمن ناحية استمر العمل بقرار مدير عام الشرطة الفلسطينية الصادر في فبراير 2000، والذي يقضي بأخذ تصريح مسبق منه قبل انعقاد اجتماع عام. وقد ووجه في حينه بالإضافة إلى اللائحة

التنفيذية التي أصدرها الرئيس الفلسطيني في 2000/4/30، بانتقادات من قبل المركز ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى. وفي حين أبدت السلطة الفلسطينية خلال العام 2001، مرونة في مسألة تنظيم المسيرات والمظاهرات السلمية احتجاجاً على الممارسات الإسرائيلية، لم يتسع صدرها مطلقاً للمسيرات والمظاهرات التي نظمها الفلسطينيون احتجاجاً على أداء السلطة الفلسطينية. وفي أكثر من مناسبة أدت الاحتكاكات بين المتظاهرين وأفراد الشرطة الفلسطينية إلى تحويل المسيرة إلى مظاهر عنف، أدت إلى مقتل عدد من المدنيين، خاصة خلال الربع الأخير من العام. وشهد الربع الأخير من العام 2001 تدهوراً ملحوظاً على مستوى الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي. وبتاريخ 2001/12/2، أقدمت السلطة الفلسطينية على إعلان حالة الطوارئ في أراضيها، دون أن تحدد لها سقفاً زمنياً ودون أن توضح السند القانوني لهذه الخطوة، واكتفت بالإعلان عنها في وسائل الإعلام دون نشر أي أمر يتعلق بذلك. وعلى إثر هذا الإعلان، نفذت أجهزة الأمن الفلسطينية أعمال اعتقال طالت عشرات المواطنين الفلسطينيين، دون مذكرة اعتقال، أو توجيه اتهامات بحقهم، أو تقديمهم لمحاكمة عادلة. كما أغلقت عشرات المؤسسات المدنية المحسوبة على التيار الإسلامي في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وشهد العام 2001، شللاً شبه كامل في عمل الهيئة التشريعية بسبب فرض قوات الاحتلال الإسرائيلي الحصار على الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولا تزال إجراءات التنقل بين الضفة الغربية وقطاع غزة معرقله، مما يحول دون عقد جلسات المجلس التشريعي بشكل طبيعي. كما يحول الحصار الداخلي المفروض على المدن دون حضور البعض في كل منطقة على حدة. هذه الإجراءات، فضلاً عن المعوقات الذاتية المتمثلة بمواقف السلطة الفلسطينية، عمقت من أزمة المجلس محدثة شللاً كاملاً في أدائه التشريعي والرقابي.

توصيات للمجتمع الدولي

1) يدعو المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة إلى تحمل مسؤولياتها القانونية والأخلاقية، والوفاء بالتزاماتها بموجب المادة الأولى من الاتفاقية في العمل على ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويرى المركز أنه قد آن الأوان لأن تضع الديمقراطيات الغربية حداً لمؤامرة الصمت التي تمارسها والتي تساهم في تشجيع إسرائيل على ممارسة المزيد من الانتهاكات للاتفاقية، وأن تضم صوتها إلى جانب الأطراف السامية الأخرى لجهة اتخاذ موقف صارم تجاه الانتهاكات الإسرائيلية الجسيمة للاتفاقية، والشروع فوراً في عقد مؤتمر جدي لها يخلص إلى إجراءات محددة تلزم إسرائيل باحترام وتطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتضمن توفير الحماية للمدنيين الفلسطينيين.

2) وتأسيساً على ما سبق، يدعو المركز الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة إلى بذل المزيد من الجهد لضمان نجاح أي مؤتمر مستقبلي لها للبحث في الإجراءات الواجب اتخاذها لإلزام إسرائيل باحترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويرى المركز أن ضمان نجاح ذلك المؤتمر يتوقف على قدرة تلك الأطراف على مواجهة أية ضغوط أمريكية محتملة، والعمل بجدية على تطبيق القانون الدولي الإنساني، خصوصاً بعد أن كانت تلك الضغوط، وحالة التسييس التي أخضع لها المؤتمران السابقان لتلك الأطراف في يوليو 1999 وديسمبر 2001، السبب المباشر وراء

الفشل في التوصل إلى أية إجراءات محددة وفعالة لإجبار إسرائيل على احترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(3) من ناحيته، سيواصل المركز عمله دون كلل، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المحلي والدولي، للتأثير على مواقف الأطراف السامية وكسر مؤامرة الصمت التي تمارسها لضمان اتخاذ تلك الأطراف لإجراءات محددة وفعالة لإجبار إسرائيل على تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي المحتلة.

(4) يؤكد المركز على المسؤولية الأخلاقية والقانونية التي تقع على عاتق المجتمع الدولي من أجل التدخل الفوري والفعال لتوفير الحماية الدولية للمدنيين الفلسطينيين، ومنع وقوع المزيد من الجرائم التي يصل بعضها إلى مكانة جرائم حرب، خصوصاً في ظل التصعيد غير المسبوق في أعمال القتل والتدمير التي تقتربها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين منذ سبتمبر 2000.

(5) يدعو المركز الاتحاد الأوروبي إلى العمل على التفعيل الفوري للمادة الثانية من اتفاقية الشراكة الإسرائيلية- الأوروبية التي تشترط ضمان احترام إسرائيل لحقوق الإنسان، باستمرار التعاون الاقتصادي بين دول الاتحاد الأوروبي وإسرائيل. وفي هذا السياق، يناشد المركز دول الاتحاد الأوروبي بوقف أي شكل من أشكال التعامل مع السلع والبضائع التي تنتج داخل المستوطنات الإسرائيلية المقامة في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(6) يؤكد المركز على أهمية الدور الذي يلعبه المجتمع المدني الدولي، بما فيه من منظمات حقوق الإنسان، نقابات محامين، اتحادات، لجان تضامن وغيرها، في الضغط على حكومات الدول المختلفة من أجل العمل على إجبار إسرائيل وضمان احترامها لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، ووقف أعمال القتل والتدمير التي تقتربها قوات الاحتلال الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين.

(7) يؤكد المركز على أهمية المبادرات الرائعة التي انطلقت من المجتمع المدني الدولي بهدف توفير الحماية الشعبية للمدنيين الفلسطينيين عبر عشرات الوفود الدولية التي زارت الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويدعو المركز إلى استمرار هذه المبادرات التي تساهم في الكشف عن الوجه الحقيقي للاحتلال ونظام التمييز العنصري الذي تكرسه إسرائيل في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(8) يدعو المركز المجتمع الدولي، بما في ذلك الحكومات ومنظمات المجتمع المدني، إلى ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين قضائياً في بلدانهم، علماً بأن المركز الفلسطيني يقوم بالتوثيق القانوني لجرائم قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين بهدف ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين.

(9) يؤكد المركز مجدداً أن أية تسوية سياسية لا تستند على معايير القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني ومبادئ حقوق الإنسان لن تؤدي إلى تحقيق حل عادل للقضية الفلسطينية، ولن تقود إلا للمزيد من المعاناة وعدم الاستقرار في المنطقة، وهذا ما أكدته تجربة الأعوام العشرة الماضية منذ مؤتمر مدريد وحتى الآن.

توصيات للسلطة الفلسطينية

يدرك المركز تماماً ما تمارسه قوات الاحتلال من أعمال قصف وتدمير واسعة النطاق لم تسلم منها مؤسسات السلطة الفلسطينية المختلفة، بما فيها الوزارات ومقرات الأجهزة الأمنية وغيرها من المباني العامة، والانعكاسات الخطيرة لهذه الجرائم على أداء السلطة الفلسطينية وما تضيفه على كاهلها من أعباء جديدة. ومع ذلك، يعتقد المركز أن جملة من الموضوعات لها علاقة مباشرة بالسلطة الفلسطينية وأدائها، ويتوجب بذل جهود فيها لتجاوز السلبات بصرف النظر عن الوضع الراهن حالياً. إن أحد الملامح الرئيسية لتجربة الحكم الفلسطيني منذ إقامة السلطة الفلسطينية وحتى الآن هو الإخفاق في بناء نظام حكم مؤسسي يرتكز على مبادئ الديمقراطية وفصل السلطات وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان. إن التوصيات التالية هي في نطاق المستطاع بالنسبة للسلطة الفلسطينية، وهي توصيات ضرورية وأساسية للدفع في اتجاه بناء دولة المؤسسات والديمقراطية:

(1) يوصي المركز السلطة الفلسطينية بضرورة إقرار القانون الأساسي الذي ينظم العلاقة بين السلطات الثلاث من جهة، وبين مؤسسات الحكم والمواطنين من جهة أخرى.

(2) يؤكد المركز على ضرورة إجراء الانتخابات التشريعية والمحلية عندما تتوفر الشروط الدنيا لذلك، حيث تعتبر تلك الانتخابات حق أساسي للمواطنين، واستحقاق لضمان تمتع القيادة بتمثيلها للإرادة الشعبية في كل الظروف والأحوال.

(3) يؤكد المركز على ضرورة تكريس مبادئ سيادة القانون، بما في ذلك العمل على ضمان تنفيذ القوانين من قبل السلطة التنفيذية بأجسامها المختلفة.

(4) يؤكد المركز على ضرورة احترام القضاء المدني بهيئاته المختلفة، من خلال المصادقة على قانون استقلال القضاء، واحترام السلطة التنفيذية لقرارات المحاكم، والهيئات القضائية الفلسطينية.

(5) يدعو المركز السلطة الفلسطينية إلى عدم الرضوخ للضغوط الخارجية المستمرة التي تدفعها لانتهاك حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويرى في تلك الضغوط أحد الأسباب الهامة وراء انتهاكات حقوق الإنسان التي تقتربها أجهزة السلطة الفلسطينية بحق حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، خصوصاً فيما يتعلق بالاعتقالات السياسية.

(6) يدعو المركز السلطة الفلسطينية إلى وقف عمليات الاعتقال غير القانونية، واتباع الإجراءات القانونية عند اعتقال أي من المواطنين أكان ذلك على خلفية سياسية أو غير سياسية.

(7) يدعو المركز السلطة الفلسطينية إلى إلغاء محاكم أمن الدولة فوراً، لافتقارها للمعايير الدنيا الواجب توفرها في المحاكمة العادلة وإلغاء عقوبة الإعدام التي تمثل انتهاكاً للحق في الحياة.

8) يدعو المركز إلى التأكيد على صلاحيات النائب العام وضمان أن أية جهة إدعاء لا تقوم بعملها إلا في نطاق تلك الصلاحيات. وفي هذا الإطار، يؤكد المركز إن تعيين نائب عام لمحاكم أمن الدولة هو سلب لصلاحيات النائب العام التي ينص عليها القانون الفلسطيني.

الجزء الأول

الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان

(1) الاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة وأعمال القتل خارج إطار القانون على

أيدي قوات الاحتلال: انتفاضة الأقصى

شهد العام 2001، تصعيداً خطيراً في الاستخدام المفرط وغير المتناسب للقوة وأعمال القتل خارج إطار القانون على أيدي قوات الاحتلال، لم تشهده الأراضي المحتلة منذ الاحتلال الإسرائيلي لها في العام 1967. فضلاً عن أعمال إطلاق النار على المدنيين، وجرائم الاغتيال السياسي والقتل خارج إطار القانون، وظفت قوات الاحتلال ترسانتها العسكرية في أعمال قصف مكثفة استخدمت فيها الدبابات والطائرات الحربية المقاتلة والمروحية والبوارج الحربية وصواريخ أرض - أرض، وطالت منشآت مدنية ومنازل سكنية ومباني أمنية ورسمية تابعة للسلطة الفلسطينية في جميع المدن والمخيمات ومعظم القرى الخاضعة للسيطرة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ولم ترع قوات الاحتلال أية معايير في أعمال القصف التي اتسمت جميعها بأنها غير متناسبة، وطالت أهداف مدنية بالكامل أو طالت منشآت تابعة للسلطة الفلسطينية وغيرها يقع معظمها في مناطق مكتظة بالسكان. وتأتي هذه الأعمال استمراراً للأحداث التي ما تزال تشهدها الضفة الغربية وقطاع غزة منذ سبتمبر العام الماضي في إطار ما بات يعرف باسم "انتفاضة الأقصى"، والردود الدموية من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي على أعمال الاحتجاج التي نظمها المدنيون الفلسطينيون في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأدت سياسة التصعيد التي اتخذتها الحكومة الإسرائيلية خلال هذا العام إلى استشهاد 487 فلسطيني على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين، بينهم 379 مدني، منهم 93 طفلاً. كما أصيب خلال هذا العام قرابة 6000 آخرين، بينهم المئات ممن أصيبوا بإعاقات دائمة. ويستثنى من هذه الأرقام، 32 مواطناً قتلوا في ظروف يشتهه بصلوع قوات الاحتلال في الوقوف ورائها، فضلاً عن وفاة 27 مواطناً نتيجة منع أو إعاقة مرورهم عبر الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال أثناء توجههم إلى المستشفيات لتلقي العلاج. فقد قتل عشرات المدنيين خلال الاحتجاجات المدنية التي تبادر فيها قوات الاحتلال بإطلاق النار تجاه المدنيين الفلسطينيين دونما تدرج في استخدام القوة، واستخدام وسائل أقل فتكاً، في ظروف لم ينشأ عنها تهديد لحياة الجنود الاحتلال المحصنين في غالب الأحيان. وقتل العشرات من المدنيين الفلسطينيين أيضاً نتيجة القصف الإسرائيلي المنهجي والمتواصل بالدبابات والطائرات الحربية والبوارج البحرية للمنازل السكنية الآمنة في معظم المدن والمخيمات والبلدات الفلسطينية. وقتل العديد من المواطنين الفلسطينيين على الحواجز العسكرية التي أقامتها قوات الاحتلال للفصل بين المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية على امتداد المناطق الفلسطينية في الضفة وغزة دون أن يشكل هؤلاء أدنى خطر على حياة جنود الاحتلال. كما قتل خلال هذا العام 16 فلسطينياً على أيدي المستوطنين² الذين أطلق لهم

² لمزيد من الإيضاح، راجع أدناه بند ممارسات المستوطنين، صفحة 43 من هذا التقرير.

العنان خلال العام الحالي من قبل حكومة الاحتلال لإقامة ميليشيات مسلحة "للدفاع عن أنفسهم" خلال تحركاتهم على الطرق المشتركة مع الفلسطينيين. وفي معظم الأحيان بادر المستوطنون إلى إطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين وهم في سياراتهم، أو في حقولهم القريبة من الطرق التي يسلكها هؤلاء المستوطنون، أو خلال مدامتهم للقرى الفلسطينية. من ناحية أخرى، فقد استشهد خلال هذا العام 108 شخص من أفراد الشرطة الفلسطينية خلال عمليات القصف الجوي والبري والبحري لمواقعهم، دون أن تشهد تلك المواقع حوادث تذكر. فعقب العمليات التي تنفذها مجموعات مسلحة فلسطينية ضد قوات الاحتلال الإسرائيلي في الضفة الغربية وقطاع غزة، وفي بعض الأحيان داخل إسرائيل، ويقتل خلالها إسرائيليون، تشن الطائرات والدبابات والبوارج البحرية الإسرائيلية سلسلة من الهجمات الانتقامية على المواقع التابعة للشرطة الفلسطينية مما يوقع ضحايا في صفوفهم. كما قتل العديد من أفراد الشرطة الفلسطينية خلال المواجهات المدنية مع قوات الاحتلال وهم بزيهم المدني، فضلاً عن استشهاد البعض منهم خلال الاشتباكات المسلحة التي تفرضها قوات الاحتلال خلال مهاجمتها واقتحامها لمواقعهم ومقارهم المنتشرة على حدود المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية. وفي كثير من الأحيان يتم تنفيذ عمليات قتل بدم بارد لأفراد الأمن الفلسطينيين وهم في مواقعهم، وهم نيام أحياناً، دون أن تكون هنالك مواجهات تذكر.³

وفي غمرة انشغال العالم بأحداث التفجيرات التي هزت الولايات المتحدة الأمريكية في 11 أيلول الماضي، استغلّت قوات الاحتلال الإسرائيلي هذه الفرصة وكثفت من عدوانها على الشعب الفلسطيني بشكل لم يسبق له مثيل. فقد قتل خلال الفترة ما بعد 11 أيلول حتى نهاية العام 227 فلسطيني، أي ما يعادل نصف العدد الإجمالي للفلسطينيين الذين قتلوا على أيدي قوات الاحتلال خلال العام 2001.

وشهد العام 2001 تصعيداً ملحوظاً على مستوى جرائم الاغتيالات السياسي والقتل خارج نطاق القضاء التي تتبناها الحكومة الإسرائيلية علناً وبشكل رسمي. وسجل خلال هذا العام تنفيذ 44 عملية من هذا القبيل، اغتالت قوات الاحتلال فيها 43 فلسطينياً من بين المستهدفين بالقتل وأصابت 14 آخرين منهم. ويتم تنفيذ هذه الجرائم باستخدام القذائف الصاروخية أو المتفجرات في معظم الأحيان، وغالباً ما يكون المستهدف في منطقة سكنية مأهولة بالمدينين، مما يسفر عن سقوط ضحايا آخرين من المارة أو ممن يصادف وجودهم في مكان الجريمة. وقد سقط في تلك الجرائم 14 مدنياً من غير المستهدفين، وأصيب 57 آخرون.

ولوحظ خلال هذا العام تغير نوعي في قائمة المدرجة أسماؤهم على لائحة الاغتيال بشكل، ولم تعد هذه القائمة تقتصر على أشخاص تتهمهم إسرائيل بتنفيذ عمليات أو التخطيط وإعطاء الأوامر لتنفيذ العمليات، بل تعدى ذلك إلى استهداف الجناح السياسي للحركات الفلسطينية. وقد سعدت قوات الاحتلال من عمليات الاغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين بعد 11 أيلول، حيث اغتالت 24 مواطناً، بينهم 20 مستهدفاً منذ ذلك الحين وحتى نهاية العام 2001.

³ في هذا الإطار، نفذت قوات الاحتلال الإسرائيلي بتاريخ 2001/5/14، جريمة قتل بدم بارد لخمسة من أفراد الشرطة الفلسطينية على حاجز لها جنوب مدينة رام الله. وقد أطلقت قوات الاحتلال النار على أفراد الشرطة وبعضهم نيام فيما كان يقوم البعض الآخر بتحضير وجبة العشاء.

كما ارتفع عدد ضحايا القصف الإسرائيلي وإطلاق النار على منازل المواطنين الفلسطينيين خلال عمليات التوغل والاقتحام التي انتهجتها قوات الاحتلال. ولم تسلم مدينة واحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة الخاضعة للسلطة الوطنية الفلسطينية من محاولات الاقتحام والتوغل. فعلى مدار العام تواصلت تلك العمليات محدثة أضراراً جسيمة في الأرواح والممتلكات المدنية للمواطنين الفلسطينيين. وكانت أعنف تلك الهجمات وأشدّها على الإطلاق تلك التي شهدتها مدن بيت لحم، رام الله والبييرة، جنين، طولكرم، وقلقيلية في أعقاب اغتيال الوزير الإسرائيلي المتطرف رحبعام زئيفي في القدس الشرقية بتاريخ 2001/10/17، على أيدي أعضاء من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين انتقاماً فيما يبدو لاغتيال الأمين العام للجبهة الشعبية أبو علي مصطفى في 2001/8/27. وقد شرعت قوات الاحتلال بتنفيذ سلسلة من الأعمال الانتقامية رداً على اغتيال زئيفي، حيث اقتحمت وحداتها المعززة بالدبابات والآليات العسكرية تحت غطاء جوي مناطق خاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية في تلك المدن. ورافق تلك الأعمال قيام قوات الاحتلال بقصف عشوائي بالمدمعية والرشاشات الثقيلة والمتوسطة والطائرات المروحية طال منازل ومنشآت مدنية للفلسطينيين، بما فيها مساجد وكنائس ومدارس ومستشفيات ومؤسسات تعليمية وفنادق ومحلات تجارية، ملقحة فيها دماراً هائلاً. وقد قتل العشرات من الفلسطينيين خلال عمليات التوغل نتيجة القصف العشوائي، أو خلال الاشتباكات مع الفلسطينيين الذين يحاولون الدفاع عن منازلهم. وخلال تلك الاقتحامات نفذت قوات الاحتلال أكثر من عملية اغتيال بحق من تتهمهم بالضلوع وراء عمليات سقط فيها إسرائيليون. كما قتلت بدم بارد عدداً من أفراد الشرطة الفلسطينية وهم داخل مواقعهم دون مبرر.

كما شهد هذا العام ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الفلسطينيين الذين يتم قتلهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال. ففي قطاع غزة فقط، قتل خلال هذا العام 17 فلسطينياً، وأصيب العشرات نتيجة إطلاق النار عليهم من قبل جنود الاحتلال الذين يتواجدون على الحواجز العسكرية التي تقيمها قوات الاحتلال بين المناطق الفلسطينية لإعاقة الحركة وزيادة المعاناة على الفلسطينيين.

كما شهد هذا العام ارتفاعاً ملحوظاً في عدد الفلسطينيين الذين يتم قتلهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال. ففي قطاع غزة فقط، قتل خلال هذا العام 17 فلسطينياً، وأصيب العشرات نتيجة إطلاق النار عليهم من قبل جنود الاحتلال الذين يتواجدون على الحواجز العسكرية التي تقيمها قوات الاحتلال بين المناطق الفلسطينية لإعاقة الحركة وزيادة المعاناة على الفلسطينيين.

وسجلت خلال هذا العام عشرات الحالات التي اعتدى فيها جنود الاحتلال على أفراد الطواقم الطبية الفلسطينية دون تمييز ودون احترام للشارة الطبية التي تميزهم، ولعملهم الإنساني الصرف في نقل الموتى وإسعاف الجرحى. فقد استشهد 4 مواطنين من العاملين في المهن الطبية، وأصيب عدد آخر بجراح. كما أصيبت العشرات من سيارات الإسعاف، وأعيقت على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال.

وسجلت خلال هذا العام عشرات الحالات التي اعتدى فيها جنود الاحتلال على أفراد الطواقم الطبية الفلسطينية دون تمييز ودون احترام للشارة الطبية التي تميزهم، ولعملهم الإنساني الصرف في نقل الموتى وإسعاف الجرحى. فقد استشهد 4 مواطنين من العاملين في المهن الطبية، وأصيب عدد آخر بجراح. كما أصيبت العشرات من سيارات الإسعاف، وأعيقت على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال.

كما استمر خلال هذا العام بوتيرة أعلى وأشد إطلاق النار على الصحفيين الفلسطينيين والعاملين في وكالات الأنباء الفلسطينية والأجنبية، والاعتداءات عليهم ومنعهم من التصوير وتغطية الأحداث. وفي هذا الإطار، قتل ثلاثة صحفيين على أيدي قوات الاحتلال، سقط اثنان منهم لدى محاولتهما إجراء لقاء صحفي مع شخصيتين إسلاميتين في نابلس في نهاية يوليو الماضي. كما أصيب 43 صحافياً من العاملين في

وكالات الأنباء المحلية والأجنبية خلال العام 2001، فيما تعرض 28 آخرين للضرب والإهانة من قبل جنود الاحتلال. وقصفت قوات الاحتلال عدداً من محطات البث الإذاعي والتلفزيوني، أدت في بعضها إلى إحداث أضراراً بالغة فيها.

إطلاق النار على المدنيين خلال المواجهات المدنية

خلال العام 2001، تواصلت عمليات إطلاق النار من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين، خلال المواجهات بين المئات منهم وجنود الاحتلال، بهدف إيقاع المزيد من الضحايا في صفوفهم، دون أن يكون هنالك أدنى خطر على حياة الجنود الذين غالباً ما يبادرون بإطلاق الرصاص الحي على رؤوس المواطنين وصدورهم، دونما تدرج في استخدام القوة. ويعطي العدد الهائل من القتلى والجرحى في صفوف الفلسطينيين خلال العام الحالي، مؤشراً واضحاً على الحيز المتاح لجنود الاحتلال في إطلاق النار تجاه المدنيين الفلسطينيين. ولا تقوم قوات الاحتلال في معظم الأحيان بالتحقيق في أعمال القتل هذه، ووفقاً للردود التي يتلقاها المركز من المدعي العام العسكري ومحامي الدولة الإسرائيلي على عشرات الشكاوى ذات العلاقة بقتل مدنيين فلسطينيين، يتم تبرير هذه الأعمال بأنها تجري في إطار ما يسمى بالعمليات العسكرية في ظروف "حالة حرب".

وتشكل حادثة المواطن الجعبري أحد الأمثلة على استخدام القوة المفرطة بحق المدنيين الفلسطينيين، وتعيد للأذهان حادثة مقتل الطفل محمد الدرة. وقد صورت وسائل الإعلام العالمية عملية قيام اثنين من جنود الاحتلال بإطلاق النار على ساق المواطن جاد الله الجعبري، 55 عاماً، وسط سوق مدينة الخليل، في أبريل الماضي. وأدى ذلك إلى قطع ساقه نتيجة لغزارة النار التي أطلقت عليها. وقد أظهرت وسائل الإعلام العالمية المواطن وهو يصرخ مستنجداً وبجانبه جزء من ساقه وقد بتر. وقد أثارت هذه القضية الرأي العام الدولي نتيجة بثها على شاشات التلفزيون، مما اضطر الحكومة الإسرائيلية لفتح ملف التحقيق حول القضية، ادعى خلاله جنود الاحتلال بأنهم اشتبهوا في المواطن بمحاولته تنفيذ عملية انتحارية، غير أن الصورة التي ظهرت على شاشات التلفزيون أظهرت زيف الإدعاء.⁴ كما أظهرت عملية مقتل المواطن شاكر فيصل حسونة، 23 عاماً، من مدينة الخليل بتاريخ 1/12، وحشية أكبر من قبل جنود الاحتلال، حيث قام خمسة منهم بسحب جثته لمسافة لا تقل عن 100 متر، وهم يتناوبون على سحبها بصورة غير إنسانية، بعد أن أطلقوا عليه النار من مسافة قريبة جداً وأردوه قتيلاً.

من ناحية أخرى، استخدمت قوات الاحتلال نوعاً جديداً من الغاز بحق المدنيين الفلسطينيين خلال المواجهات بين الفلسطينيين وقواتها في قطاع غزة. وقد استخدم هذا النوع من الغاز لأول مرة في الأراضي المحتلة، حيث لم يتمكن الأطباء من تحديد العلاج المناسب للحالات التي وصلت للمستشفيات

⁴ تعتبر هذه الحالة من الحالات النادرة التي تقوم قوات الاحتلال بفتح ملف تحقيق حولها، نظراً لفضحها إعلامياً. ويعتبر التحقيق إجراءً داخلياً في نطاق المؤسسة العسكرية، ويقوم به ضباط في الجيش، بإشراف وزير الدفاع في الغالب، ولا تتدخل أية جهة قضائية مستقلة فيه. وتحاط عملية التحقيق بالسرية التامة وتبقى القضية طي الكتمان، وغالباً ما تصدر قرارات حول تبرئة المتهمين بالقضية بادعاء أنهم التزموا بقواعد إطلاق النار الموكلة لهم من مسؤوليهم. وفي بعض الأحيان يجرم المتهمون ويحكمون بأحكام تافهة كالنقل من منطقة العمل، أو التوبيخ.

نتيجة استنشاقهم الغاز الذي أطلقته قوات الاحتلال في مناطق جنوب غزة. ولهذا النوع من الغاز "الأسود"، كما سمي من قبل المواطنين الذين تعرضوا له، رائحة كريهة النعناع ومذاق سكري في الفم والحلق، ينبعث من الغاز الكثيف ذو اللون الأسود، ويخلف أعراضاً لمستنشقيه تتمثل في صداع بالرأس وشعور بالغثيان، اختناق وضيق بالتنفس، آلام في الصدر ومغص في البطن، سعال شديد، ارتخاء في العضلات، ونوبات تشنج وهيجان. فضلاً عن ظهور بعض الأعراض الأخرى على من تعرضوا لهذا النوع من الغاز السام، كظهور طفح جلدي في منطقة الصدر والأطراف، فقدان الشهية، وشعور بالتقيؤ. وعادة ما تستمر هذه الأعراض لعدة أيام، ومكث عدد من المصابين في غرف العناية المركزة لعدة أيام أيضاً لخطورة حالتهم الصحية. ولم يجد الأطباء بالمستشفيات علاجاً له سوى المسكنات لحالات التشنج، والعقارات التي تستخدم للمصابين بالغاز المدمع.

وقد استخدم هذا الغاز لأول مرة في خان يونس، جنوب قطاع غزة، خلال الفترة بين 12-20/2، حيث أطلقت قوات الاحتلال الغاز السام على المنازل المواطنين في مخيم خان يونس، الأمر الذي خلف قرابة 238 مواطناً مصاباً. وتكرر استخدام هذا النوع من الغاز في حالات محدودة، إلا أن قوات الاحتلال قد علقت استخدامه، فيما يبدو بعد فضح هذا الموضوع دولياً من قبل منظمات حقوق الإنسان.

استهداف الأطفال الفلسطينيين من قبل قوات الاحتلال

شهد العام 2001، استمرار قوات الاحتلال الإسرائيلي في استهداف وقتل الأطفال الفلسطينيين، وإيقاع المزيد من الجرحى في صفوفهم. وبالرغم من انخفاض حدة المواجهات المدنية بين المواطنين الفلسطينيين وقوات الاحتلال في الضفة الغربية وقطاع غزة بشكل ملحوظ، وتغليب طابع المواجهات المسلحة بين قوات الاحتلال والمسلحين الفلسطينيين، شهد هذا العام مقتل العشرات من الأطفال. فقد قتل 93 طفلاً فلسطينياً في الضفة وغزة ممن تقل أعمارهم عن سن الثامنة عشر، على أيدي قوات الاحتلال والمستوطنين، فضلاً عن استشهاد 7 أطفال آخرين في ظروف يشتهب بزلوع قوات الاحتلال في الوقوف وراءها. كما توفى 5 أطفال مرضى نتيجة إعاقتهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال. وسقط عدد من الأطفال الضحايا نتيجة القصف الإسرائيلي لمنازل المواطنين الفلسطينيين،⁵ أو نتيجة إطلاق النار عليهم من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال المواجهات المدنية. وسقط أطفال أثناء تواجدهم مصادفة في مكان وقوع جرائم الاغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين التي تنفذها قوات الاحتلال،⁶ أو نتيجة إطلاق النار عليهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال.⁷ وفي حادثة هي الأسوأ من نوعها خلال هذا العام، ارتكبت قوات الاحتلال جريمة قتل بحق خمسة أطفال فلسطينيين من عائلة واحدة في خان يونس، تتراوح أعمارهم بين سن 6-14. فقد استشهد الأطفال الخمسة صبيحة يوم 11/22، نتيجة انفجار جسم مشبوه موضوع على جانب الطريق، وهم في طريقهم إلى مدرستهم عبر

⁵ في هذا الإطار، وبتاريخ 2001/5/7، استشهدت الرضية إيمان محمد حجو، أربعة شهور من دير البلح، نتيجة إصابتها بشظايا قذيفة مدفعية أطلقتها قوات الاحتلال على منازل المواطنين الفلسطينيين في مخيم خان يونس.

⁶ بتاريخ 2001/7/31، استشهد الطفلان الشقيقان بلال وأشرف خضر، 8، و5 أعوام على التوالي، من قرية الجديدة في جنين، أثناء مرورهما بجانب البناية التي قصفتها قوات الاحتلال خلال تنفيذها عملية اغتيال بحق اثنين من قادة حماس في مدينة نابلس، مما أسفر عن مقتلهما وستة آخرين بينهم الطفلين.

⁷ في هذا السياق، بتاريخ 2/9، قتل الطفل أحمد عبد الرازق أبو هولبي، 15 عاماً، من دير البلح، لدى عودته إلى منزله عبر مفترق أبو هولبي، جنوب دير البلح.

طريق ترابية في منطقة السطر الغربي في خان يونس. وقد اعترفت قوات الاحتلال فيما بعد بأن نتائج تحقيقها الأولية تدل على أن الأطفال الخمسة قضا بعد انفجار عبوة ناسفة وضعتها تلك القوات في المنطقة ككمين للمسلحين الفلسطينيين الذين يطلقون النار على الموقع العسكري لقوات الاحتلال بين الفينة والأخرى.⁸ وفي حادثة أخرى لا تقل بشاعة قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي ثلاثة فتيمة تتراوح أعمارهم بين 15، و17 عاماً، واحتجزت جثثهم لبضعة أيام. وقد ادعت قوات الاحتلال بأن الفتيمة الثلاثة قتلوا على مشارف مستوطنة أيلي سيناى شمال مدينة غزة، أثناء محاولتهم التسلل للمستوطنة بتاريخ 2001/12/30. غير أنها عادت وأكدت أن جنود الاحتلال بادروا بإطلاق النار على الفتيمة الثلاثة، زاعمة أنها وجدت سكينين بحوزتهم. وبينت تحقيقات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه أن عملية القتل تمت بدم بارد بعد أن أطلق جنود دبابة تابعة لقوات الاحتلال أربعة قذائف مسمارية باتجاه الأطفال الثلاثة من مسافة نحو 600 متر. وأكدت تحقيقات المركز أن قوات الاحتلال استخدمت القوة المفرطة بحق الأطفال الثلاثة دون اللجوء إلى وسائل أقل فتكاً، أو حتى محاولة القبض عليهم خصوصاً وأنهم أطفال، ولم تكن بحوزتهم أية أسلحة تهدد حياة الجنود.⁹

إطلاق النار على المدنيين أثناء مرورهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال

صعدت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 من إجراءاتها القمعية ومن أوامر إطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين بشكل خطير لم يسبق له مثيل. وعدا عن إطلاق النار على المدنيين خلال المواجهات مع قوات الاحتلال أو الاشتباكات المسلحة، انتهجت قوات الاحتلال سياسة إطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين الذين يعبرون الحواجز العسكرية بواسطة السيارات أو مشياً على الأقدام. فقد قتلت قوات الاحتلال خلال هذا العام عشرات الفلسطينيين على الحواجز العسكرية التي أقامتها بشكل

⁸ ذكر بيان للجيش الإسرائيلي بعد الحادث بيومين أن النتائج الأولية للتحقيق تظهر أن العبوة زرعتها جنود في مكان اعتاد المسلحون الفلسطينيون استخدامه في إطلاق النار على مستوطنة جاني تال، ولكن لم يعلن عن النتائج النهائية للتحقيق مطلقاً. وكان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان قد توجه برسائل إلى مسئولين بارزين في الأمم المتحدة مؤكداً الحاجة إلى إجراء تحقيق دولي شامل في كافة عمليات قتل الأطفال الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ 29 سبتمبر 2000، وكذلك توفير حماية دولية فورية للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وعبر المركز عن مخاوفه من أن التحقيق الذي سيجريه الجيش الإسرائيلي في حادثة قتل الأطفال الخمسة من عائلة الأسطل في يوم 22 نوفمبر 2001 لن يسفر عن نتائج مقبولة. وقد أرسلت الرسائل إلى كل من: أولارا أوتونو، الممثل الخاص للأمين العام لشئون الأطفال والنزاعات المسلحة، وتيري رود لارسن، المنسق الخاص للأمم المتحدة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وجون دوغارد، مقرّر الأمم المتحدة الخاص لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية والعربية المحتلة. وقد انتهى العام 2001 دون أن تعلن نتائج رسمية للتحقيق المذكور، ودون أن يتخذ أي إجراء بحق القتلة.

⁹ تابع المركز هذه القضية باهتمام بالغ على المستويين الدولي والإسرائيلي. ومن خلال التعاون مع اللجنة الشعبية لمناهضة التعذيب في إسرائيل ومنظمة أطباء من أجل حقوق الإنسان، وبطلب من عضو الكنيست الإسرائيلي، تمار جوزانسكي، عقدت لجنة الخارجية والأمن في الكنيست جلسة بتاريخ 2002/1/23، خصصت لهذه القضية، وحضرها ممثلون عن المنظمين الحقوقيين الإسرائيليين. وفي أقواله أمام أعضاء اللجنة، أدلى أحد كبار الضباط في الجيش الإسرائيلي بمعلومات جديدة تؤكد تورط قوات الاحتلال في قتل الأطفال عمداً بواسطة القذائف المسمارية. وأظهر شريط فيديو عرضه ممثل الجيش أمام أعضاء اللجنة أن الضحايا تواجدوا على مسافة بعيدة من موقع الدبابة. لمزيد من المعلومات، راجع بيان المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان رقم 2002/11 الصادر بتاريخ 2002/1/30.

مكثف منذ بداية الانتفاضة الحالية على الطرق الرئيسية والفرعية في الضفة الغربية وقطاع غزة محولة المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية إلى مجرد كانتونات ومعازل مغلقة. ولا يبقى للمدنيين الفلسطينيين من مفر سوى المرور عبر هذه الحواجز التي تشكل هاجسا لهم ويتعرضون عندها لأشكال مختلفة من المعاملة القاسية والحاطة بالكرامة. كما تستخدم هذه الحواجز العسكرية كمصائد للمواطنين الفلسطينيين الذين تشته قوات الاحتلال بهم ويتم إطلاق النار عليهم واغتيالهم.¹⁰ من ناحية أخرى تستخدم هذه الحواجز لقتل الفلسطينيين بدم بارد ودون أن يشكلوا أدنى خطر على حياة أفراد تلك القوات، حيث يبادرون لإطلاق النار بمجرد الاشتباه (على حد زعمهم) بالسيارة المستهدفة دون تمييز مما أسفر عن قتل مدنيين.¹¹ وفي كثير من الحالات تطلق النار على السيارات الفلسطينية التي تعبر الحواجز المذكورة لمجرد ارتباك السائق نتيجة لخطأ -أحياناً يكون مقصود من قبل الجنود لقتل الفلسطينيين - في تنظيم حركة السير التي يتولاها القناصة المتمركزون على الحواجز أو الدبابات العسكرية مما يربك السائق ويتم إطلاق النار بحجة الاشتباه في تحركاته. وفي كثير من الأحيان يتم إطلاق النار على المدنيين الفلسطينيين الذين يعبرون الحواجز العسكرية مشياً على الأقدام، أو الطرق الجانبية أثناء الذهاب إلى بيوتهم.¹²

اغتيالات الفلسطينيين: سياسة رسمية معلنة

واصلت قوات الاحتلال خلال العام 2001 سياستها المتمثلة في اغتيال النشطاء الفلسطينيين الذين تدعي قوات الاحتلال بضلوعهم في عمليات تستهدف إسرائيليين . وقد شهد هذا العام تصعيداً كميّاً ونوعياً خطيراً في عمليات الاغتيال، التي نفذتها قوات الاحتلال بحق الناشطين الفلسطينيين. فعلى المستوى الكمي، نفذت قوات الاحتلال، 44 عملية اغتيال، طالت 57 مواطناً، بينهم 43 مستهدفاً، إلى جانب 14 فلسطينياً غير مستهدفين، بينهم 5 أطفال، كانوا يتواجدون في منطقة الحادث. كما أصيب في تلك العمليات 71 فلسطينياً، بجروح، تراوحت بين متوسطة وخطيرة. بينهم 14 مستهدفاً، و57 آخرين تواجدوا مصادفة في مكان وقوع الجريمة. كذلك، نفذت قوات الاحتلال، خلال العام نفسه أيضاً، 11 عملية اغتيال فاشلة، لم تؤد إلى مقتل الأشخاص المستهدفين، ولكنها أصابت بعضهم بإصابات مختلفة، ونجا البعض الآخر دون أية إصابات. في هذا الصدد، أصيب 12 مستهدف بجروح مختلفة، 4 منهم بجروح خطيرة، جراء تلك العمليات، ونجا 3 آخرون، دون أن يصابوا بأذى.

¹⁰ بتاريخ 2001/8/13، اغتالت وحدة خاصة إسرائيلية الشاب ناصر إسماعيل زبيدة، 22 عاماً، من مخيم قلندية، بعد أن نصبت له كميناً عند الحاجز العسكري المقام على طرف المخيم، على الطريق الرئيس (رام الله - القدس). وقد حاول زبيدة اجتياز الحاجز، إلا أن جنود الاحتلال بادروا بإطلاق النار عليه، ولكنه تمكن من الانطلاق بسيارته فقامت وحدة خاصة بمطاردته وإطلاق النار عليه، مما أدى إلى إصابته، حيث تركوه ينزف مما أدى إلى استشهاده. وقد اعترف الناطق بلسان الجيش عقب العملية بنية اغتيال زبيدة لانهامه بالمشاركة في قتل إسرائيلي في وقت سابق في رام الله.

¹¹ بتاريخ 9/11 أطلقت قوات الاحتلال من داخل برج في محيط مستوطنة كفار داروم النار على سيارة فلسطينية متجهة نحو خان يونس، مما أدى إلى استشهاد الشاب محمد ذيب أبو شقفة، من خن يونس، وإصابة مواطناً آخر بجراح. وبتاريخ 9/12، استشهد عامر حمدي زيادة نتيجة إطلاق النار عليه من قبل قوات الاحتلال وهو داخل السيارة على حاجز أبو هولي جنوب دير البلح.

¹² في هذا السياق، فتحت قوات الاحتلال المتمركزة على مفرق الشهداء، جنوب مدينة غزة، بتاريخ 1/7، النار على المواطن عبد الحميد الخرطي، لدى عودته إلى منزله القريب من المفترق مما أدى إلى استشهاده على الفور.

أما على المستوى النوعي، فقد شهد العام 2001 تطوراً خطيراً في نوعية وطبيعة الأشخاص الذين استهدفتهم قوات الاحتلال. فبعدها كان الأمر يقتصر على الفلسطينيين الذين تتهمهم قوات الاحتلال بالضلوع في التخطيط أو تنفيذ عمليات عسكرية ضد أهداف إسرائيلية، وسعت تلك القوات من شريحة الفلسطينيين المستهدفين، لتشمل القادة والكوادر السياسيين للأحزاب والقوى الوطنية والإسلامية الفلسطينية. في هذا السياق، نفذت قوات الاحتلال، خلال العام 2001، اثنتين من أشنع عمليات الاغتيال، التي استهدفت قيادات وكوادر سياسية فلسطينية منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في التاسع والعشرين من سبتمبر 2000. فبتاريخ 2001/7/31، قصفت قوات الاحتلال، مستخدمة الصواريخ الموجهة، المنطلقة من طائرات الأباتشي، "المركز الفلسطيني للدراسات والإعلام"، الواقع في بناية سكنية وسط مدينة نابلس، فقتلت ثمانية مواطنين، من بينهم اثنين من أبرز القادة السياسيين لحركة حماس في نابلس، وهما جمال منصور، 41 عاماً من نابلس وجمال سليم، 41 عاماً من نابلس. وبتاريخ 2001/8/27، قصفت قوات الاحتلال، مستخدمة الصواريخ، الموجهة، المنطلقة من طائرات الأباتشي، مكتب الأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، مصطفى الزبري "أبو على مصطفى" في رام الله، فقتلته على الفور، وأصاب عددًا آخر من العاملين في المكتب وسكان المبنى بجروح تراوحت بين خطيرة ومتوسطة.

من ناحية أخرى، شهد العام الحالي الكثير من حوادث التفجير، التي وقعت في مبانٍ سكنية، محال تجارية، وسيارات، علاوة على حوادث أخرى وقعت في ظروف أخرى، وجد فيها نشطاء فلسطينيون في أنحاء مختلفة من الضفة الغربية وقطاع غزة ويشتهر في ضلوع أجهزة الأمن الإسرائيلية في تنفيذها. وقد أودت تلك التفجيرات، التي بلغ عددها 19 حادثاً، بحياة 32 فلسطينياً، بينهم طفلان شقيقان. في هذا السياق، وقع بتاريخ 2001/4/30، انفجار هائل في أحد المباني المجاورة للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في مدينة غزة، أودى بحياة ثلاثة مدنيين فلسطينيين، بينهم طفل في العاشرة من عمره، وكان المواطنان حمدي سليم المدهون، 21 عاماً، ومحمد عبد الكريم أبو خالد، 17 عاماً، وكلاهما من مدينة غزة داخل منزل الثاني عندما وقع الانفجار الشديد داخل المنزل، تزامن ذلك مع وجود طائرة مروحية تحوم فوق المكان. وأدى الانفجار إلى تدمير المنزل وتضرر المباني المجاورة بما فيها مقر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، واستشهد المواطنان، وإصابة الطفل خليل نعيم عفانة، 10 سنوات، بجروح خطيرة، على بعد 70م. وقد استشهد الطفل في 2001/5/31، متأثراً بجراحه. وبتاريخ 2001/8/19، وقع انفجار في أحد البيوت السكنية في مدينة رفح أودى بحياة أحد النشطاء الفلسطينيين، وحيات اثنين من أطفاله. وبتاريخ 2001/7/30، وقع انفجار شديد، في أحد المحال التجارية في وادي الفارعة في جنين أودى بحياة ستة من النشطاء الفلسطينيين. أما بتاريخ 2001/9/28، فقد وقع انفجار في إحدى الضواحي السكنية في وادي الهرية، جنوبي مدينة الخليل، أدى إلى مقتل أحد عناصر الجهاد الإسلامي، بعد إصابته بعدة شظايا في الجهة الخلفية من الرأس، وفي البطن.

وتثير عملية مقتل الأطفال الخمسة من عائلة الأسطل في خان يونس بتاريخ 2001/11/22 وثبوت تورط قوات الاحتلال فيها،¹³ الشكوك حول مسئولية تلك القوات عن التفجيرات التي أودت بحياة العديد من الناشطين الفلسطينيين. وقد كان الأطفال في طريقهم إلى المدرسة عندما اصطدموا بعبوة ناسفة وضعت في طريقهم، حيث انفجرت العبوة وتطايرت أشلاء الأطفال الخمسة. وقد اعترفت قوات الاحتلال

¹³ أنظر التفاصيل الواردة حول هذا الحادث في ص 22 من هذا التقرير.

بمسؤوليتها عن وضع العبوة بهدف الإيقاع بأفراد المقاومة الفلسطينية الذين يطلقون النار على مستوطنات غوش قطيف.

وكانت الحكومة الإسرائيلية قد اتخذت بتاريخ 2001/6/21، قراراً باستئناف عمليات الاغتيال وتكثيفها بحق النشطاء الفلسطينيين، واعتبرت أن العمليات، المزمع تنفيذها، لا ينطبق عليها وقف إطلاق النار، الذي كان قد أعلن عنه بتاريخ 2001/6/13. وقد شهدت الفترة اللاحقة للقرار المذكور حتى نهاية العام 2001، تكثيف في عمليات الاغتيال بحق الفلسطينيين بشكل ملحوظ، حيث وقعت أكثر من 34 عملية راح ضحيتها 50 فلسطينياً، بينهم 36 مستهدفاً.

وتدعي إسرائيل أن تلك الأعمال تأتي في سياق سياسة الدفاع عن النفس، التي تنتهجها قواتها بهدف منع تنفيذ عمليات "إرهابية" ضد أهداف إسرائيلية عسكرية ومدنية. هذا ما عبر عنه موشيه كتساب، رئيس دولة إسرائيل، عندما وصف تلك العمليات بأنها "عمليات دفاع عن النفس ضد الذين يخططون ويعملون ضد أهداف إسرائيلية".¹⁴ ولهذا ليس مستغرباً، أن يعلن رئيس الوزراء الإسرائيلي آرئيل شارون، في تصريح خاص نشرته صحيفة القدس بتاريخ 2001/5/14 بأن "إسرائيل تعترف ببعض الأعمال وتلتزم الصمت إزاء أخرى وتنفي أخرى". ويضيف شارون، في إحدى المقابلات التي أجراها التلفزيون الإسرائيلي معه بتاريخ 2001/7/2، أن "قواته نفذت مجموعة من عمليات التصفية خارج إطار القانون في كل من طولكرم، نابلس، وجنين، وأدت إلى مقتل الكثير من النشطاء الفلسطينيين، وأن إسرائيل لن تتردد مستقبلاً في تصفية كل من تشبه به إذا رأت أن ذلك يخدم المصلحة الإسرائيلية". وفي السياق نفسه، نشرت صحيفة ידיعوت أحرنون بتاريخ 2001/7/4، خبراً، يؤكد أن الجيش الإسرائيلي وضع لائحة تضم 26 اسماً لنشطاء فلسطينيين وافقت الحكومة الإسرائيلية على تصفيتهم، وتضم القائمة أعضاء في حركة فتح والجبهة الشعبية، إضافة إلى حركتي الجهاد الإسلامي وحماس.

والواقع أن ملابس وظروف عمليات الاغتيال، التي نفذتها قوات الاحتلال بحق الناشطين الفلسطينيين تنفي، وبشكل قاطع، الادعاءات الإسرائيلية بأن تلك العمليات، تأتي في سياق الدفاع عن النفس. فعلى سبيل المثال، أقدمت قوة خاصة من الجيش الإسرائيلي بتاريخ 2001/7/23 على تصفية مصطفى ياسين، 26 عاماً من جنين، على مرأى زوجته وطفله، بعد أن أفرجت عنه قبل يومين فقط من تاريخ تصفيته له، حيث كانت قد احتجزته على أحد الحواجز العسكرية. وتشير الأدلة إلى أن قوات الاحتلال أطلقت النار على ياسين، وتركته ينزف، حتى توفي، دون أن تقدم أو تسمح لزوجته بتقديم الإسعافات اللازمة له، الأمر الذي يؤكد أن هناك نية مسبقة لقتل ياسين، وليس الدفاع عن النفس، خصوصاً أنه كان بمقدور قوات الاحتلال اعتقال ياسين وعدم الإفراج عنه إذا كانت بالفعل تهدف إلى منعه من تنفيذ أي عمل ضد أهداف إسرائيلية عسكرية ومدنية، هذا إذا كان بالفعل هناك ما يثبت أن لدى ياسين نية للقيام بذلك.

وتدعي قوات الاحتلال بأنها تضطر للتكثيف من عمليات الاغتيال هذه لأن الناشطين الفلسطينيين يهربون إلى أماكن خاضعة للسيطرة الفلسطينية مما يحول دون اعتقالهم. وتدعي قوات الاحتلال بأنها في أكثر من مناسبة سلمت السلطة الفلسطينية قائمة بالمطلوبين لها، لكن لم يتم اعتقالهم. غير أن هنالك ما

¹⁴وردت أقوال كتساب في الصحافة الإسرائيلية بتاريخ 2001/7/2.

يدحض هذه الادعاءات ويؤكد أن بمقدور قوات الاحتلال اعتقال من تدعي بأنهم مطلوبين بدلاً من اغتيالهم وقتلهم خارج إطار القانون. وفي هذا السياق، وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان عشرات الحالات التي تمكنت قوات الاحتلال الإسرائيلي فيها من اعتقال فلسطينيين على الحواجز العسكرية الدائمة والطيارة التي تقيمها تلك القوات بهدف اعتقال المطلوب. كما وثق المركز اعتقال عشرات الفلسطينيين خلال عمليات الاقتحام والتوغل التي نفذتها قوات الاحتلال في مناطق خاضعة للسيطرة الفلسطينية..

على صعيد آخر، تؤكد ظروف وملابسات حوادث أخرى بأن إسرائيل لا تعر أي اهتمام لإمكانية مقتل مدنيين آخرين غير مستهدفين أثناء تنفيذ جرائم الاغتيال السياسي لنشطاء فلسطينيين. فعلى سبيل المثال، لم تتردد قوات الاحتلال الإسرائيلي في قصف البناية السكنية، التي يقع فيها مكتب جمال منصور وجمال سليم، من أبرز قادة حماس في نابلس، بصواريخ من طائرات الأباتشي، الأمر الذي أدى إلى مقتلهما، ومقتل ستة مدنيين آخرين، بينهم طفلان وصحفيان، وإصابة عدد آخر من المدنيين بجراح. كما قتل طفلان آخران في مدينة الخليل خلال محاولة اغتيال أحد المطلوبين لقوات الاحتلال. فقد قصفت الطائرات المروحية سيارة المطلوب وهي متوقفة على مفترق طرق وسط مدينة الخليل، مما أدى إلى استشهاد قريبه الطفل وهو داخل سيارته. أما الطفل الثاني فقد استشهد وهو داخل سيارة أخرى كانت تقف في المكان.

قصف الأحياء السكنية وتدمير المنازل والممتلكات المدنية

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 قصفها للمنازل السكنية والمنشآت المدنية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، دون تمييز. وقد كان مخيما رفح وخان يونس جنوب قطاع غزة عرضة للقصف الإسرائيلي المتواصل منذ بداية العام، الأمر الذي أدى إلى تدمير وإحراق الأذى بالمئات من منازل المواطنين الفلسطينيين، وتشريد المئات الذين لم يجدوا لهم مأوى سوى الخيام التي تقدمها وكالة الغوث الدولية واللجنة الدولية للصليب الأحمر، عوضاً عن بيوتهم التي دمرها القصف. وقد أدى هذا القصف المتواصل إلى قتل 236 من الفلسطينيين وإصابة المئات بجروح مختلفة. وكانت الصورة الأبيشع للقصف الإسرائيلي لمنازل الأمنيين هي تلك التي حدثت بتاريخ 2001/5/7، حينما قتلت الرضيعة إيمان محمد حجو، 4 شهور، من مخيم دير البلح، إثر إصابتها بشظايا قذيفة إسرائيلية وهي في حضن والدتها سقطت على منزل جدها الكائن في مخيم خان يونس. وقد مزقت القذيفة جسد الرضيعة إيمان فيما أصيبت الوالدة بجراح نتيجة الشظايا، وأصيبت الجدة بجراح خطيرة أخرى استدعت نقلها للعلاج في مستشفيات الأردن. وبدرجة لا تقل بشاعة، استشهد الطفل أبي محمد دراج، 9 أعوام، من مدينة البيرة جراء سقوط قذيفة إسرائيلية على منزله بتاريخ 3/2، انطلقت من داخل مستوطنة بسغوت، التي تقع على أراضي المواطنين الفلسطينيين إلى الغرب من مدينة رام الله.

وفي إطار استخدامها المفرط للقوة، استخدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي نوعاً جديداً من القذائف بحق المدنيين الفلسطينيين، يسمى "بالقذائف المسمارية". وهي عبارة عن قذائف تطلقها المدافع أو الدبابات يؤدي انفجار الواحدة منها إلى تطاير قرابة 5000 شظية مدببة الرأس على شكل مسمار وبنفس الحجم، تتطاير بشكل مخروطي يصل طوله إلى 300 متر وعرضه إلى 94 متر، حسب تقرير لمجلة "جينز" الدفاعية Janes Defense الأمريكية الأسبوعية، نشر بتاريخ 2001/5/22. وأضافت المجلة أن هذا النوع من القذائف صمم ليستخدم ضد أهداف معينة لا يمكن إصابتها بواسطة الأسلحة الأوتوماتيكية، وأنه يفتقر للدقة في التصويب. ومن شأن ذلك تعريض حياة أفراد عديدين للخطر.

وقد استخدمت قوات الاحتلال هذا النوع من القذائف في قصف المناطق المدنية الآهلة بالسكان، وبتجاه المدنيين في قطاع غزة، مما أسفر عن مقتل 10 مواطنين، وجرح عشرات آخرين. وكان المواطن مصطفى الرملاوي، 42 عاماً، من مخيم البريج، وهو مختل عقلياً، قد استشهد نتيجة إصابته بقذيفة مسمارية أطلقتها عليه قوات الاحتلال لدى اقترابه من مفترق الشهداء جنوب مدينة غزة بتاريخ 2001/3/2. وقد أصابت القذيفة رأسه إصابة مباشرة، بالإضافة إلى إصابته بشظايا في مختلف أنحاء جسمه، مما أدى إلى استشهاده على الفور. كما استشهد الشاب زياد عياد، 27 عاماً، من مدينة غزة، بنفس الطريقة، أثناء قيامه بعمله في الزراعة في منطقة المنطار إلى الشرق من مدينة غزة، بتاريخ 2001/3/10.

كما استخدمت القذائف المسمارية في قصف المنازل الفلسطينية الآمنة الأمر الذي أدى إلى وقوع ضحايا مدنيين. فقد استشهدت ثلاث نسوة من عائلة الملاحه بتاريخ 2001/6/9، عندما سقطت أربع قذائف مسمارية أطلقت من داخل مستوطنة نتساريم جنوب مدينة غزة، على بيتهم القريب من المستوطنة، المكون من خيمة، أثناء مكوثهن فيها في ساعات الليل. كما أصيب في الحادث اثنان آخران أحدهما معاق حركياً نتيجة تطاير الشظايا.¹⁵ وبتاريخ 2001/4/30، قصفت قوات الاحتلال المتمركزة داخل مستوطنة نفيه دكالميم، إلى الغرب من مخيم خان يونس، منازل المواطنين الفلسطينيين في المخيم بالقذائف المسمارية، مما أدى إلى وقوع العديد من الإصابات بين صفوف المدنيين. وكان آخر ضحايا أعمال القتل بواسطة هذه القذائف خلال هذا العام ثلاثة أطفال من مدينة غزة تتراوح أعمارهم بين 15 - 17 عاماً تعرضوا بتاريخ 2001/12/30 لأربع قذائف مسمارية أطلقتها باتجاههم إحدى دبابات قوات الاحتلال من مسافة نحو 600 متر، شمال بيت لاهيا.¹⁶

من ناحية أخرى، كانت المنشآت المدنية الفلسطينية عرضة للقصف الإسرائيلي المتواصل على مدار العام، بما فيها المؤسسات التعليمية والمستشفيات ومقار الحركات السياسية والأماكن الدينية الإسلامية والمسيحية والمصانع ومحطات الإذاعة والتلفزة. وقد تعرضت عشرات المؤسسات التعليمية في الضفة وغزة، من مدارس وكليات وجامعات إلى القصف الإسرائيلي الذي أحدث أضراراً بالغة فيها وشتت الحياة التعليمية بداخلها، وفي بعض الأحيان أغلقت مدارس بالكامل خشية تعرض تلاميذها للخطر نتيجة القصف الإسرائيلي المتواصل، كما حدث مع مدرسة المزرعة الابتدائية المجاورة لمستوطنة كفار داروم شرق دير البلح، التي أغلقت أبوابها ونقلت تلاميذها للتعليم في مدارس أخرى. على سبيل المثال، بتاريخ 2001/1/18، تعرض مبنى كلية التربية الواقع في شارع صلاح الدين، على بعد 600 متر إلى الشمال من مفترق الشهداء، جنوب مدينة غزة، للقصف المدفعي من العيارين الثقيل والمتوسط مما ألحق أضراراً بالغة بجدران المبنى وغرف التدريس والنوافذ. كما تعرضت مدرسة دير البلح الصناعية

¹⁵ كشف تقرير إسرائيلي بأن الجيش الإسرائيلي فتح تحقيقاً رسمياً أجراه وزير الدفاع، بنيامين بن بيجارز، حول ظروف مقتل النسوة الثلاث من غزة، مسؤولية إسرائيل عن مقتلهن. وقد أشار التحقيق إلى أن مقتلهن نجم عن سوء فهم أدى لقيام طاقم الدبابات التي أطلقت القذائف تجاه هدف يقع على بعد 1.5 كم عن الهدف الحقيقي. وادعى أن ما حدث كان نتيجة لعدم مراعاة الأنظمة والقواعد الخاصة بإطلاق النار من قبل الضابط والجنود، حيث أمر الضابط بإطلاق النار دون إذن مسبق من قائد اللواء. ولم يعلن عن أية إجراءات بحق الضابط والجنود.

¹⁶ راجع في هذا الشأن، ص 23 من هذا التقرير.

الثانوية للبنين للقصف بتاريخ 2001/2/22، مما ألحق أضراراً فادحة في السور وواجهات الفصول من الناحية الشرقية. وفي الضفة الغربية تعرضت كلية خضوري في طولكرم ومركز المناهج بالبيرة للقصف الإسرائيلي. وفي إحدى الحالات أدى القصف الإسرائيلي لأحد المدارس إلى استشهاد طالبة وهي داخل صفها تتلقى التعليم. فقد قتلت الطفلة رهام نبيل أبو ورد، 10 أعوام، من مدينة جنين، وهي داخل فصلها أثناء الاجتياح الإسرائيلي للمدينة حيث اقتحمت المدرسة وقامت بقصفها.

ولم تسلم المرافق الصحية والمستشفيات من القصف الإسرائيلي لها، حيث تعرضت هي الأخرى للعدوان المتواصل منذ بداية انتفاضة الأقصى. ودون مراعاة للقانون الدولي الإنساني الذي يحظر مثل هذه الأعمال والعدوان على المنشآت المدنية، وأن تكون بمنأى عن مثل هذه الأعمال، قصفت قوات الاحتلال بتاريخ 8/30، مستشفى عالية وسط مدينة الخليل الأمر الذي أدى انقطاع التيار الكهربائي وإلحاق أضراراً بالغة بقسم العمليات، الأمر الذي استدعى نقل الجرحى إلى المستشفى الأهلي في المدينة.

وطال القصف الإسرائيلي المساجد والكنائس والأديرة. فقد قصفت قوات الاحتلال بتاريخ 8/30، مسجد الشيخ علي البكاء في وسط مدينة الخليل وألحقت أضراراً فيه. كما تعرض دير الفرنسي سكان المحاذي لمخيم عابدة في بيت لحم، للقصف إثر الاجتياح الإسرائيلي للمدينة في بداية أيلول، الأمر الذي أدى إلى إلحاق تدمير واسع في الدير وأسواره. كما قصفت قوات الاحتلال المتمركزة في محيط مستوطنة جبل أبو غنيم، شرق مدينة بيت ساحور، دير مار سابا ما ألحق أضراراً جسمية بالمبنى، وأصاب راهبة يونانية كانت بداخل الدير بجروح متوسطة.

كما لم تسلم المصانع والمنشآت المدنية من عمليات القصف المتواصل دون أن يكون هنالك داعي ودون أن تشهد المنطقة أية عمليات مقاومة ضد قوات الاحتلال. فقد تعرضت عشرات المصانع والمنشآت الاقتصادية للقصف منذ بداية العام ولحقت بها أضرار جسيمة، الأمر الذي أدى إلى إلحاق خسائر فادحة بالاقتصاد الوطني الفلسطيني.

كما أدى القصف الإسرائيلي إلى إحداث أضرار في المواقع الأثرية والتاريخية الفلسطينية. فبتاريخ 9/10، قصفت الطائرات الحربية مقر حركة فتح في رام الله، وقد أصابت القذائف متحف رام الله التاريخي المجاور له، حيث أدى القصف إلى إحداث أضرار بالغة فيه خصوصاً القطع الزجاجية الرومانية والجرار البيزنطية والقبور الرومانية. كما تضرر في وقت سابق المتحف الأثري في طولكرم نتيجة القصف الإسرائيلي لموقع مجاور له. كما لحقت أضرار في مبان تاريخية في مدينة الخليل نتيجة القصف الإسرائيلي لمواقع السلطة الفلسطينية.

من ناحية أخرى، تعرضت مقرات الحركات السياسية الفلسطينية وخاصة مقر حركة فتح في الضفة الغربية وقطاع غزة لعمليات قصف متواصلة. وفي أكثر من مناسبة تم تدمير تلك المقار وسقوط ضحايا مدنيين وإحداث أضرار بالغة في المباني والمنازل السكنية المجاورة.

قصف المقار التابعة للشرطة الفلسطينية

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال هذا العام سياستها المتمثلة في قصف المقار التابعة للشرطة الفلسطينية، خلافاً لقواعد القانون الدولي التي تعتبر الشرطة المدنية جزءاً من السكان المدنيين المحميين. كما تعرضت للقصف مبان مدنية تابعة للسلطة الفلسطينية ووزاراتها في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد أخذت أشكال القصف بالدبابات والطائرات المروحية والبوارج البحرية على ساحل قطاع غزة لمقار الشرطة الفلسطينية نمطاً منذ بداية العام، حيث تعرضت للقصف العنيف، الأمر الذي أحدث أضراراً بالغة فيها، وفي كثير من الأحيان دمرت بعض المباني تدميراً كاملاً ولم تعد تصلح للعمل والاستخدام، مما حدا بأفراد الشرطة الفلسطينية للاحتباء في شقق أو مخازن داخل مبان سكنية خشية من القصف. وقد أوقعت عمليات القصف هذه العشرات من الشهداء والجرحى الذين قتلوا أو أصيبوا داخل مقارهم ومواقعهم دون أن يتمكنوا من مغادرة المكان. كما أثرت بشكل كبير على أجهزة الشرطة الفلسطينية وشلت في كثير من الأحيان عملها وأداءها.

وتقوم قوات الاحتلال الإسرائيلي في مناسبات عدة بتكثيف غاراتها وقصفها لمواقع الشرطة الفلسطينية على شكل حملات محمومة تشمل العديد من المواقع في مدن الضفة الغربية وقطاع غزة. فبتاريخ 2001/5/18، تعرضت مدن غزة ورام الله ونابلس لقصف جوي عنيف من قبل طائرات حربية مقاتلة من نوع أف 16 أمريكية الصنع، حيث تعرض مقر الشرطة البحرية في غزة إلى القصف مما أدى إلى إحداث أضرار بالغة في المبنى وإصابة العشرات من الشرطة البحرية والمدنيين المجاورين للمبنى. كما قصفت في نفس الليلة بطائرات أف 16 سجن نابلس المركزي وأدى القصف إلى تدمير المبنى وقتل 11 شرطياً فلسطينياً. وذكرت وسائل الإعلام الإسرائيلية أن القصف استهدف قتل محمود أبو هنود، وهو أحد نشطاء الذراع العسكري في حركة حماس ومطلوب لقوات الاحتلال، وكان آنذاك محتجزاً لدى السلطة الفلسطينية في داخل سجن نابلس، وقد نجا من الموت في حينه.¹⁷

ولا تأبه قوات الاحتلال إن كان هناك مدنيون لحظة القصف أم لا، وغالباً ما يقع ضحايا مدنيون أثناء القصف الإسرائيلي العنيف الذي لا يميز بين أفراد الشرطة ومدنيين، خاصة وأن معظم مواقع الشرطة الفلسطينية ملاصقة للمباني السكنية والمنشآت المدنية مما يعرض أرواح المدنيين للخطر. وعلى سبيل المثال، قصفت طائرات أف 16 مقار ومؤسسات الشرطة الفلسطينية في غزة صباح يوم 2001/12/4 أثناء خروج أطفال المدارس من مدارسهم المحاذية لمقر للأمن الوقائي في مدينة غزة مما أوقع شهيداً و150 جريح من تلاميذ المدارس، فضلاً عن إلحاق أضرار جسيمة في عشرات المنازل السكنية المجاورة وكذلك تدمير عدد من شواهد القبور في مقبرة مجاورة.

من ناحية أخرى، يؤدي القصف الإسرائيلي على مواقع الشرطة الفلسطينية إلى إحداث أضرار بالغة في المباني السكنية والمنشآت المدنية المجاورة لها. وعلى سبيل المثال، تضرر أكثر من 60 منزلاً في منطقة بيت لاهيا جراء القصف الإسرائيلي لموقع قوات الحرس الرئاسي (القوة 17) في منطقة التوام شمال مدينة غزة، بطائرات أف 16 بتاريخ 12/4، مما أدى إلى تدميره بالكامل.

¹⁷ في وقت لاحق، أفرج عن محمود أبو هنود، في نطاق عمليات الإفراج التي قامت بها السلطة الفلسطينية بسبب تعرض السجون ومراكز الاعتقال للقصف الإسرائيلي. وبتاريخ 2001/11/23، اغتيل أبو هنود على أيدي قوات الاحتلال.

ولم تعر قوات الاحتلال أي اهتمام للحصانة والمكانة التي يتمتع بها الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات، ووصلت حد قصف طائرتيه اللتين يستخدمهما في تنقله بين الضفة الغربية وقطاع غزة - واللذان لم يستخدمهما منذ بداية الانتفاضة - وقصف مكتبه في جنين، وتدمير مدرج مطار غزة الدولي في 12/3، لمنعه من التحرك خارجا وفرض حصار عليه، وإبلاغه رسالة شديدة اللهجة مفادها بأن وجوده وحياته معرضان للخطر إن لم يكبح جماح الحركات الإسلامية والوطنية التي تشن عمليات ضد قوات الاحتلال.

اقتحام الأراضي الخاضعة للسيادة الفلسطينية الكاملة

منذ بداية العام الحالي، كثفت قوات الاحتلال الإسرائيلي من حملات الاقتحام للمناطق الخاضعة للسيطرة الفلسطينية الكاملة والمصنفة ضمن اتفاقيات أوسلو بالمناطق (أ) كالمدين الرئيسية والتجمعات السكانية ذات الكثافة العالية. وقد انتهجت الحكومة الإسرائيلية هذه السياسة عقب العمليات التي تنفذ داخل إسرائيل في قلب المدن الإسرائيلية، للقضاء على خلايا الإرهاب كما تدعي الحكومة الإسرائيلية. ولكن الوقائع الميدانية تؤكد مجدداً أن مثل هذه العمليات لم تحسن الوضع الأمني لإسرائيل، وأنها لم تساهم إلا في المزيد من التوتر في الوضع القائم.

وفي أكثر من مناسبة اقتحمت قوات الاحتلال الإسرائيلي مدن ومخيمات وبلدات فلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وتوغلت داخل الأراضي الخاضعة للسيادة الفلسطينية الكاملة غير آبهة بالنداءات الدولية المتكررة لها بالانسحاب من هذه المناطق. وتقوم هذه القوات أثناء هذه الاقتحامات بالتوغل لمسافة ما وتدمير عشرات من منازل المواطنين بحجة إطلاق النار منها على قوات الاحتلال. وفي تلك الأثناء تلقى مقاومة محدودة من قبل بعض المسلحين وأفراد الأمن الفلسطينيين الذين يحاولون التصدي والدفاع عن أنفسهم فيقع المزيد من القتلى والجرحى في صفوفهم، حيث تطلق قوات الاحتلال النار والقذائف بشكل عشوائي على منازل المواطنين. ولا تعير قوات الاحتلال كثيرا من الاهتمام لقتل وإصابة المدنيين وخاصة الأطفال منهم أثناء عمليات القصف المتواصل للمنازل الفلسطينية حيث يسقط في أحياء كثيرة مدنيين بينهم أطفال. فقد قتلت الطفلة إيمان حجو ابنة الأربعة شهور وهي في بيت جدها في مخيم خان يونس أثناء سقوط قذيفة إسرائيلية على بيت جدها في 7 مايو 2001.

وقد استغلت الحكومة الإسرائيلية التطورات السياسية التي شهدتها العالم عقب التفجيرات التي حدثت في نيويورك وواشنطن بالولايات المتحدة في 11 أيلول، وانشغال العالم والإعلام العربي في تلك الأحداث، وانقضت على الشعب الفلسطيني محدثة المزيد من الدمار والقتل في صفوف المدنيين الفلسطينيين، حيث اقتحمت المدن الفلسطينية وقتلت العشرات من المدنيين الفلسطينيين في الضفة وغزة. ففي 12 أيلول، اقتحمت مدينة جنين ومخيمها بأرتال الدبابات والمدرعات وجنود المشاة ترافقهم الطائرات العمودية واستطاعت احتلال المدينة والمخيم عقب مقاومة محدودة قتل خلالها العديد من الفلسطينيين. كما نفذت عملية اغتيال راح ضحيتها 5 مواطنين، بينهم ثلاثة أشقاء، إحداهم طفلة تبلغ من العمر 14 عاما.

وكانت أعنف هذه الاقتحامات تلك التي شهدتها مدن الضفة الغربية عقب اغتيال الوزير الإسرائيلي المتطرف في الحكومة الإسرائيلية رجب عام زئيفي في 17/10/2001، على أيدي عناصر من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين - الجناح المسلح. فقد اقتحمت قوات الاحتلال مدن جنين، طولكرم، قلقيلية، رام الله، بيت لحم وبيت جالا بشراسة لم يسبق لها مثيل. ومكثت في هذه المدن لعدة أيام عاثت

خلالها تدميراً وتخريباً في الممتلكات المدنية ومنازل المواطنين ولم تسلم المرافق السياحية والمرافق الصحية والتعليمية. من ناحية أخرى، قتلت قوات الاحتلال خلال اقتحامها لتلك للمدن والبلدات الفلسطينية العشرات من الفلسطينيين. وكانت الجريمة الأكثر بشاعة هي تلك التي حدثت في بلدة بيت ريماء إلى الشمال الغربي من مدينة رام الله، حيث افتحمتها بتاريخ 10/24، قوات معززة من الدبابات والمدافع وطائرات مروحية وارتكبت بحق السكان وأفراد للشرطة الفلسطينية كانوا في مواقع الحراسة مجزرة رهيبة دون أن تلقى مقاومة، حيث قتلت خمسة أشخاص وتركتهم ينزفون دون أن تسمح لسيارات الإسعاف بتقديم العلاج لهم أو نقل الموتى بعد أن حاصرت القرية حصاراً تاماً.

الاعتداء على الطواقم الطبية وإعاقتها من إسعاف ونقل الجرحى والموتى

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 اعتداءاتها المتكررة على الطواقم الطبية الفلسطينية أثناء تأديتها عملها الإنساني في إسعاف ونقل الجرحى والموتى في الضفة الغربية وقطاع غزة. فعدا عن إطلاق النار على الأطعم الطبية والمسعفين أثناء المواجهات مع المدنيين الفلسطينيين وإصابة وجرح العديد منهم، أو إطلاق النار على سيارات الإسعاف وإصابتها بشكل مباشر رغم الشارة المميزة التي يحملها هؤلاء المسعفون والتي تكفل لهم وفق القانون الدولي الإنساني تقديم المساعدة والعون للجرحى في مثل هذه الحالات.

ويشكل الحصار الخانق المفروض على مدن وبلدات الضفة الغربية وقطاع غزة عائقاً كبيراً أمام عمل هؤلاء المسعفون والطواقم الطبية حيث يحول الحصار دون وصول سيارات الإسعاف في كثير من الأحيان في الوقت اللازم لتقديم الإسعاف الأولي للجريح الفلسطيني، وفي أحيانٍ أخرى يتلصق جنود الاحتلال على الحواجز العسكرية المنصوبة على مداخل المدن والقرى والبلدات الفلسطينية في السماح لهذه السيارات في الإسراع في إنقاذ الجرحى. وأحياناً أخرى يرفضون السماح لسيارات الإسعاف بنقل المريض إلى مستشفيات ذات إمكانيات أعلى وسط المدينة في حالة الإصابة البالغة وعدم توفر العلاج اللازم في القرى والمخيمات، مما يفاقم من وضع الجريح أو المريض الأمر الذي يؤدي إلى وفاته أو إحداث إعاقة ما أو مزيداً من المعاناة التي يكابدها المرض. من ناحية أخرى فقد توفي على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال خلال هذا العام حوالي 27 مريضاً، جراء منع جنود الاحتلال لسيارات الإسعاف من المرور ونقلهم للمستشفيات وتلقي العلاج اللازم لهم.

وفي أكثر من مناسبة، رفض جنود الاحتلال السماح للطواقم الطبية بتقديم الإسعاف للجرحى الذين يسقطون أثناء الاشتباكات المسلحة مع قوات الاحتلال وتركوهم ينزفون حتى الموت. بتاريخ 11/6، رفض جنود الاحتلال السماح لطواقم الهلال الأحمر الفلسطيني من تقديم الإسعاف لثلاثة من الجرحى الفلسطينيين الذين أصيبوا أثناء اشتباك مسلح مع قوات الاحتلال قرب قرية تل جنوب مدينة نابلس. وسمحوا لهم فقط بتقديم الإسعاف لجندي احتلالي أصيب أثناء الاشتباك وتبين أنه قتل. وقد بقي الجرحى ينزفون حتى الموت.

على صعيد آخر، قتلت قوات الاحتلال خلال هذا العام عدداً من الأطباء والعاملين في المجالين الطبي والإنساني خلال تأديتهم لعملهم الإنساني في إسعاف الجرحى، نتيجة إطلاق النار على سيارات الإسعاف، أو القصف العشوائي للمدن الفلسطينية ولمواقع الشرطة الفلسطينية. بتاريخ 2001/4/10، استشهد الطبيب وائل أحمد خويطر، 28 عاماً من حي الزيتون بمدينة غزة، ويعمل طبيباً في الشرطة

البحرية، أثناء القصف الإسرائيلي لمقر الشرطة البحرية في منطقة السودانية بغزة في ذلك اليوم، حيث أصابت إحدى القذائف العيادة الطبية في المقر. وفي مدينة الخليل استشهد الطبيب موسى صافي قديحات، 50 عاماً من قرية خaras الخليل، أثناء القصف الإسرائيلي للمدينة، حيث أصيب برصاصة في صدره أثناء قيامه بواجبه الإنساني بتاريخ 2001/8/30. وبتاريخ 9/15، استشهد رجل الدفاع المدني يحيى ناصر الصباح، من بيت لاهيا، أثناء قيامه بعمله في عمليات الإسعاف خلال القصف الإسرائيلي على مدينة بيت لحم. كما استشهد الطبيب صيدلي حمزة إبراهيم القواسمي، 23 عاماً من مدينة الخليل، نتيجة إصابته بشظايا قذيفة مدفعية أثناء القصف الإسرائيلي على المدينة بتاريخ 2001/10/6.

لقد أفردت اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949، حيزاً هاماً لضرورة توفير الحماية والاحترام للمستشفيات والطواقم الطبية وأن يكونوا بمنأى عن أي هجوم أو خطر من قبل القوات المتحاربة، في الوقت الذي يجب فيه احترام وحماية عمليات نقل الجرحى والمرضى المدنيين. فقد حددت المواد من 14 حتى المادة 23 من الاتفاقية، وجوب إنشاء مناطق ومواقع للاستشفاء، بما فيها مناطق الاستشفاء الميداني الآمنة، والتي تسمح بحماية الجرحى والمرضى المدنيين الذين لا يشتركون في أية أعمال ذات طابع عسكري، وذلك في حالة نشوب الأعمال العدائية. وأكدت على منع مهاجمة المستشفيات المدنية المعدة لتقديم الرعاية الصحية للجرحى. وتنص المادة 20 من الاتفاقية على وجوب احترام وحماية العاملين في إدارة وتشغيل المستشفيات، بمن فيهم طواقم الإسعاف والممرضين والمسعفين الذين يقومون بنقل وإخلاء الجرحى من أماكن العمليات ذات الطابع العسكري. وتنص المادة 23 على الأطراف السامية بكفالة حرية مرور جميع رسالات الأدوية والمهمات الطبية.

الاعتداء على الصحفيين

خلال العام الحالي، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي انتهاكاتنا السافرة بحق الصحفيين والعاملين في وكالات الأنباء المحلية والعالمية. وتأتي هذا الأعمال العدوانية المستمرة بهدف تضييق الخناق على الصحفيين عن القيام بواجبهم الإنساني وفضح الممارسات الإسرائيلية المستمرة منذ بداية انتفاضة الأقصى في التاسع والعشرين من سبتمبر 2000، والتي بلغت ذروتها بتصعيد عمليات الاغتيال بحق الناشطين الفلسطينيين وقتل المئات وجرح الآلاف من المدنيين بينهم عشرات الأطفال، وقصف وهدم المنازل السكنية والممتلكات المدنية وتجريف آلاف الدونمات الزراعية، وفرض حصار شامل على الأراضي المحتلة، وغيرها من الانتهاكات اليومية. وفي إطار تضييقها الخناق على الصحفيين والمراسلين الفلسطينيين والعرب العاملين في الأراضي المحتلة ومنعهم من مزاوله عملهم، قررت سلطات الاحتلال سحب البطاقات الرسمية من عشرات الصحفيين العرب والفلسطينيين بعد اتهامهم بالتحيز وعدم الموضوعية في نقل الأحداث التي تجري في الأراضي المحتلة، وبأنهم أدوات في أيدي السلطة الفلسطينية. في هذا الصدد أعد مكتب الصحافة الحكومي الإسرائيلي، حسب مصادر إسرائيلية، قائمة سميت "بالقائمة السوداء"، تتضمن أسماء جميع الصحفيين والمراسلين الذين تقرر سحب بطاقاتهم. وأعلن داني سيمان، مدير مكتب الصحافة الحكومي الإسرائيلي، أنه "يجب على هؤلاء المراسلين اتخاذ قرار إذا ما كانوا صحفيين حياديين أم مجرد أدوات تخدم السلطة الفلسطينية، وإذا كانوا لا يغطون أحداثاً والأخطر من ذلك يقاطعون الأوساط الرسمية الإسرائيلية، فلا يوجد سبب يدعو للاهتمام بهم وحصولهم على مساعدة من مكتب الصحافة الحكومي."

وخلال العام 2001، وثق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 132 حالة اعتداء على الصحافة والصحافيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، تراوحت ما بين إطلاق نار أدى إلى القتل، إطلاق نار أدى لوقوع إصابات، إطلاق نار لم يؤد إلى وقوع إصابات، اعتداء بالضرب والإهانة على صحافيين، منع صحافيين من الدخول لمناطق معينة لتغطية أحداث فيها، إخضاع الصحافيين للاستجواب بعد اعتقالهم، مصادرة أجهزة ومعدات صحفية، الضرب والإهانة، وقصف مقرات ومراكز إعلامية.

في سياق إطلاق النار على الصحافيين خلال هذا العام، أدى القصف الإسرائيلي بواسطة الطائرات بتاريخ 7/31، على المركز الفلسطيني للدراسات والإعلام وسط مدينة نابلس الذي يديره جمال منصور، وسط مدينة نابلس والذي استهدف اغتيال جمال منصور وجمال سليم، الشخصيتان البارزتان في حركة حماس، إلى مقتل اثنين من الصحافيين، هما: (1) محمد البيشاوي، مصور لصحيفة الحياة الجديدة، ولمجلة صوت الحق الأسبوعية التي تصدر داخل إسرائيل؛ و(2) الصحافي عثمان عبد القادر القطناني، ويعمل لصالح مكتب نابلس المقدسي للصحافة ولوكالة الأخبار الكويتية (KONA). كما أصيب في الحادث الصحافي أحمد أبو شلال، الباحث الصحافي في مؤسسة التضامن الدولي لحقوق الإنسان بإصابات خطيرة نقل لمستشفى نابلس لتلقي العلاج. وكان الصحافيان قطناني والبيشاوي يجريان لقاءً صحفياً مع جمال منصور وجمال سليم، عندما تعرض المبنى للقصف الإسرائيلي فقتل الصحافيان المذكوران، إلى جانب ستة مواطنين بينهم الاثنان القادة المستهدفان وطفلان شقيقان كانا يمران بجانب المبنى. كما أصيب عدد آخر من المدنيين بجروح مختلفة.

وفي سياق إطلاق النار على الصحافيين الذي أدى إلى إصابة عدد منهم بجراح. فقد وثق المركز 43 عملية إطلاق نار خلال هذا العام أدت إلى وقوع إصابات في صفوف الصحافيين. على سبيل المثال، أصيبت مراسلة قناة أبو ظبي الفضائية في فلسطين، ليلي عودة برصاصة حية في ساقها الأيمن نقلت على أثرها لمستشفى الشفاء بمدينة غزة لتلقي العلاج حيث أجريت لها عملية جراحية لإخراج الرصاصة من ساقها. وقع الحادث عندما كان طاقم التلفزيون المكون من ثلاثة عاملين يتواجد بالقرب من بوابة صلاح الدين على الشريط الحدودي في مدينة رفح، جنوب قطاع غزة، بهدف تصوير آثار الدمار الذي ألحقه القصف الإسرائيلي في عدد من المنازل والمحلات التجارية التي تقع هناك، حيث أطلق جنود الاحتلال المتواجدون في الموقع العسكري هناك النار عمداً ودون إنذار مسبق على الطاقم رغم الكاميرات والمعدات الصحفية والزي المميز الذي كانوا يرتدونه. كما تعرض الصحافيون الإسرائيليون أنفسهم للاعتداءات من قبل قوات الاحتلال. فقد تعرضت عميرة هس، مراسلة صحيفة هآرتس الإسرائيلية بتاريخ 3/1، لإطلاق النار من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي أثناء توجهها إلى منطقة المنطار إلى الشرق من مدينة غزة، بهدف زيارة إحدى العائلات الفلسطينية التي تعرض منزلها للقصف الإسرائيلي في وقت سابق من ذلك التاريخ. ولم تصب هس بأذى نتيجة إطلاق النار عليها.

من ناحية أخرى، أطلقت قوات الاحتلال النار على الصحافيين خلال هذا العام، في 26 حادثة لم تؤد إلى وقوع إصابات في صفوفهم.

وفي سياق استجواب واحتجاز ومنع الصحافيين والصحف الدخول للأراضي المحتلة، ودخول صحافيين لمناطق معينة لتغطية الأحداث، وثق المركز خلال هذا العام 22 حالة من هذا القبيل. وفي هذا الإطار،

منعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي صحف الأيام، القدس، والحياة الجديدة من الدخول لقطاع غزة بتاريخ 2001/1/3. من ناحية أخرى، أصدرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي أمراً عسكرياً بتاريخ 4/1، يمنع بموجبه

الصحافيين من دخول البلدة القديمة في مدينة الخليل الخاضعة للسيطرة الإسرائيلية لتغطية الأحداث فيها. وأبلغت عدداً من الصحافيين أن هذا الأمر ساري المفعول منذ السادس والعشرين من مارس وحتى السادس والعشرين من مايو 2001. وفي 3/17، احتجزت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتواجدة على حاجز عسكري إسرائيلي مقام على المدخل الشمالي لمدينة القدس الصحافي فراس طنينة، مراسل صحيفة الأيام الفلسطينية، لمدة ساعتين وحققت معه حول عمله الصحفي وصدرت منه صورة فوتوغرافية كانت بحوزته. وقع الحادث أثناء توجه الصحافي إلى مدينة رام الله لمزاولة عمله اليومي.

وفي سياق تعرض الصحافيين للشتم والضرب والإهانة بكلمات نابية، تعرض أكثر من 28 صحفياً لهذا النوع من الاعتداء. وعلى سبيل المثال، تعرض طاقم التلفزيون المصري المكون من طارق عبد الجابر وعبد الناصر عبدون، للضرب المبرح من قبل جنود الاحتلال المتمركزون على حاجز قلنديا شمال مدينة القدس، حيث أصيب عبدون بعدة جروح في أسفل بطنه، فيما تلقى عبد الجابر لكمة قوية في وجهه، ظهرت على شاشات التلفزيون. حدث هذا لدى قيام الصحافيين المذكورين بمحاولة تغطية الأحداث بتاريخ 8/13. وكان طارق عبد الجابر، مراسل التلفزيون المصري، قد تعرض للإهانة والشتم عليه وعلى رئيس جمهورية مصر العربية من قبل جنود الاحتلال المتمركزين على نفس الحاجز. وقع الحادث بتاريخ 7/31، عندما تعرض الصحافي عوض عوض، مصور صحفي لوكالة الأنباء الفرنسية للاحتجاز والاستجواب من قبل جنود الاحتلال على حاجز قلنديا أثناء محاولته تغطية أعمال التنكيل التي يقوم بها جنود الاحتلال بحق الفلسطينيين على الحاجز، وتصادف هذا الحادث مع مرور طارق عبد الجابر، حيث توجه للجندي وسأله عن سبب احتجاز زميله فما أن عرف الجندي بجنسيته المصرية حتى بادره بسبه وسب رئيسه بشتم نابية.

وفي سياق قصف المقرات والمراكز الإعلامية الفلسطينية وتدميرها، وثق المركز حوالي 9 اعتداءات من هذا القبيل خلال العام 2001. ففي تاريخ 7/12، تعرضت محطتي راديو "مرح" وتلفزيون "النورس" في مدينة الخليل، للقصف من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي، الأمر الذي أدى لوقوع أضرار جسيمة في محطات البث التابعة لكليهما. كما تعرض مقر تلفزيون "مجد" بالخليل بتاريخ 7/16، للقصف من قبل الدبابات مما أدى إلى تعطيل عمل التلفزيون، بعدما تقطعت الكوابل وتضررت الأنتينات الخاصة به، إلى جانب تعطيل إحدى وحدات البث الرئيسية فيه. وقدرت الخسائر التي لحقت بالتلفزيون نتيجة القصف بحوالي 25 ألف دولار أمريكي. كما قصفت للمرة الثانية خلال أسبوع، محطتي راديو "مرح" وتلفزيون "النورس" وألحقت أضرار جسيمة بهما. وفي شهر ديسمبر 2001، قامت قوات الاحتلال بتدمير مبنى الإذاعة والتلفزيون في رام الله (الإرسال) بواسطة الجرافات والبلدوزرات.¹⁸

¹⁸ أثناء إعداد هذا التقرير، نفذت قوات الاحتلال عمليتي تدمير في مبني الإذاعة والتلفزيون التابعين للسلطة الفلسطينية في رام الله وغزة. بتاريخ 2002/1/19، اقتحمت قوات الاحتلال حي أم الشرايط، جنوب مدينة رام الله، ودمرت مبنى الإذاعة والتلفزيون المكون من خمسة طوابق، بعد أن فجرت عبوات ناسفة زرعتها في الطابقين الثالث (الذي يضم استوديوهات الإذاعة) والخامس (الذي يضم مكاتب إدارية) في المبنى. بتاريخ 2002/2/21، اقتحمت قوات الاحتلال حي الشجاعية، شرق مدينة غزة، ودمرت مبنى الإذاعة الفلسطينية المكون من ثلاثة طوابق بعد تفجير عبوات ناسفة زرعتها فيه.

ولم يكن الصحفيون والمراسلون الأجانب بمنأى عن هذه الاعتداءات، فقد استمرت الاعتداءات بحقهم خلال هذا العام. حيث أصيب عدد منهم بجراح. في هذا السياق، تعرض أربعة صحفيين، من بينهم أجنبيين، لإطلاق النار من قبل قوات الاحتلال ولم يصب أحد منهم بأذى. وقع الحادث بتاريخ 2001/7/19، عندما كان الصحفيون، كريس دين هوند، بلجيكي الجنسية ويعمل لصالح قناة التلفزيون الفضائية الكردية، وعضو في نقابة الصحفيين البلجيكية؛ ميرييه كور، فرنسية الجنسية وتعمل لحسابها الخاص؛ مازن دعنا، مصور وكالة رويتر؛ ونائل الشيوخ، مراسل ومصور لوكالة رويتر، يقومون بتغطية الأحداث في مدينة الخليل، حيث أطلق جنود الاحتلال النار عليهم عن عمد ودون إنذار مسبق ولم يكن هناك مواجهات تذكر تستدعي إطلاق النار. كما أصيب الصحفي رمزي خوري، رئيس تحرير صحيفة "أراب ديلي" الأردنية باختناق جراء استنشاقه الغاز السام الذي أطلقه جنود الاحتلال على حاجز قلنديا أثناء تغطيته لممارسات قوات الاحتلال على الحاجز بتاريخ 2001/8/19. الجدير بالذكر أن خوري من اصل فلسطيني ويحمل الجنسية الأمريكية.

وتشكل تلك الممارسات انتهاكاً سافراً لجميع الأعراف والمواثيق الدولية ذات العلاقة، وخصوصاً المادة (19) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تؤكد على الحق في حرية الرأي والتعبير كأحد حقوق الإنسان الأساسية، والحق في البحث عن المعلومات واستقبالها دون قيود، كضمانة أساسية لممارسة الحق في حرية التعبير. والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية للعام 1966 الذي يؤكد في مادته 19) على أن "لكل فرد الحق في حرية التعبير، ويشمل هذا الحق حرته في التماس مختلف ضروب المعلومات والأفكار، وتلقيها ونقلها للآخرين، دونما اعتبار للحدود سواء على شكل مكتوب أو في قالب فني أو أية وسيلة أخرى." وتمنح المادة (79) من البروتوكول الأول الإضافي لاتفاقيات جنيف الرابعة للعام 1949 بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب ضمانات خاصة عندما اعتبرت الصحفيين "الذين يباشرون مهمات مهنية خطيرة في مناطق المنازعات المسلحة أشخاصاً مدنيين." وتؤكد على أنه "يجب حمايتهم بمقتضى أحكام الاتفاقيات وهذا البروتوكول شريطة ألا يقوموا بأي عمل يسيء إلى وضعهم كأشخاص مدنيين."¹⁹

(2) أعمال التجريف والتدمير والهدم في الأراضى الزراعية والممتلكات المدنية الفلسطينية

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 أعمال التجريف والهدم للأراضي الزراعية والمنازل والممتلكات المدنية الفلسطينية. وتأتي هذه الأعمال استكمالاً لما دأبت عليه خلال العام الماضي منذ بداية انتفاضة الأقصى في 29 سبتمبر. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، تركزت مجمل

¹⁹ لمعلومات أكثر تفصيلاً حول هذه المواضيع، راجع سلسلة التقارير التي يصدرها المركز تحت عنوان "إخراس الصحافة: تقرير عن الاعتداءات الإسرائيلية على الصحفيين." والإمكان الإطلاع على هذه التقارير بزيارة موقع المركز على العنوان (www.pchrgaza.org).

أعمال التجريف والهدم التي نفذتها قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الزراعية والمنازل والممتلكات المدنية في قطاع غزة،²⁰ في عدة مناطق، أهمها:

بالقرب من الطرق الجانبية التي يسلكها المستوطنون وقوات الاحتلال الإسرائيلي، والتي تقطع أوصال قطاع غزة من الجنوب إلى الشمال. وقد أقدمت قوات الاحتلال على أعمال تجريف وهدم واسعة في تلك المناطق، حيث دمرت عشرات البيوت وجرفت مئات الدونمات من الأراضي الزراعية على جانبي طريق كيسوفيم الذي يصل بين شارع صلاح الدين ومستوطنة كيسوفيم داخل الخط الأخضر، في منطقة القرارة.²¹ كذلك الأمر بالنسبة لطريق المواصي، الشارع الذي يربط بين شارع صلاح الدين ومجمع مستوطنات غوش قطيف. وينطبق هذا على الطريق الجانبية التي تصل بين مستوطنة نتساريم جنوب مدينة غزة، وإسرائيل، حيث دمرت قوات الاحتلال مساحات شاسعة وهدمت عشرات البيوت والمصانع على جانبي الطريق وفي محيطها.

في محيط المستوطنات والطرق المؤدية لها. حيث تم تجريف مساحات شاسعة من أراضي المواطنين وهدم عشرات المنازل وعددا من المصانع القريبة من المستوطنات. وفي بعض الأحيان يتم ضم بعض الأراضي الزراعية القريبة من هذه المستوطنات لتصبح جزءاً من المستوطنة، كما حدث في أراضي المواطنين من آل بشير التي تقع أراضيهم بالقرب من مستوطنة كفار داروم، شرق دير البلح.

المناطق الحدودية. ويضم هذا الشريط، أراضي وبيوت المواطنين في رفح التي تقع على طول الشريط الحدودي مع جمهورية مصر العربية إلى الجنوب من رفح، والأراضي الزراعية التي تقع على طول الشريط الحدودي الذي يفصل بين غزة وإسرائيل، إلى الشرق من قطاع غزة. وقد دمرت قوات الاحتلال آلاف الدونمات وعشرات البيوت في تلك المناطق. وفي كثير من الحالات توغلت في الأراضي الفلسطينية بعمق وصل في بعض الأحيان عدة كيلو مترات، وقامت بأعمال تجريف واسعة. بالقرب من المواقع العسكرية لقوات الاحتلال التي تنتشر على أطراف التجمعات السكانية الفلسطينية.

وقد بلغ مجموع الأراضي التي تم تجريفها في قطاع غزة خلال الفترة من 2001/12/31-1/1، حوالي 9544 دونم من الأراضي، بينها 8524 دونم، (89.3%) من الأراضي الزراعية، وحوالي 1020 دونم (10.7%) من الأراضي الحرجية والرملية. وكانت أعمال التجريف والتدمير المماثلة التي نفذتها قوات الاحتلال في قطاع غزة منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000 وحتى نهاية العام 2000 نحو 4698 دونم، منها 3777 دونم (80.4%) من الأراضي الزراعية و921 دونم (19.6%) من الأراضي الحرجية.²² وقد أدت هذه الأعمال إلى إنقاص مساحة الأراضي الزراعية في قطاع غزة بنسبة تصل إلى 8% من المساحة الإجمالية لتلك الأراضي التي تصل إلى 156.720 ألف دونم. وتعتبر هذه النسبة مهولة إذا ما علمنا أن الدول المتقدمة تضع خططا استراتيجية لتطوير الأداء الزراعي من خلال زيادة مساحات الأراضي الصالحة للزراعة بنسبة

²⁰ تعذر على المركز الحصول على معلومات وافية عن الأعمال المماثلة التي نفذتها قوات الاحتلال في الضفة الغربية. ولكن فيما يتعلق حصراً بهدم المنازل، فقد هدمت قوات الاحتلال خلال هذا العام 99 منزلاً سكنياً في الضفة الغربية، يقطنها أكثر من 500 فرد، بينها 49 منزلاً في مدينة القدس المحتلة فقط.

²¹ تقوم قوات الاحتلال في هذه الأثناء بإنشاء جسر يربط مستوطنات غوش قطيف بالخط الأخضر مروراً بمعبر كيسوفيم، ولهذا الغرض تم الاستيلاء على أراضي زراعية بعد تدميرها.

²² لا تشمل هذه الأرقام مساحات المنازل والمنشآت المدنية والزراعية التي تقع خارج تلك الأراضي والتي تعرضت هي الأخرى للتجريف والهدم.

طموحة تصل إلى 1% أو 2% فقط. وخلال عمليات التجريف، دمرت قوات الاحتلال مئات من آبار المياه ومضخات المياه وشبكات الري والغرف الزراعية التي تستخدم كمخازن للمعدات الزراعية في أراضي المواطنين، ومئات الدفيئات المزروعة بالخضار، علماً بأن الدفيئة الزراعية الواحدة تبلغ مساحتها 1 دونم. فضلاً عن تدمير العديد من مزارع الطيور والحيوانات التي تقع في تلك الأراضي، والمعدات الزراعية التي تستخدم في زراعة الأرض. وأدت أعمال التجريف والتدمير إلى إلحاق خسائر فادحة بالقطاع الزراعي الفلسطيني، فضلاً عن التدمير العمد الذي لحق بالبيئة الفلسطينية.

جدول يوضح مجمل الخسائر في الأراضي الزراعية التي تم تجريفها خلال العام 2001²³

نوع الممتلكات المدمرة	الوحدة	محافظة رفح	محافظة خان يونس	محافظة الوسطى	محافظة غزة	محافظة شمال غزة	الإجمالي
مساحة الأراضي المجرفة	بالدونم	801	1942	566	1121	5114	9544
أراضي حرجية	بالدونم	25	--	--	--	995	1020
هدم بركة مياه	عدد	6	10	3	2	5	26
هدم بئر مياه	عدد	-	14	4	18	27	63
تدمير مضخة مياه + موتور مياه	عدد	7	15	8	5	21	56
تدمير مولد كهربائي	عدد	-	2	-	1	2	5
تدمير موتور رش مبيدات حشرية	عدد	2	5	2	-	9	18
إتلاف دفيئة زراعية	عدد	22	30	51	28	156	287
هدم مخزن زراعي	عدد	11	9	10	9	34	63
هدم مزرعة دواجن	عدد	7	2	2	9	10	30
هدم مزرعة ماشية	عدد	5	-	1	2	4	12
هدم مزرعة أرانب	عدد	-	1	-	1	2	4

²³ يضاف إلى هذه الإحصائية، خسائر فادحة في المعدات الزراعية يصعب حصرها، كآلاف الأمتار من شبكات الري، مئات خلايا النحل التي يرببها المزارعون في حقولهم الزراعية، عشرات العرائش والمظلات التي يستخدمها المزارعون، أسلاك الحماية والجدران التي تحيط بالمزارع، وسيارات خاصة يمتلكها المزارعون...ألخ.

3	2	-	-	-	1	عدد	تدمير جرار زراعي
---	---	---	---	---	---	-----	------------------

ويرافق عمليات التجريف التي تنفذها قوات الاحتلال في كثير من الأحيان أعمال هدم للمنازل السكنية الفلسطينية والممتلكات المدنية الواقعة في تلك الأراضي. وخلال هذا العام، هدمت الجرافات الإسرائيلية 281 منزلاً في قطاع غزة هدمًا كلياً، إضافة إلى هدم 51 منزلاً هدمًا جزئياً.²⁴ ونتيجة لأعمال الهدم هذه تم تشريد مئات العائلات الفلسطينية التي فقدت مأواها. ولا يشمل هذا الرقم عشرات البيوت التي هدمت كلياً أو تضررت جراء القصف الإسرائيلي المتواصل لها منذ بداية الانتفاضة في جميع محاور الاحتكاك في قطاع غزة.

من ناحية أخرى، هدمت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال هذا العام، 27 مصنعاً وورشة صناعية خلال أعمال التجريف التي نفذتها في الأراضي الزراعية في قطاع غزة. وفي العادة كانت جرافات الاحتلال تجتاح الأراضي الزراعية وتقوم بتجريف كل ما يقف أمامها من ممتلكات مدنية تعود للمواطنين.

وتتم عمليات التجريف والهدم للأراضي الزراعية والممتلكات المدنية والمنازل في أجواء من الرعب والهلع تفرضها قوات الاحتلال الإسرائيلي، دون إنذار مسبق ودون أن يتمكن الأهالي في معظم الأحيان من إنقاذ ممتلكاتهم وأثاث منازلهم. فغالباً ما تقتحم تلك القوات المنطقة تحت جنح الظلام، في ظل تعزيزات عسكرية كبيرة من جنود الاحتلال ومزيد من الدبابات العسكرية والجرافات. وبعد أن تكون قد أحكمت إغلاق المنطقة تماماً، تبدأ بإطلاق مصابيح الإضاءة، وإطلاق النار في الهواء لخلق جو من الرعب والهلع، ومن ثم تبدأ بالنداء على المواطنين بضرورة إخلاء البيوت خلال دقائق معدودة، للبدء بعملية التجريف والهدم. وتحت ضغط التهديد والخوف على الحياة، يضطر المواطنون الذين يستيقظون من نومهم مغزوعين إلى حمل أطفالهم ومرضاهم على عجل تاركين وراءهم ممتلكاتهم وأثاثهم هرباً من المكان. وهنا تبدأ الجرافات العسكرية بعملية الهدم حيث تنهي عملها في دقائق معدودة على مرأى من أصحاب المنازل والممتلكات. وفي كثير من الأحيان، تتم هذه الأعمال في وضوح النهار، حيث تقتحم جرافات الاحتلال معززة بقوة كبيرة من جنود الاحتلال الأراضي الفلسطينية وتقوم بأعمال التجريف والهدم. وتتركز معظم هذه الأعمال في الأراضي الزراعية الواقعة في المناطق الحدودية. وقد قامت قوات الاحتلال في مناسبات عدة باقتحام أراضي خاضعة للسلطة الفلسطينية بعمق يصل في بعض الأحيان إلى عدة كيلو مترات، وممارسة أعمال تجريف وهدم واسعة للأراضي الزراعية والمنازل والممتلكات المدنية، على غرار ما حدث حين توغلت قوات الاحتلال في عمق الأراضي الزراعية التي تقع إلى الشرق من بيت حانون، شمال قطاع غزة.

وفي بعض الأحيان تقوم قوات الاحتلال باحتلال منازل المواطنين الواقعة في تلك الأراضي القريبة من المستوطنات وتحويلها إلى ثكنات عسكرية، بحجة حماية أمن المستوطنات أو الطرق الجانبية من عمليات المقاومة، حيث يسيطر جنود الاحتلال في غالب الأحيان على أسطح المنازل أو الطابق العلوي من المنزل، مع إبقاء أصحاب المنزل في الطابق السفلي، قيد "الإقامة الجبرية" حيث لا يسمح لهم بمغادرة المنزل إلى العمل أو التسوق أو قضاء أمر ما إلا بإذن من الجنود الذين يعتلون السطح. كما لا

²⁴ تحدد هذه الأرقام عدد المنازل التي تم هدمها كلياً أو جزئياً، دون الإشارة إلى عدد الطبقات في المنزل الواحد. وقد يتكون البيت من أكثر من طابق واحد ويشمل أكثر من شقة سكنية، ويحتوي على أكثر من عائلة واحدة.

يسمح لهم بمغادرة المنزل بشكل جماعي، ويجبرون على إبقاء شخصين من سكان المنزل على الأقل في البيت حين المغادرة خشية التعرض لهجمات من قبل الفلسطينيين. وإمعاناً في معاناة أصحاب هذه المنازل لا يسمح لهم بمغادرة البيت أو استقبال زوار في ساعات الليل، وإلا أطلقت النيران على الأجسام المتحركة مباشرة.

وأدت عمليات التجريف والهدم هذه في المناطق المشار إليها إلى خلق مناطق عازلة، فارغة قاحلة دون بيوت أو أشجار، على طول خط الهدنة الفاصل بين قطاع غزة وإسرائيل بعمق مئات الأمتار أحياناً. كما أدت هذه العمليات إلى خلق مناطق معزولة وفارغة على جانبي الطرق الجانبية التي تسلكها قوات الاحتلال والمستوطنين ويحظر على المواطنين الفلسطينيين الاقتراب منها والسير عليها منذ بدء الانتفاضة، حيث قامت بتجريف آلاف الدونمات وعشرات البيوت التي تقع على جانبي هذه الطرق تاركة مساحات واسعة. كذلك الأمر بالنسبة إلى المناطق المحاذية للمستوطنات والمواقع العسكرية لقوات الاحتلال. كما تهدف هذه العمليات إلى تفريغ الأرض من سكانها الأصليين في محاولة إلى الاستيلاء على المزيد من الأراضي الزراعية وضمها إلى المستوطنات القائمة أصلاً بالقرب من هذه الأراضي. وتجدر الإشارة هنا إلى أن قوات الاحتلال أقامت العديد من المواقع العسكرية فوق الأراضي المصادرة، أو في المنازل التي سيطرت عليها بالقوة. كما شرعت في بناء عدة طرق استيطانية جديدة تربط بين المستوطنات والطرق الجانبية بحجة توفير الأمن للمستوطنين وجنود الاحتلال الذين يتعرضون لإطلاق النار والكمائن على هذه الطرق. فقد شقت قوات الاحتلال الإسرائيلي طريقاً استيطانياً جديداً يربط بين شارع صلاح الدين ومستوطنة موراج إلى الشرق من مدينة رفح، وذلك على حساب أراضي المواطنين الفلسطينيين من آل ضهير، كما شقت طريقاً استيطانياً جديدة تمر في أراضي تم تجريفها جنوب دير البلح، وطريقاً ثالثة إلى الجنوب من معبر المنطار، شرق مدينة غزة.

ويحظر على المواطنين الفلسطينيين في غالب الأحيان دخول الأراضي التي يتم تجريفها بالقرب من الطرق الجانبية، وبمحاذاة المستوطنات أو على الشريط الحدودي، أو بالقرب من المواقع العسكرية لقوات الاحتلال. كما يشكل السير عبر الطرق الرئيسية القريبة من الطرق الجانبية خطراً كبيراً على أرواح المواطنين نتيجة لتربص قناصة جنود الاحتلال بهم، مما حدا بالمواطنين لتجنب السير بالأقدام على هذه الطرق خوفاً على حياتهم. وفي العديد من الحالات التي حاول المواطنون فيها دخول أراضي لإعادة زراعتها أو العمل بها باشرت قوات الاحتلال بإطلاق النار عليهم مما أدى لاستشهاد 13 مواطناً، بينهم ستة يعانون من اضطرابات نفسية وعقلية خلال هذا العام.

وتتناقض هذه الأعمال العدوانية مع القانون الدولي الإنساني، حيث نصت **المادة (53)** من اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب على أنه "يحظر على دولة الاحتلال الحربي أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتماً هذا التدمير." كما تحظر **المادة (147)** من نفس الاتفاقية على قوات الاحتلال الحربي القيام بأعمال "تدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرره ضرورات حربية..." باعتبارها مخالفات جسيمة للاتفاقية.

ولا يمكن تفسير هذه الأعمال سوى في إطار العقوبات الجماعية والأعمال الانتقامية ضد المدنيين التي تحظرها الاتفاقية في **المادة 33**، التي تنص على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم

يقترفها هو شخصياً. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد والإرهاب. السلب محظور. تحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم."

كما تتناقض هذه الأعمال مع العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966. **المادة (1)** تنص على أنه "لا يجوز في أية حال حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة." وتحظر **المادة (5)** من العهد على أي دولة أو جماعة أو شخص مباشرة "أي نشاط أو القيام بأي فعل يهدف إلى إهدار أي من الحقوق والحريات المعترف بها في هذا العهد..."

(3) الاستيطان وممارسات المستوطنين وحمايتهم من قبل جنود الاحتلال داخل الأراضي المحتلة

إثر احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزة في العام 1967، صعدت قوات الاحتلال من نشاطاتها الاستيطانية الهادفة إلى الاستيلاء على الأراضي الفلسطينية ومصادرتها لإقامة المستوطنات فوقها وإسكان المستوطنين فيها، وشق الطرق الالتفافية التي تقطع أوامر الربط الجغرافي بين المدن، القرى، والمخيمات الفلسطينية وتؤدي إلى مصادرة المزيد من الأراضي الفلسطينية. في هذا السياق، صادرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي آلاف الدونمات من الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة، وأقامت عليها عشرات المستوطنات. ولم تتوقف سلطات الاحتلال عن سياستها الخاصة بالاستيطان ومصادرة الأراضي، حتى بعد توقيع اتفاقيات التسوية المرحلية بدءاً بإعلان المبادئ في أوسلو عام 1993.²⁵

وتعتبر النشاطات الاستيطانية الإسرائيلية واحدة من جرائم الحرب وتشكل انتهاكاً سافراً للقانون الدولي الإنساني، وخصوصاً اتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949 بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب، التي تؤكد، في مادتها 49، على أنه "لا يجوز لدولة الاحتلال أن ترحل أو تنقل جزءاً من سكانها المدنيين إلى الأراضي التي تحتلها." وهو الأمر الذي يعني عدم جواز قيام القوة المحتلة بأية إجراءات من شأنها أن تغير من المكانة الدائمة للإقليم المحتل، سواء في وقت سيطرتها على سكان الإقليم المحتل أو في حالة التوصل إلى اتفاق سلام مع هؤلاء السكان. واستناداً إلى ذلك، تؤكد اللجنة الدولية للصليب

²⁵ يشير تقرير لحركة السلام الآن الإسرائيلية بتاريخ 2000/12/4، بأنه تم إقامة ثلاث مستوطنات جديدة في الأراضي المحتلة خلال الفترة الممتدة من سبتمبر 1993 وحتى ديسمبر 2000. والمستوطنات الثلاثة هي: "ليد (Lapid)، كريات سفر (Kiryat Sefer)، ومينورا (Menora). ويضيف التقرير أن عدد المستوطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة قد بلغ في العام 1993 نحو 115700 مستوطن. وتزايد هذه العدد ليصل في منتصف العام 99 إلى 176,973 ألف مستوطن. كما يضيف التقرير أن الحكومة الإسرائيلية شرعت خلال الفترة ما بين 1993-1997، في الإعداد لبناء العديد من الطرق الالتفافية في الضفة الغربية وقطاع غزة. ووفقاً للتقرير نفسه، بلغ طول تلك الطرق 157.2 كيلو متر. كما نشرت حركة السلام الآن تقريراً بتاريخ 2001/10/16 أكدت فيه بأن عدد الوحدات السكنية المقامة في المستوطنات قد بلغ في العام 1993، أي العام الذي وقع فيه إعلان المبادئ في أوسلو، 32750 وحدة سكنية. ويؤكد التقرير أنه حوالي 20371 وحدة سكنية جديدة قد تم بناءها في المستوطنات المقامة في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال الفترة الممتدة من 1993 وحتى الربع الأول من العام 2001. أي أن نسبة الزيادة في البناء الاستيطاني بلغت خلال تلك الفترة حوالي 62%.

الأحمر، أن الاستيطان يشكل "جريمة حرب"، وانتهاكاً سافراً للقانون الإنساني الدولي.²⁶ فضلاً عن عدم قانونيتها، يرى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن مسألة الاستيطان هي واحدة من أبرز القضايا وراء حالة التوتر الشديد التي سادت المنطقة على مدار العقود الماضية.

وتنظر إسرائيل إلى الاستيطان كوسيلة لإحكام سيطرتها على الأراضي الفلسطينية المحتلة، حيث تتسابق الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة على تصعيد نشاطاتها الاستيطانية ومصادرة المزيد من الأراضي الفلسطينية. فعلى سبيل المثال، وعلى الرغم من إعلان حكومة باراك (يوليو 1999-فبراير 2000)، عن

نيتها تجميد النشاطات الاستيطانية في الأراضي المحتلة، وتفكيك بعض المواقع الاستيطانية المقامة في المستوطنات، إلا أن تلك النشاطات تصاعدت بنسبة غير مسبوقة خلال فترة حكم باراك.²⁷

وإثر الانتخابات الإسرائيلية التي جرت في يناير من العام 2001، و نجاح زعيم حزب الليكود المتطرف أريئيل شارون في الوصول إلى السلطة وتولي مقاليد الحكم في إسرائيل في فبراير من العام نفسه، تواصلت النشاطات الاستيطانية للحكومة الإسرائيلية. في هذا السياق، أقامت حكومة شارون منذ توليها لمقاليد الحكم في إسرائيل حتى ديسمبر 2001 نحو 28 موقعاً استيطانياً جديداً في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بينها خمسة عشر موقعاً أقيمت في الفترة الممتدة من فبراير حتى مايو 2001. وأضافت تلك الحكومة، خلال الفترة نفسها، 39 مبنىً جديداً لتلك المواقع. كما أقامت عشرة مواقع على الأقل في الفترة الممتدة من حزيران حتى أيلول من العام 2001. ويؤسس لهذه المواقع، في العادة، على مسافات قريبة من المستوطنات المقامة بالفعل، حيث تقام على بعد يتراوح ما بين 200-700 متر من تلك المستوطنات. وهي تقام إما بقرار رسمي من الحكومة الإسرائيلية، أو بمبادرة من المستوطنين أنفسهم، بموافقة ومباركة الحكومة الإسرائيلية. وفيما يتعلق بالمواقع التي تأتي بمبادرة من المستوطنين، فإنها تقام، عادة، في الأماكن التي يتعرض فيها المستوطنون لإطلاق نار من قبل مسلحين فلسطينيين. وتبدأ إقامتها من خلال إقامة "خيمة عزاء"²⁸ في تلك الأماكن، تتحول فيما بعد إلى

²⁶ أكدت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، على لسان مدير مكتبها في الأراضي المحتلة، بتاريخ 2001/5/17، أن الاستيطان يشكل جريمة حرب، وهو السبب الرئيسي والمباشر وراء عدم استقرار الأوضاع في الأراضي المحتلة، واستمرار التوتر القائم. بشأن ذلك راجع، صحيفة هآرتس بتاريخ 2001/5/18.

²⁷ أعلنت حكومة باراك في العام 1999 عن نيتها لتفكيك 42 موقعاً استيطانياً تم إقامتها في الضفة الغربية خلال السنوات ما بين 1996-1999، إلا أنه لم يتم تفكيك أو إزالة إلا أربعة مواقع استيطانية من بين الـ 42 موقعاً المذكورة. كما خصصت تلك الحكومة موازنات لإنشاء أربع مستوطنات جديدة في الضفة الغربية، وطرح الميزد من العطاءات لبناء وحدات سكنية إضافية في بعض المستوطنات المقامة في الأراضي المحتلة. هذا إلى جانب منحها للمستوطنات المقامة في الأراضي المحتلة جميع الامتيازات الخاصة بالإعفاءات المادية، بعد تأكيدها على تلك المستوطنات كـ "مناطق ذات أهمية قومية عليا". وبلغ عدد الوحدات السكنية التي شرع في بنائها خلال فترة حكم باراك 6593 وحدة سكنية. لمزيد من التفاصيل راجع، تقرير حركة السلام الآن بتاريخ 2001/10/16/5، و

²⁸ برزت "خيم العزاء" التي يقيمها المستوطنون بشكل ملفت للانتباه خلال انتفاضة الأقصى كظاهرة تميز رد فعل المستوطنين الأولي على مقتل مستوطنين على يد مسلحين فلسطينيين. وهي تعبر عن رغبة المستوطنين ومطالبتهم لحكومتهم بضرورة الثأر لمقتل هؤلاء المستوطنين، ورفض أي مفاوضات مع الفلسطينيين، فضلاً عن توجيههم الاستراتيجي بتعزيز نشاطاتهم الاستيطانية وتحويل هذه النقاط إلى مستوطنات جديدة.

موقع استيطاني، ومن ثم إلى مستوطنات دائمة. إلى جانب ذلك، أعلنت وزارة الإسكان الإسرائيلية في مطلع ديسمبر 2001 عن وجود خطة لإقامة عدد من المواقع الاستيطانية التي تهدف إلى استيعاب ستة آلاف مستوطن جديد. وخلال الشهر نفسه، صادقت لجنة المالية في الكنيست على صرف مبلغ 44 مليون شيكل (ما يعادل عشرة ملايين دولار أمريكي) لتعبيد أربع طرق التفاقية تؤدي إلى عدد من المستوطنات في الضفة الغربية. وخصصت وزارة المواصلات مبلغ 16 مليون شيكل (ما يعادل أربعة ملايين دولار في حينه) لإنارة تقاطعات الطرق في منطقة الأغوار في الضفة الغربية، وذلك لحماية أمن وسلامة المستوطنين أثناء سفرهم عبر الشارع خلال ساعات الليل.²⁹

ممارسات المستوطنين ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم

يعتبر العنف الذي يمارسه المستوطنون بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم أحد السمات الرئيسية لعلاقة المستوطنين مع الفلسطينيين. وهذا العنف هو التعبير الملموس عن الأيديولوجية التي تحكمهم وتحدد سلوكهم تجاه الفلسطينيين والتي تتسم بالعداء الشديد والعنصرية تجاه العرب بشكل عام والفلسطينيين بشكل خاص. فأغلب المستوطنين هم ذوي أيديولوجية يمنية-دينية متشددة، ويدعون "حقهم الديني والتاريخي" في الأراضي الفلسطينية. ولهذا فعدا عن الدوافع الاقتصادية والتسهيلات المالية التي تقدمها الحكومة للمستوطنين، فإن نسبة كبيرة من المستوطنين ترى في الاستيطان واجب مقدس، يتطلب اتخاذ كافة السبل لتحقيقه، حتى لو كان ذلك على حساب الملاك الأصليين لتلك الأراضي وهم الفلسطينيون. ولهذا نجد أن المستوطنين لا يترددون في استخدام كافة أنواع العنف بحق الفلسطينيين، لإجبارهم على مغادرة أراضيهم، والاستيطان فيها. ويشمل العنف الذي يمارسه المستوطنون بحق الفلسطينيين إطلاق النار بهدف القتل العمد، الاعتداء بالضرب، مدهمة الأحياء السكنية للفلسطينيين والاعتداء على البيوت والممتلكات، تجريف الأراضي وحرق المزروعات الفلسطينية، إغلاق الطرق، وأشكال أخرى من العنف. وفي العادة، تتم هذه الممارسات تحت مرأى وسمع جنود الاحتلال، الذين لا يكتفون فقط بعدم اتخاذ الإجراءات التي تمنع المستوطنين من تنفيذ اعتداءاتهم على الفلسطينيين وممتلكاتهم، بل يشاركون، ويوفرون الدعم والحماية لهؤلاء المستوطنين أثناء قيامهم بممارساتهم تلك. ولا يجد المستوطنون من يعاقبهم على تلك الجرائم، حيث لا تتخذ سلطات الاحتلال الإسرائيلي أية إجراءات صارمة بحقهم، وفي حالات نادرة، يتم تقديمهم للمحاكمات، إلا أنه غالباً، حتى في تلك الحالات النادرة، ما يصدر بحقهم أحكاماً غير رادعة.³⁰

²⁹ نقلاً عن حركة السلام الآن بتاريخ 2001/10/4.

³⁰ على سبيل المثال، نفذت مجموعة من المستوطنين تطلق على نفسها خلية حلحول (Halhul Cell)، عدة هجمات بالأسلحة النارية الرشاشة بحق فلسطينيين وقتلت عدداً منهم وجرحت عدداً آخر. ففي شهر أبريل 2001، أطلقت تلك المجموعة النار على حافلة فلسطينية كانت تقل عدد من الفلسطينيين بالقرب من مدينة الخليل. كما نفذت هجوماً آخر على حافلة فلسطينية بالقرب من مستوطنة "معاليه أدوميم"، وقتلت فلسطينياً. كما هاجمت نفس المجموعة، خلال العام نفسه، حافلة فلسطينية بالقرب من مستوطنة "ريمونيم". وفي يوليو من العام نفسه، أعلنت مجموعة من المستوطنين تطلق على نفسها اسم "لجنة سلامة الطريق" (The Committee for Road Safety)، مسئوليتها عن الهجوم الذي نفذت بالأسلحة النارية الرشاشة على سيارة فلسطينية كانت تقل ثلاثة أفراد من عائلة الطمزي، من بينهم طفل يبلغ من العمر شهرين ونصف الشهر فقط، على الطريق الواصل بين قرية "أدنا" في الخليل ومدينة طولكرم. وقد أسفر الحادث عن مقتل الأفراد الثلاثة، وتمكن المستوطنون من الفرار من مكان الحادث إلى داخل مناطق الخط الأخضر. وتشير الأدلة أن تنفيذ تلك

وخلال العام 2001، وعلى أثر تصاعد انتفاضة الأقصى، صعد المستوطنون من اعتداءاتهم على المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم بشكل لم يسبق له مثيل. وقد شملت تلك الاعتداءات إطلاق النار بهدف القتل العمد، دهس الفلسطينيين عن عمد بهدف القتل، الاعتداء بالضرب والآلات الحادة على الفلسطينيين، تجريف الأراضي وحرق المزروعات الفلسطينية، ومداهمة القرى والأحياء السكنية والاعتداء على الممتلكات الفلسطينية. في هذا السياق، شهد هذا العام العديد من حالات إطلاق النار التي نفذها مستوطنون بحق مدنيين فلسطينيين وأدت إلى مقتل عدد منهم، وجرح عشرات آخرين. وقد بلغ عدد الفلسطينيين الذين قتلوا خلال العام 2001 على أيدي مستوطنين في أنحاء مختلفة من الضفة الغربية وقطاع غزة 16 فلسطينياً، فضلاً عن عدد آخر من الجرحى. وكان بين الضحايا، ثلاثة فلسطينيين قتلوا بعد تعرضهم للدهس من قبل مستوطنين، إما عمداً أو جراء مرورهم بسرعة فائقة على الطرقات. هذا إلى جانب عشرات الحالات التي اعتدي فيها مستوطنون على فلسطينيين بالآلات الحادة والضرب وغير ذلك من أعمال التنكيل. كذلك شهد العام 2001 عشرات المداهمات التي نفذها المستوطنون بحق أحياء سكنية فلسطينية ودمروا خلالها الممتلكات الفلسطينية.

ومن الواضح أن اعتداءات المستوطنون على الفلسطينيين وممتلكاتهم تتم بحماية ودعم سلطات الاحتلال الإسرائيلي، وتأتي بمبادرة من المستوطنين أنفسهم حيث لا تكون حياتهم، عادة، عرضة للخطر، على عكس ما يدعونه أنفسهم، وما يدعيه الإعلام الرسمي للحكومة الإسرائيلية.³¹

الهجمات، ونجاح المسؤولين عن تنفيذها بمغادرة المكان بسلام، لا يمكن أن يتم دون توافر دعم وحماية لوجستية من أطراف أخرى. وعلى أسوأ الأمور، لا يمكن أن يتم دون أن تكون قوات الاحتلال قد غضت البصر عنها، خصوصاً، أن هذا النوع من الحوادث أصبح ظاهرة تقع بشكل متكرر في أنحاء مختلفة من الضفة الغربية. ويؤكد أحد الصحفيين الإسرائيليين في صحيفة هآرتس في عددها الصادر بتاريخ 2001/7/22، أنه وعلى الرغم من معرفة السلطات الإسرائيلية بالمسؤولين عن تنفيذ تلك الهجمات، إلا أنها لم تتخذ أي إجراءات بحقهم، كتقديمهم للمحاكمة، على سبيل المثال. بشأن ذلك راجع، صحيفة هآرتس بتاريخ 2001/7/22.

³¹ على سبيل المثال، بتاريخ 2001/2/1 صدم أحد المستوطنين بسيارته المواطنة **خلدية أحمد محمد صقر**، 50 عاماً من سكان مواصي خان يونس، مما أدى إلى إصابتها برضوض وجروح في مختلف أنحاء جسمها، وتم نقلها إلى مستشفى ناصر في خان يونس وهي في حالة غيبوبة. وبتاريخ 2001/3/3، أطلق مستوطن النار باتجاه الشاب **أحمد حسن علان**، 25 عاماً من قرية قريوت في نابلس، وأصابه بغيار ناري في الرأس مما أدى إلى استشهاده على الفور. أما بتاريخ 2001/5/7، فقد أطلق المستوطنون النار باتجاه طلاب المدارس في بلدة تقوع، شرق بيت لحم، أثناء وقوفهم بجانب الرصيف في الشارع الرئيسي المار وسط البلدة، مما أدى إلى إصابة اثنين من الطلاب بجراح بالغة. وبتاريخ 2001/6/10، وصلت إلى مستشفى وكالة الغوث الدولية في مدينة قلقيلية جثة المواطن **جميل قاسم محمد الترك**، 47 عاماً من كفر الديك في محافظة سلفيت. وكان الترك قد تعرض للضرب على أيدي متطرفين يهود أثناء عمله داخل مزرعة في منطقة طمرة داخل الخط الأخضر، مما أدى إلى استشهاده. وبتاريخ 2001/6/19، أعلن عن استشهاد المواطنة **فاطمة عليان أبو فروة**، 71 عاماً من سكان مضارب البدو الواقعة إلى الجنوب الشرقي من مدينة قلقيلية، متأثرة بجراحها البالغة التي أصيبت بها بعد أن صدمتها سيارة كان يقودها مستوطن بسرعة فائقة. وعلم المركز أن المواطنة أبو فروة كانت تقطع عند ظهر اليوم الطريق المؤدية إلى مستوطنة "ألفيه منشييه"، جنوب قلقيلية، باتجاه منزلها المجاور، عندما صدمها المستوطن بسيارته. وقامت سيارة إسعاف إسرائيلية بنقل المصابة إلى مستشفى بلنسون الإسرائيلي، حيث فارقت الحياة في ساعات المساء. وبتاريخ 2001/11/28، أستشهد المسن الفلسطيني **إبراهيم موسى يوسف حنني**، 80 عاماً، من بيت فوريك، إلى الشرق من مدينة نابلس، وذلك جراء تعرضه للدهس من قِبَل أحد المستوطنين أثناء مروره على الشارع الاستيطاني الموصل بين مستوطنة ألون موريه وشارع نابلس - القدس.

(4) المعتقلون الفلسطينيون في سجون الاحتلال وتدهور ظروفهم المعيشية وتعرضهم

للتعذيب

صعدت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 نشاطاتها الخاصة باعتقال الفلسطينيين واحتجازهم في مراكز الاعتقال والسجون الإسرائيلية، وذلك في انتهاك سافر لاتفاقية جنيف الرابعة للعام 1949 بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب التي تمنع الدولة المحتلة من نقل المدنيين الواقعين تحت سلطتها إلى مناطق داخل إقليمها. وفي العادة كان يتم إيقاف هؤلاء المعتقلين في المناطق الخاضعة للسيطرة الأمنية الإسرائيلية، على الحواجز ونقاط التفتيش العسكرية التي أقامتها قوات الاحتلال على مداخل القرى والمخيمات الفلسطينية، أو على المعابر الحدودية مع مصر والأردن أو في مطار غزة الدولي حيث تحتفظ إسرائيل بالسيطرة الأمنية هناك، أو على منافذ الأراضي الفلسطينية المحتلة مع إسرائيل ومن داخل إسرائيل. إلا أن العام 2001 شهد تطوراً جديداً في الأساليب التي تتبعها قوات الاحتلال لاعتقال الفلسطينيين المطلوبين لديها. فعلى اثر استمرار انتفاضة الأقصى خلال العام 2001، صعدت قوات الاحتلال من حملات الاعتقال بحق الفلسطينيين، ونفذت العشرات من عمليات الاقتحام للمناطق الخاضعة لسيطرة السلطة الفلسطينية، مناطق "أ"، من أجل اعتقال فلسطينيين مطلوبين لديها. وفي بعض الأحيان كانت تقوم وحدات خاصة من الجيش الإسرائيلي بالتوغل في المناطق الخاضعة لسيطرة

وبتاريخ 2001/1/15، أقتحم عشرات المستوطنين من مستوطنات غوش قطيف منطقة المواصي، غرب مدينة خان يونس والتي تخضع للسيطرة الأمنية لقوات الاحتلال، واعتدوا على ممتلكات المواطنين على شاطئ بحر خان يونس وفي منطقة المواصي. ووفقاً لإفادات شهود عيان للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، اقتحم المستوطنون المنطقة في حوالي الساعة 12:30 من بعد ظهر يوم الاثنين الموافق 2001/1/15، وذلك تحت حماية قوات الاحتلال وبدأوا بالاعتداء على المنشآت المدنية والمنازل السكنية والأراضي الزراعية. وأضاف شهود العيان أن المستوطنين أطلقوا النار باتجاه المنازل السكنية وأحرقوا ثلاثة منها، كما أحرقوا عدداً من الدفيئات الزراعية وأتلفوا شبكات الري في الأراضي الزراعية. وأضرمت المستوطنون النار في عدد من المطاعم والمقاهي المقامة على شاطئ البحر. ولم تتدخل قوات الاحتلال لوقف هجمات المستوطنين إلا بعد نحو ساعتين من اقتحامهم للمنطقة وبعد أن روعوا الأهالي والأطفال وألحقوا خسائر مادية جسيمة في الممتلكات. **وبتاريخ 2001/3/28**، اقتحم أكثر من 100 مستوطن ووحدة من قوات الاحتلال منطقة الكرنتينا وتعمقوا لمسافة نحو 350 متر داخل المناطق الخاضعة للسيطرة الفلسطينية في مدينة الخليل. وقام المستوطنون، تحت حماية قوات الاحتلال بمهاجمة منازل المدنيين الفلسطينيين ورشقها بالحجارة وتحطيم نوافذها بالقضبان الحديدية وإلقاء المواد الحارقة في داخلها. كما هاجم المستوطنون عدداً من السيارات المدنية الفلسطينية في المنطقة وأشعلوا النيران في تسعة من تلك السيارات، تعود ملكية اثنتين منها لبلدية الخليل. وفي ساعات ظهر اليوم نفسه، أشعل المستوطنون النار في جزء من مقر دائرة الأوقاف الإسلامية الذي يقع بالقرب من البويرة الاستيطانية المسماة "أبراهام أفينو" مما أسفر عن أضرار بالغة في أثاث المقر. **وبتاريخ 2001/6/19**، فقد أضرمت عدد من المستوطنين النار في أراضي المواطنين الفلسطينيين الواقعة إلى الجنوب الغربي من شارع مستوطنة عناب، المقامة على أراضي المواطنين الفلسطينيين في قرى رامين، بيت ليد وعينيتا في محافظة طولكرم. وطالت ألسنة النيران أراضي قريتي رامين وبيت ليد على امتداد جانبي شارع طولكرم - نابلس، فيما طالت أيضاً أراضي قرية عينيتا. وأسفر ذلك عن إحراق نحو 2500 دونم مزروعة بأشجار الزيتون واللوز والتين تعود ملكيتها لمواطنين فلسطينيين من القرى المذكورة. وذكر شهود عيان أن قوات الاحتلال تواجدت في المكان ولم تتدخل لصدم المستوطنين، فيما منعت المواطنين الفلسطينيين من إطفاء النار وأطلقت النار باتجاههم.

السلطة الفلسطينية واختطاف فلسطينيين مطلوبين. وسجّل العام 2001، استمرار قيام قوات الاحتلال الإسرائيلي باعتقال الصيادين الفلسطينيين أثناء قيامهم بأعمال الصيد قبالة سواحل قطاع غزة.³²

ووفقاً للمعلومات التي توافرت للمركز، بلغ عدد الفلسطينيين الذين اعتقلتهم قوات الاحتلال خلال العام 2001 نحو 1500 معتقلاً فلسطينياً، ليصل عدد المعتقلين الفلسطينيين المحتجزين داخل مراكز الاعتقال والسجون الإسرائيلية مع نهاية هذا العام إلى أكثر من 3000 معتقلاً فلسطينياً، حيث كان العام 2000 قد أسدل ستارته وقوات الاحتلال الإسرائيلي لا تزال تحتجز ما يزيد عن 2000 معتقلاً فلسطينياً.³³ ويشمل هذا العدد نحو 200 معتقلاً ممن هم دون سن 18، أي الأطفال.³⁴ كما يشمل هذا العدد 12 معتقلاً فلسطينية، حيث احتجزت قوات الاحتلال، خلال العام 2001، ست فلسطينيات، إلى جانب ست فلسطينيات أخريات كن قد اعتقلن خلال الأعوام السابقة، لكي يبلغ العدد الإجمالي للمعتقلات الفلسطينيات، مع نهاية العام 2001، ثلاثة عشر معتقلاً.³⁵ ووفقاً لتوثيق المركز، فقد بلغ عدد المعتقلين من قطاع غزة ما لا يقل عن 125 معتقلاً.

ويتعرض المعتقلون الفلسطينيون في السجون الإسرائيلية، وبشكل منهجي، لعمليات قمع مستمرة من قبل شرطة مصلحة السجون الإسرائيلية. وفي العادة، تستخدم شرطة مصلحة السجون الغاز المسيل للدموع، قنابل الصوت، والهراوات، لقمع المعتقلين، وحرمانهم من التمتع بحقوقهم الإنسانية الأساسية، كالحق في حرية العبادة، على سبيل المثال.³⁶ ويحرم المعتقلون الفلسطينيون من حقهم في تلقي زيارات عائلية منتظمة، كما تستمر سلطات الاحتلال في منع المحامين من قطاع غزة من زيارة المعتقلين وتقديم المساعدة القانونية اللازمة لهم. وقد تصاعدت إجراءات الاحتلال الخاصة بحرمان

³² اعتقلت قوات الاحتلال خلال العام 2001، العشرات من الصيادين أثناء قيامهم بعملهم في الصيد قبالة سواحل قطاع غزة. فعلى سبيل المثال، بتاريخ 2001/10/10، اعتقلت قوات خفر السواحل الإسرائيلية 11 صياداً من مناطق مختلفة في قطاع غزة (مخيم الشاطئ، حي الشيخ رضوان بغزة، ومدينة خان يونس) أثناء إبحارهم للصيد قبالة شاطئي مدينتي خان يونس وغزة. كما اعتقلت بتاريخ 2001/11/25، اثنان من الصيادين أثناء إبحارهما للصيد قبالة شواطئ دير البلح.

³³ لا يشمل الرقم المذكور مئات العمال الذين اعتقلتهم قوات الاحتلال داخل إسرائيل على خلفية عدم حيازتهم لتصاريح عمل. وفي العادة يتم احتجاز هؤلاء الأشخاص ويقدمون لمحاكمات عسكرية تفرض عليهم غرامات مالية باهظة وتحكم عليهم بالسجن الفعلي لعدة أشهر.

³⁴ وفقاً لوزارة شؤون الأسرى في السلطة الفلسطينية، اعتقلت قوات الاحتلال خلال العام 2001 نحو 200 طفلاً، إلى جانب 43 طفلاً كانت قد اعتقلتهم خلال الأعوام السابقة، لكي يبلغ عدد الأطفال المحتجزين لدى إسرائيل، مع نهاية ذلك العام، 243 طفلاً.

³⁵ وفقاً لمعلومات وزارة شؤون الأسرى، اعتقلت قوات الاحتلال تسع فلسطينيات خلال العام 2001، يضاف لهن أربع معتقلات من الأعوام السابقة.

³⁶ بتاريخ 2001/12/28، الموافق يوم الجمعة، اقتحمت مجموعات من شرطة مصلحة السجون الإسرائيلية أقسام الاعتقال في سجن بئر السبع، حيث يحتجز المئات من المعتقلين الفلسطينيين. وقد جاء الاقتحام تحت ذريعة أن أحد الأسرى ألقى كلمة في خطبة صلاة الجمعة حرض فيها على العنف. واستخدمت الشرطة قنابل الغاز المسيل للدموع، الهراوات، الكلاب البوليسية، والمياه الساخنة، مما أسفر عن إصابة اثنان من المعتقلين بجروح. لمزيد من التفاصيل راجع، صحيفة الأيام بتاريخ 2001/12/30.

المعتقلين من تلقي زيارات عائلية منتظمة إثر اندلاع انتفاضة الأقصى في 2000/9/29، حيث أوقفت قوات الاحتلال برنامج اللجنة الدولية للصليب الأحمر الخاص بتنظيم زيارات عائلات المعتقلين الفلسطينيين إلى ذويبهم في السجون الإسرائيلية. وخلال العام 2001، عادت قوات الاحتلال وسمحت باستئناف الزيارات، ولكن على فترات متقطعة، وبلغ عدد الأيام التي منعت فيها الزيارة، على مدار العام، 148 يوماً. فقد سمحت قوات الاحتلال، في منتصف فبراير 2001، باستئناف برنامج الزيارات لعائلات المعتقلين من قطاع غزة، وفي 2001/4/22 سمحت باستئناف برنامج الزيارات لعائلات المعتقلين من الضفة الغربية. وقد كان ذلك وفقاً لشروط جديدة قلّصت من عدد الأفراد المسموح لهم بالزيارة، بحيث لا يزيد عن خمسة أفراد (ثلاثة أفراد بالغين وطفلين اثنين). كما حددت تلك الشروط طبيعة الأشخاص الخمسة المسموح لهم بالزيارة، حيث اشترطت أن يكونوا من أقرباء المعتقل من الدرجة الأولى، أي الأب/الأم، الزوج/الزوجة، الأطفال لغاية سن 16، الأخوات، الجد/الجدّة. أما فيما يتعلق بباقي أفراد العائلة الآخرين، فلن يتمكنوا من الزيارة وفقاً لتلك الشروط.³⁷ وعلى الرغم من الشروط التعسفية التي فرضتها قوات الاحتلال على برنامج الزيارات لأهالي المعتقلين، إلا أنها عادت مرة أخرى وأوقفت العمل بذلك البرنامج بتاريخ 2001/6/1. وبتاريخ 2001/7/9، تم استئناف البرنامج لمدة ثلاثة أيام ثم أوقف بتاريخ 2001/7/12. وبتاريخ 2001/7/25، تم استئناف البرنامج مجدداً حتى تاريخ 2001/9/9 حيث أوقف العمل به مرة أخرى لمدة ثلاثة أيام. وبتاريخ 2001/9/12، تم استئناف البرنامج أيضاً حتى 2001/10/1. وبتاريخ 2001/10/17 سمحت للأهالي بالزيارة مرة أخرى. ولكنها عادت ومنعتهم من الزيارة بتاريخ 2001/12/3، وقد استمر المنع حتى تاريخ 2001/12/17 حيث سمحت لهم بالزيارة.

ويتعرض أهالي المعتقلين لأشكال متعددة من المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة أثناء زيارتهم لأبنائهم المعتقلين في السجون الإسرائيلية. فضلاً عن إجبارهم على الانتظار لساعات طويلة قبل السماح لهم بالزيارة، يتعرض بعض الأهالي للشتيم، والاستفزاز، والضرب، من قبل السجانين. كما يخضع الأهالي لإجراءات تفتيش دقيقة ومهينة، حيث يجبرون، على خلع ملابسهم، بمن فيهم النساء والأطفال، قبل تفتيشهم من قبل السجانين في أماكن حساسة من الجسد.³⁸ وتشكل تلك الممارسات انتهاكاً سافراً

³⁷ راجع، الإعلان الصادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر في صحيفة الأيام بتاريخ 2001/1/27، وراجع أيضاً، البيان الصادر عن منظمة الصليب الأحمر الدولي بغزة بتاريخ 2001/5/10.

³⁸ بتاريخ 2001/5/30، توجه المركز بشكويين للمستشار القانوني لجيش الدفاع الإسرائيلي حول تعرض مواطنين من قطاع غزة للمضايقة والتفتيش، بما في ذلك إجبار إحداها على خلع الملابس، أثناء عودتهما من زيارة ذويهما المعتقلين في السجون الإسرائيلية. وجاء في الشكوى المقدمة نيابة عن المواطنة ع. م. ب.، 60 عاماً من مخيم البريج، والتي قدمت إفادة مشفوعة بالقسم لمحمي المركز، أنها توجهت بتاريخ 2001/5/17 لزيارة ابنها المعتقل في سجن نفحة الصحراوي داخل إسرائيل. وأثناء عودتها مروراً بحاجز إيرز، شمال قطاع غزة، تعمد جنود الاحتلال تأخيرها مع عدد من النساء من أهالي المعتقلين لمدة 45 دقيقة، وقامت مجنذتان بتفتيشهن بدقة بعد إجبارهن على خلع كافة ملابسهن، ثم تم احتجازهن لمدة ثلاث ساعات في إحدى الغرف على الحاجز المذكور دون أي سبب يذكر. وجاء في رد المستشار القانوني على شكوى المركز أنه لم يكن هناك شذوذ في الإجراءات التي اتخذت من قبل الجنود! وكشفت إحدى المجنذات الإسرائيليات التي كانت قد أمضت خدمتها العسكرية في سجن مجدو، لصحيفة **يديعوت أحرنوت** الإسرائيلية في منتصف آذار 2001، عن بشاعة ما يتعرض له أهالي معتقلي سجن مجدو، وخصوصاً النساء والأطفال، من معاملة مهينة وغير إنسانية، أثناء زيارتهم لأبنائهم المعتقلين. وأكدت "أنه كان يفرض على النساء أن يقفن مع أطفالهن في طابور طويل أمام مدخل السجن، حيث كن يتعرضن، هن وأمتعهن، للتفتيش الدقيق، بأسلوب غير إنساني وحاط بالكرامة. ولا يستثنى من التفتيش أجزاء الجسم الحساسة." وأضافت المجنذة السابقة بأنها "كانت تشعر في بعض الأحيان بأنهم (أي

للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وخصوصاً تلك المتعلقة بضرورة الحفاظ على كرامة وإنسانية الأفراد كحق أساسي من حقوق الإنسان.

استمرار العمل بإجراءات الاعتقال الإداري

منذ احتلالها للأراضي الفلسطينية في العام 1967، تمارس قوات الاحتلال العمل بإجراءات الاعتقال الإداري بهدف واضح وصريح ألا وهو اعتقال أي فرد دون توجيه تهمة محددة له أو تقديمه للمحاكمة. ويشكل الاعتقال الإداري انتهاكاً سافراً لأبسط مبادئ حقوق الإنسان، حيث يفتقر إلى الإجراءات القضائية السليمة التي تنص عليها المواثيق الدولية، من خلال حرمان المعتقل من حقه في محاكمة عادلة، بما في ذلك حقه في معرفة التهم الموجهة له وحقه في دفاع ملائم. كما أنه ينتهك اتفاقية جنيف الرابعة التي أكدت على أن الاعتقال على هذا النحو يجب أن لا يستخدم كوسيلة عقابية بل كإجراء استثنائي تمليه "أسباب أمنية قهرية" (المادة 78). غير أن سلطات الاحتلال تلجأ إلى الاعتقال الإداري بشكل منهجي ومتعمد، وكإجراء عقابي وليس استثنائي. فقد خضع لهذه العقوبة الآلاف من الفلسطينيين لفترات وصلت في بعض الأحيان لأكثر من أربعة أعوام. وفي العادة تصدر أوامر الاعتقال الإداري عن قائد قوات الاحتلال في المنطقة بحق الفلسطينيين من الضفة الغربية وقطاع غزة، باستثناء القدس التي تصدر الأوامر المتعلقة بمواطنيها من وزير الدفاع الإسرائيلي أسوة بالمناطق التي تعتبرها إسرائيل مناطق سيادية لها. وفي كثير من الأحيان كانت تصدر أوامر اعتقال إداري ضد فلسطينيين بعد انتهاء فترة حكمهم. وقد شهد العام 2001 ما لا يقل عن 22 حالة تحتجز بموجبها سلطات الاحتلال فلسطينيين في إطار الاعتقال الإداري. ومن بين تلك الحالات يوجد تسعة عشرة حالة حولت بموجبها سلطات الاحتلال فلسطينيين للاعتقال الإداري خلال العام 2001، من بينها ثلاث حالات تم التجديد لها خلال نفس العام. إضافة إلى ذلك يوجد ثلاث حالات حول بموجبها فلسطينيين للاعتقال الإداري خلال أعوام سابقة، ولكن تم التجديد لها خلال العام 2001. وهناك حالة واحدة فقط حولت سلطات الاحتلال بموجبها

الإسرائيليون) نازيون، وكانت تشعر شخصياً بأنها دابة، نتيجة للإجراءات المهينة التي يخضع لها الأهالي أثناء زيارتهم لأبنائهم بالسجون". وعن المعاناة التي يتعرض لها الأطفال أثناء الزيارة، أكدت "أن الأولاد الصغار الذين يأتون لزيارة آبائهم في السجون لا يخرجون بتجربة طفولية رائعة من السجن-بالأكيد أن التفتيش في أجزاء الجسم الحساسة لا يمكن أن يسعد أي طفل أو امرأة".

فلسطيني إلى الاعتقال الإداري خلال العام 2001، ولكنها أفرجت عنه بعد ستة شهور.³⁹ الجدير ذكره، أن من بين تلك الحالات هناك حالة واحدة فقط من قطاع غزة.⁴⁰

استمرار استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين

شهد العام 2001 استمرار استخدام محققي جهاز الأمن العام (الشاباك) لأساليب التعذيب الجسدي والنفسي أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين كالشبح، الحرمان من النوم، العزل لفترات طويلة، استخدام العملاء لانتزاع الاعترافات من المعتقلين، الضرب والإهانة، وحرمان المعتقل من الحصول على الرعاية الصحية الكافية أثناء التحقيق معه.⁴¹ وتشكل تلك الممارسات انتهاكاً سافراً للمادة (16) من

³⁹ على سبيل المثال، حوّلت سلطات الاحتلال بتاريخ 2001/1/4، المواطن حسان خضر اشتية، من سكان قرية بيت سالم في الضفة الغربية، إلى الاعتقال الإداري لمدة ستة شهور، بعد أن كانت قد اعتقلته بتاريخ 2000/12/1، وأخضعته للتحقيق القاسي لمدة 34 يوماً، لم تثبت خلالها أي تهمة محددة بحق اشتية. الجدير ذكره أن هذه هي المرة الثالثة على التوالي التي يتم فيها تحويل اشتية للاعتقال الإداري خلال العام المنصرم. وفي فبراير 2001، أخضعت قوات الاحتلال المواطن عماد الصفاوي، من غزة، للاعتقال الإداري لمدة ستة شهور بعد اعتقاله أثناء عودته إلى القطاع بعد أداء العمرة في المملكة العربية السعودية. كما حوّلت بتاريخ 2001/9/26 وليد خالد حسين حرب، 27 عاماً من قرية اسكاكا في محافظة سلفيت، للاعتقال الإداري. الجدير ذكره أن حرب، الذي يعمل باحثاً ميدانياً في مؤسسة التضامن الدولي لحقوق الإنسان، كان قد اعتقل بتاريخ 2001/7/30 من منزله في قرية اسكاكا، حيث أخضع للتحقيق من قبل جهاز الأمن العام الإسرائيلي "الشين بيت" حول نشاطاته خلال انتفاضة الأقصى، ومن ثم حوّلت للاعتقال الإداري. وأفرجت في أيار 2001 عن المعتقل الإداري غسان عثمان بعد انتهاء مدة محكوميته. المصدر: نادي الأسير الفلسطيني.

⁴⁰ الحالة المشار إليها هي حالة عماد الصفاوي، التي تم التطرق إليها سابقاً.

⁴¹ شهد العام 2001 العديد من الحالات التي تعرض خلالها العديد من الفلسطينيين للتعذيب أثناء التحقيق معهم من قبل جهاز الأمن العام "الشاباك". فبتاريخ 2001/1/27، وأثناء عودته إلى قطاع غزة، قادماً من جمهورية مصر العربية، عبر معبر رفح البري، بعد مكوثه هناك لعدة أيام للعلاج، اعتقلت قوات الاحتلال المواطن محمود محمد الغول، 51 عاماً من غزة، على خلفية شكوك أمنية. ويؤكد الغول، الذي أفرج عنه بتاريخ 2001/6/5، لعدم كفاية الأدلة التي تدينه، أنه أبلغ ضابط المخابرات أثناء التحقيق معه أنه يعاني من مشاكل في القلب، وأنه يتلقى علاج لذلك منذ أربع سنوات. على الرغم من ذلك، يؤكد الغول، لم يسمح له بمقابلة محاميه لمدة سبعة أيام وأخضع للتحقيق لمدة شهرين، حيث مورست بحقه العديد من أساليب التعذيب كالشبح، الحرمان من النوم، العزل لفترات طويلة، استخدام العملاء لانتزاع المعلومات منه، والتعرض للضرب والإهانة. ويؤكد بسام موسى صابر حسان، 27 عاماً من بيت حانون، غزة، الذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 2001/1/4، عن مطار غزة الدولي أثناء عودته للقطاع قادماً من المملكة السعودية، أنه أخضع للتحقيق لمدة 47 يوماً، حيث تعرض لأساليب متنوعة من التعذيب كالشبح، الحرمان من النوم، الموسيقى الصاخبة، تكبيل اليدين بطريقة مؤلمة، إجباره على الجلوس لفترات طويلة على كرسي صغير الحجم، واستخدام العملاء للضغط عليه للحصول على المعلومات. الجدير ذكره، أن سلطات الاحتلال حكمت على حسان بتاريخ 2001/9/11، بالحبس الفعلي لمدة 22 شهراً. كما يضيف ناصر مسعود عياد، الذي يعمل في قوات حرس الرئيس، والذي اعتقلته قوات الاحتلال بتاريخ 2001/1/29 على الطريق الساحلي جنوب مدينة غزة، أنه تعرض للضرب والإهانة في الساعات الأولى من اعتقاله، قبل أن يتم تحويله إلى سجن عسقلان. داخل إسرائيل. ويؤكد عياد أنه، وفور وصوله إلى المعتقل، أخضع للتحقيق والتعذيب من قبل محققي جهاز الأمن العام "الشاباك". ومن بين وسائل التعذيب التي مورست بحقه كانت الحرمان من النوم، عزله في زنزانة منفردة والسماح له بالخروج من تلك الزنزانة لمدة عشر دقائق فقط يومياً، الاعتداء عليه بالضرب،

الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب التي تحرم استخدام أساليب التعذيب والمعاملة الحاطة والمهينة بالكرامة. والواقع أن استمرار استخدام تلك الأساليب من قبل محققي جهاز الأمن العام الإسرائيلي أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين يؤكد مجدداً أن قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية الصادر في سبتمبر 1999 بشأن منع التعذيب، لا يشكل ضماناً لمنع استخدام أساليب التعذيب من قبل محققي جهاز الأمن العام الإسرائيلي أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين. وكانت المحكمة قد اعتبرت أن الوسائل البدنية التي يستخدمها المحققون الإسرائيليون ضد المعتقلين الفلسطينيين، بما فيها الهز، الشبح، الحرمان من النوم، إسماع الموسيقى الصاخبة ووقف الضفدع هي وسائل غير قانونية. " ولاحظ المركز الذي يتابع عن كثب تطورات ما بعد قرار المحكمة، ازدياد لجوء محققي الشاباك إلى فرض حظر على زيارات المحامين للمعتقلين الفلسطينيين، وبتواطؤ من المحكمة العليا نفسها في كثير من الأحيان، مما يزيد المخاوف من تعرض المعتقلين لأساليب التعذيب. وعلى سبيل المثال، بلغ عدد المعتقلين الذين يتابع ملفاتهم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2001 والذين منعوا من لقاء محام 80 معتقلاً. كما لوحظ لجوء محققي الشاباك إلى استخدام أكثر للعمالء في عمليات التحقيق مع المعتقلين، حيث يمارس هؤلاء العمالء التعذيب على المعتقلين دون رقيب.

وبتاريخ 2001/11/23، أصدرت لجنة الأمم المتحدة المناهضة للتعذيب توصياتها واستنتاجاتها حول استخدام الحكومة الإسرائيلية للتعذيب بحق الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث أعربت اللجنة عن قلقها البالغ إزاء استمرار فشل الحكومة الإسرائيلية في سن القوانين اللازمة التي تضمن عدم استخدام أساليب التعذيب المختلفة. وأكدت، أن قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية الصادر في سبتمبر 1999 بشأن منع التعذيب، لم يفشل فقط في وقف استخدام أساليب التعذيب، إنما أعطى الفرصة لمحققي جهاز الأمن العام (الشاباك) لاستخدام بعض هذه الوسائل، كالحرمان من النوم، تحت مبرر "ضرورات الدفاع". وعلى هذا، أضافت اللجنة في تقريرها، أن التعذيب ما زال يمارس من قبل محققي جهاز الأمن العام (الشاباك) بحق المعتقلين الفلسطينيين، على الرغم من قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية بشأن وقف استخدام تلك الأساليب.

وكان جهاز الأمن العام الإسرائيلي قد دفع باتجاه تقديم مشروع قانون إلى الكنيست في نوفمبر 2001، يمنح محققي جهاز الأمن العام سلطات أوسع لاستخدام وسائل التعذيب الجسدي والنفسي أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين. وهي نفس الوسائل التي كانت محكمة العدل العليا الإسرائيلية قد أعلنت عنها في قرارها الصادر في سبتمبر 1999 كوسائل يحظر استخدامها أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين، بما يتضمنه ذلك من أساليب التعذيب كالشبح، الحرمان من النوم، الموسيقى الصاخبة، وغيرها من وسائل التعذيب الجسدي والنفسي الأخرى. وفي معرض رده عن أسباب اقتراح القانون، أكد رئيس جهاز الأمن العام الإسرائيلي (الشاباك)، آفي ديختر، أمام لجنة الدفاع والشؤون الخارجية للكنيست بتاريخ 2001/11/26، أن مقترح القانون هذا يأتي استجابة للظروف الحرجة والاستثنائية التي تمر بها دولة إسرائيل، وهي الظروف التي نتجت عن اندلاع الانتفاضة، وازدياد التوقعات بشأن تعرض المزيد من الأهداف الإسرائيلية لهجمات عسكرية فلسطينية. وهذا يفرض على جهاز الأمن العام بذل المزيد من الجهد، والعمل على نطاق أوسع بهدف منع هجمات فلسطينية عسكرية محتملة

الهز العنيف، إجباره على الوقوف لفترات طويلة من الليل بدون نوم، وتعريض وجهه لضوء قوي وعلى درجة عالية من السخونة، مما أدى إلى إحراقه. الجدير ذكره أن عياد حرم من مقابلة محاميه لأكثر من شهر، ولم يتمكن المحامي من زيارته إلا بتاريخ 2001/3/12.

على أهداف إسرائيلية. وهو الأمر الذي يصعب تحقيقه في ظل القيود التي يفرضها قرار محكمة العدل العليا الصادر في سبتمبر 1999 بشأن منع استخدام التعذيب أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين.⁴²

والواقع أن مشروع القانون المذكور أعلاه استند إلى قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية سابق الذكر بشأن منع استخدام وسائل التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين. فالقرار ترك الباب مفتوحاً أمام الحكومة الإسرائيلية لسن قانون يسمح مرة أخرى باستخدام وسائل التعذيب أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين. وقد أعرب المركز في حينه عن خشيته الشديدة من أن يكون ذلك بداية لإقرار الكنيست لمشروع قانون يسمح ويشرّع استخدام وسائل التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين، ويتجاوز قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية الخاص بمنع استخدام تلك الوسائل. وبالفعل، صدر قانون جديد في مطلع العام 2002، تضمن عدم الكشف عن أسماء من مارسوا التعذيب ونص على عقوبة تصل إلى ثلاثة أعوام لكل من خالف ذلك.

(5) عقاب شعب: استمرار سياسة الحصار وفرض القيود على حرية الحركة

خلال العام 2001، واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي تنفيذ سياسة العقاب الجماعي بحق المدنيين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، والتي تمثلت في استمرار الحصار الشامل المفروض على جميع الأراضي المحتلة منذ بداية انتفاضة الأقصى في نهاية سبتمبر من العام الماضي. وبموجب إجراءات الحصار هذه، استمر إغلاق جميع المعابر الدولية البرية والجوية التي تصل الأراضي المحتلة الفلسطينية المحتلة بالعالم الخارجي.⁴³ كما استمر إغلاق المعابر التي تربط الأراضي المحتلة بإسرائيل، الأمر الذي قيد حرية حركة الأفراد والبضائع، وحال دون وصول عشرات آلاف العمال الفلسطينيين للعمل داخل إسرائيل. وقد انسحب إغلاق المعابر بين الأراضي المحتلة وإسرائيل إلى الحد تماماً من تنقل المواطنين الفلسطينيين بين الضفة الغربية وقطاع غزة، منذ بداية انتفاضة الأقصى. من ناحية أخرى، فرضت قوات الاحتلال الإسرائيلي حصاراً على مدينة القدس المحتلة، وعزلتها عزلاً تاماً عن محيطها، وحظرت دخول المواطنين الفلسطينيين من الضفة وغزة إليها. كما عززت إجراءات الحصار الداخلي بشكل لم يسبق له مثيل منذ العام 1967. فقد تم تقطيع أوصال الأراضي الفلسطينية المحتلة وتحويلها إلى عشرات المعازل (بنتوستانات) المنفصلة عن بعضها البعض، بحكم سيطرتها على نحو 42% من مساحة قطاع غزة، وأكثر من 70% من مساحة الضفة الغربية.

وتدعي قوات الاحتلال بأن إجراءات الحصار المفروضة على الشعب الفلسطيني بشكل لم يسبق له مثيل، تأتي في إطار الضرورات الأمنية لمنع وقوع عمليات مسلحة داخل إسرائيل. غير أن الوقائع تشير إلى زيف هذا الإدعاء، حيث ثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الحصار المفروض على الأراضي المحتلة لم يحسن الوضع الأمني الإسرائيلي ولم يحد من العمليات في الأراضي المحتلة وداخل إسرائيل، بل بالعكس، فقد تزايدت بشكل ملحوظ. وهو ما يؤكد موقف المركز الذي أكدته مراراً بأن الوضع الأمني عموماً

⁴² انظر صحيفة هآرتس بتاريخ 2001/11/26.

⁴³ لمزيد من التفاصيل حول آثار الإغلاق الشامل المفروض على قطاع غزة، يمكنك مراجعة النشرة الخاصة حول الإغلاق الشامل على قطاع غزة التي يصدرها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان.

يتصل مباشرة بالوضع السياسي. وتثبت الحقائق اليومية بما لا يقبل الشك أن سياسة الحصار هي عقاب جماعي ينطلق من دوافع مفعمة بالعنصرية والتمييز ضد الشعب الفلسطيني، ويدفع ثمنه المدنيون الفلسطينيون ويؤدي بشكل مطرد إلى مزيد من الانتهاكات لحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وإلى تدهور أكثر في ظروفهم المعيشية، فضلاً عن انتهاك حقوقهم المدنية المتمثلة بالحق في حرية الحركة والتنقل.

ومنذ بداية العام، واصلت قوات الاحتلال إغلاق المعابر الدولية التي تربط الأراضي الفلسطينية بالعالم الخارجي. فمنذ بداية انتفاضة الأقصى، أغلق معبر الكرامة الذي يربط بين الضفة الغربية والأردن، ولم يتم العمل خلال تلك الفترة سوى لفترات محدودة، ولساعات عمل مقلصة، مما أربك الحركة على المعبر وأدى إلى زيادة معاناة المواطنين المسافرين عبره. وأغلقت سلطات الاحتلال خلال العام نفسه المعبر البري الوحيد لقطاع غزة، وهو معبر رفح، لمدة تزيد عن 85 يوماً إغلاقاً شاملاً. كما تم في بعض الأحيان إغلاق المعبر جزئياً لمدة 280 يوماً، والسماح للفلسطينيين للعمل به ضمن طاقم عمل مقلص جداً. ومنذ تاريخ 2000/10/16، تمنع قوات الاحتلال طاقم العمل الفلسطيني في المعبر من دخوله والعمل ضمن الاتفاقيات المبرمة في هذا المجال. وقد أدى هذا الإجراء إلى زيادة معاناة المواطنين على المعبر نظراً لإعاقة إجراءات المرور، أو منع السفر نهائياً بحجة عدم وجود طاقم عمل فلسطيني. وتؤدي إجراءات إغلاق معبر رفح البري إلى منع الفلسطينيين من التنقل بين قطاع غزة والعالم الخارجي لأغراض التعليم، العلاج، التجارة، زيارة الأقارب،... إلخ. وفي بعض الأحيان لا يتمكن المستوى السياسي الفلسطيني من السفر بسبب الإغلاق. من ناحية أخرى، تؤدي سياسة سلطات الاحتلال في إغلاق معبر رفح بين الفينة والأخرى، وفتحه بشكل جزئي إلى تكديس الفلسطينيين على الجانب الآخر من المعبر، الجانب المصري، مما يضطر الآلاف منهم إلى المبيت في ظروف قاسية لعدة أيام، الأمر الذي يؤدي في بعض الأحيان إلى وفاة بعض المرضى نتيجة الإعاقة.

كما استمر فرض إغلاق على مطار غزة الدولي خلال هذا العام بشكل تام لمدة 340 يوماً، فيما تم إغلاقه بشكل جزئي لمدة 25 يوماً، فضلاً عن القصف والتدمير والتجريف التي طالت أجزاءً من المطار، رغم خضوعه للسيطرة الأمنية الإسرائيلية. ومنذ تاريخ 2001/2/14، منعت سلطات الاحتلال السفر عبر المطار وحتى نهاية العام. وتؤدي إجراءات إغلاق المطار ومنع السفر للمواطنين الفلسطينيين، إلى تقييد حرية المواطنين في الحركة، وإعاقة الحركة التجارية، وإعاقة نقل المرضى للعلاج بالخارج.

واستمر فرض قيود على الحركة بين الأراضي المحتلة وإسرائيل. وواصلت قوات الاحتلال إغلاق معبر إيرز (بيت حانون) الذي يفصل بين الأراضي الفلسطينية في قطاع غزة وإسرائيل، وكذلك الممر الآمن الذي يصل بين قطاع غزة والضفة الغربية، عبر معبر إيرز ونقطة ترقوميا في جنوب مدينة الخليل. وأسفرت هذه الإجراءات عن منع عشرات آلاف العمال الفلسطينيين من العمل داخل إسرائيل على مدار العام، ولم يسمح سوى لعدد محدود منهم ولفترة محدودة بالعمل داخل إسرائيل خلال فترة لم تتعد 47 يوماً على مدار العام).

كما فرضت قيود على تنقل الأفراد بحرية بين الضفة الغربية وقطاع غزة. وفي هذا الإطار حرم مئات الطلبة الغزيين من الالتحاق بجامعاتهم في الضفة الغربية، فيما لم يتمكن أولئك المقيمون في الضفة منذ ما قبل الانتفاضة من العودة إلى القطاع. وحرم المرضى الفلسطينيين من قطاع غزة من تلقي العلاج

في مستشفيات الضفة الغربية، وحرّم المواطنين من زيارة ذويهم وأقاربهم. كما أسفر الإغلاق عن انتهاك متواصل للحق في العبادة، حيث منع الفلسطينيون من حقهم في الوصول إلى الأماكن الدينية المقدسة لدى المسلمين والمسيحيين في كل من القدس وبيت لحم.⁴⁴ كما خلف الإغلاق آثاراً خطيرة على عمل الهيئة التشريعية الفلسطينية، حيث حرم أعضاء المجلس التشريعي من الضفة الغربية من حضور الجلسات التي تعقد في مدينة غزة، وكذلك الأمر بالنسبة لأعضاء المجلس من غزة الذين لم يتمكنوا من حضور جلسات المجلس في رام الله.

من ناحية أخرى، يتم فرض حظر وقيود على الحركة التجارية بموجب الإغلاق الشامل. في هذا السياق، استمرت سلطات الاحتلال في فرض قيود على المعابر التجارية التي تربط بين قطاع غزة وإسرائيل. فقد استمر خلال هذا العام أمر إغلاق معبر صوفا التجاري على الحدود بين رفح شرقاً وإسرائيل، حيث شهد هذا العام 313 يوم إغلاق كلي. فيما أغلق جزئياً لمدة 52 يوم. وكان المعبر قد أغلق بشكل كلي منذ بداية انتفاضة الأقصى في 2000/10/8. أما معبر المنطار "كارني" وهو معبر تجاري رئيس يقع شرق مدينة غزة، فقد أغلق خلال هذا العام لمدة تزيد عن 25 يوماً بشكل كلي. فيما أغلق جزئياً لمدة 340 يوماً على مدار العام.

وخلال العام 2001، استمرت سلطات الاحتلال في فرض المزيد من القيود على الحركة وتنقل الأفراد بين المدن والقرى والمخيمات في الضفة الغربية وقطاع غزة، استمراراً لسياسة العقاب الجماعي التي تعززت منذ بداية انتفاضة الأقصى في نهاية سبتمبر 2000. وفي هذا الإطار فقد حولت سلطات الاحتلال الإسرائيلي مناطق الضفة الغربية إلى عشرات المعازل تفصلها الحواجز العسكرية عن بعضها البعض، وتفرض قيود مشددة على حركة السيارات بين المدن الفلسطينية والقرى والمخيمات، مما يحول دون تحرك الأفراد بحرية، الأمر الذي يضطرهم لقطع مسافات طويلة سيراً على الأقدام في طرق ترابية وعرة، أو الانتظار لساعات على الحواجز التي يتلذذ جنود الاحتلال في استفزاز مشاعر المواطنين وتعريضهم لصنوف المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة لدى محاولتهم المرور عبرها. من ناحية أخرى، استمر فرض الحصار على مدينة القدس، والذي يمنع بموجبه المواطنون الفلسطينيون من الضفة وغزة من دخول المدينة والوصول إلى أماكن العبادة المقدسة لدى المسلمين والمسيحيين، وزيارة الأقارب، وتلقي العلاج في مستشفيات المدينة سوى بتصاريح خاصة وإجراءات معقدة.

وفي قطاع غزة استمرت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في سياستها المتمثلة في فرض مزيد من القيود على حركة الأفراد داخل قطاع غزة. وفي هذا الإطار، فقد استمر تقسيم القطاع إلى ثلاثة معازل تفصل بينها حواجز عسكرية وتعزيزات لقوات الاحتلال لفترات طويلة على مدار العام. فقد عزلت بين المنطقة الجنوبية والمنطقة الوسطى عبر حاجز أبو هولي، على شارع صلاح الدين، جنوب مدينة دير البلح. وفصلت المنطقة الوسطى عن مدينة غزة عبر حاجز نتساريم المقام إلى الشرق من المستوطنة المذكورة إلى الجنوب من مدينة غزة على شارع صلاح الدين الرئيسي الذي يربط بين الشمال القطاع وجنوبه، وعبر إغلاق الطريق الساحلي. وفي أكثر من مناسبة خلال هذا العام، أغلقت قوات الاحتلال هذين الحاجزين تماماً في وجه المواطنين، مما شل الحركة بين المدن الفلسطينية في قطاع غزة. من

⁴⁴ في هذا الإطار فقد قيدت الحكومة الإسرائيلية حركة رئيس السلطة الفلسطينية ياسر عرفات، وأجبرته على الإقامة في مدينة رام الله. وفي خطوة تصعيدية حرّمته من مشاركة المسيحيين الفلسطينيين في أعياد الميلاد في كنيسة المهدي في مدينة بيت لحم.

ناحية أخرى، عززت قوات الاحتلال من تواجدها العسكري على عدة محاور رئيسية من شارع صلاح الدين، الذي يربط بين شمال قطاع غزة وجنوبه، في كل من: (1) مدخل الطريق الفرعي المتجه شرقاً لمستوطنة مورا، إلى الشرق من مدينة رفح، جنوب قطاع غزة، علماً بأن قوات الاحتلال لا تزال تغلق هذه الطريق في وجه المواطنين منذ نوفمبر 2000؛ (2) مدخل الطريق المتجه غرباً إلى مستوطنات غوش قطيف، إلى الشمال من مدينة رفح (طريق عريضة)؛ (3) مفترق غوش قطيف (المطاحن) المؤدي إلى مواصي خان يونس، ومدخل طريق كيسوفيم إلى الشمال من القرارة، حيث أقامت قوات الاحتلال منذ بداية الانتفاضة حاجزين عسكريين معززين بالجنود والآليات في تلك المنطقة؛ (4) بالقرب من مستوطنة كفار داروم، إلى الشرق من مدينة دير البلح؛ (5) الطريق الواصل بين مفرق نتساريم (الشهداء) وبين منطقة المنطار إلى الشرق من مدينة غزة؛ (6) الطريق الساحلي الواصل بين دير البلح وخان يونس وصولاً إلى رفح جنوباً.

على صعيدٍ آخر، لا تزال قوات الاحتلال تفرض حصاراً شاملاً على منطقة المواصي إلى الغرب من مدينتي خان يونس ورفح، جنوب قطاع غزة، منذ بداية انتفاضة الأقصى، بحيث أقدمت سلطات الاحتلال على إغلاق ستة طرق فرعية تربط بين المواصي ومزارعها على الطريق الساحلي بالأسلاك الشائكة والمكعبات الاسمنتية، الأمر الذي يحول دون وصول المزارعين لمزارعهم. وبموجب هذه الإجراءات، يخضع المدنيون الفلسطينيون لإجراءات تفتيش مهينة على الحواجز. كما تمنع مرور السيارات، بحيث يضطر المواطنون للسير مسافة أكثر من 3 كيلو مترات من الحاجز للوصول إلى منازلهم. وقد بات قرابة 5000 نسمة هم سكان المواصي في معزل تام عن باقي مناطق قطاع غزة. من ناحية أخرى، يخضع سكان المنطقة الواقعة بين مستوطنتي دوغيت وإيلي سينا في منطقة السيفا شمال بيت لاهيا لإجراءات حصار مشدد من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي منذ يوم الجمعة الموافق 2001/6/22م، حيث منع السكان والمزارعون وأصحاب الأراضي من دخول تلك المنطقة، ويتم إطلاق النار باتجاه أي مواطن يحاول اجتياز الساتر الترابي الممتد بين مستوطنتي دوغيت وإيلي سينا والذي يعزل المنطقة المذكورة بالكامل. وبتاريخ 2001/7/5م، أقامت قوات الاحتلال بوابة إلكترونية على بعد حوالي 50 متر من سياج مستوطنة دوغيت من الناحية الشمالية الشرقية عند بداية الساتر الترابي، وتم إبلاغ سكان المنطقة المحاصرة بواسطة ضابط إسرائيلي، بأنه سوف يسمح لسكان المنطقة بالدخول والخروج عبر هذه البوابة فقط وفي أوقات محددة وهي ما بين الساعة السابعة إلى التاسعة صباحاً، وما بين الساعة الثالثة وحتى الخامسة مساءً. كما أقامت برجين للمراقبة شمال شرق مستوطنة دوغيت، وبرج آخر جنوب مستوطنة إيلي سينا وهي عادة تستخدم لإطلاق النار على أي شخص يحاول دخول المنطقة التي تم عزلها ومحاصرتها. وبتاريخ 2001/7/8م، تم السماح بخروج السكان ودخولهم ضمن إجراءات تفتيش مشددة حسب التوقيت المحدد وقوائم بأسماء السكان الذين تم إحصاءهم من قبل قوات الاحتلال. ومنذ 2001/10/2م، تفرض قوات الاحتلال الإسرائيلي حصاراً على المنطقة بحيث تخضع حوالي 35 عائلة لنظام حظر التجول.

وفيات على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال

خلال العام 2001، استشهد 27 فلسطينياً نتيجة إعاقتهم أو منعهم على الحواجز العسكرية لقوات الاحتلال المنتشرة بين المدن والقرى والمخيمات الفلسطينية على امتداد الضفة الغربية وقطاع غزة من المرور إلى المستشفيات لتلقي العلاج. وفي كثير من الأحيان يماطل جنود الاحتلال المتواجدون على

الحواجز في السماح لسيارات الإسعاف التي تقل المرضى الفلسطينيين لعدة ساعات، مما يفاقم حالة المريض الذي غالباً ما يعاني من مرض خطير، الأمر الذي يؤدي إلى وفاته أمام أعين جنود الاحتلال. وفي أحيانٍ أخرى يمنع جنود الاحتلال سيارات الإسعاف من المرور عبر الحاجز مما يضطرها إلى سلوك طرق وعرة لعدة ساعات للوصول للمستشفى، يكون خلالها قد تفاقم وضع المريض صحياً الأمر الذي يؤدي في بعض الأحيان إلى وفاته. وفي بعض الأحيان تؤدي سياسة الإغلاق للمعابر الحدودية والمماثلة في إجراءات العبور إلى اضطراب المواطنين الفلسطينيين للمبيت لمدة تزيد عن أسبوع في الجانب المصري من معبر رفح، في ظروف سيئة، مما يفاقم وضع المرضى الذين تلقوا علاجاً في الخارج، أو خضعوا لعمليات دقيقة، مما يؤدي إلى وفاة البعض.

الجزء الثاني

الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان ومعوقات التحول الديمقراطي

يدرك المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان حجم الأعباء والمسؤوليات الملقاة على عاتق السلطة الفلسطينية في ظروف موضوعية تتسم بالتعقيد، يأتي في طليعتها استمرار الاحتلال الإسرائيلي وسيطرته على الأراضي الفلسطينية المحتلة ومحدودية الصلاحيات المخولة لها قانونياً وجغرافياً. ويدرك المركز أيضاً حجم المهام الملقاة على عاتق السلطة الفلسطينية خصوصاً خلال الانتفاضة الفلسطينية، في ظل الاستهداف الواضح والمعلن من قبل حكومة إسرائيل وقوات احتلالها وخص مؤسساتها المدنية والأمنية بأعمال القصف والتدمير، مما أدى إلى شل أو إعاقة أداؤها في كثير من النواحي. ولكن إيماناً بضرورة بذل كل الجهود لإرساء أسس متينة لدولة فلسطينية مستقلة تقوم على أساس الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والبناء المؤسسي، ينبغي مع جملة من القضايا الجوهرية التي هي في متناول السلطة الفلسطينية وفي نطاق إمكانياتها العملية، رغم كل الظروف والتحديات. ونرى من واجبنا في المركز الفلسطيني أن نبدي ملاحظتنا وانتقاداتنا في تلك القضايا، مطالبين السلطة الفلسطينية بأخذها مأخذ الجد والتعامل معها بموضوعية، واتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان تصويب الأوضاع الداخلية الفلسطينية وتأكيد مبادئ سيادة القانون وبناء مؤسسات فلسطينية تكون بحجم التوقعات لشعب ما زال يناضل من أجل نيل حقوق المشروعة في إنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلسطينية ديمقراطية.

(1) استمرار قيام الأجهزة الأمنية الفلسطينية باعتقال مواطنين بصورة غير قانونية

كان ملف الاعتقال غير القانوني وما يزال أحد أبرز الملفات التي توجه فيها انتقادات للسلطة الوطنية الفلسطينية. ورغم التراجع الملحوظ الذي شهده الربع الأخير من العام 2000 في عمليات الاعتقال غير القانونية، بل والإفراج الفعلي عن معظم المعتقلين، عاد هذا الملف مجدداً ليطفو على السطح خلال العام 2001 بدرجات متفاوتة. ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، استأنفت أجهزة الأمن الفلسطينية خلال العام 2001، تنفيذ عمليات اعتقال مواطنين بصورة غير قانونية، وبدون توجيه تهم محددة لهم أو تقديمهم للمحاكمة، وذلك في انتهاك للقانون الفلسطيني وللمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد تراوحت أسباب اعتقال السلطة الفلسطينية لهؤلاء المواطنين ما بين "سياسية" و"أمنية". في هذا الصدد، نفذت السلطة الفلسطينية خلال العام 2001 العديد من حملات الاعتقال بحق مواطنين على خلفية سياسية، أي بحق أولئك الذين يشتبه بتأييدهم، مناصرتهم، وانتمائهم للجماعات الإسلامية المعارضة لاتفاقيات السلام، وخصوصاً حركتي حماس والجهاد الإسلامي، وللجماعات اليسارية المعارضة لاتفاقيات السلام، وخصوصاً الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، والجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين. وفي العادة، تشترك معظم الأجهزة الأمنية الفلسطينية، كالشرطة، الاستخبارات العامة، المخابرات العامة، والأمن الوقائي، في تنفيذ حملات الاعتقال. وقد تركزت عمليات الاعتقال على نحو خاص في الربع الأخير من العام. وبتاريخ 2001/12/2، فرضت السلطة الفلسطينية حالة الطوارئ، دون أن تحدد سقفاً زمنياً لها، ودون أن تنشر أمراً خاصاً بذلك، حيث اكتفت بالإعلان عنها عبر وسائل الإعلام. وبين

الإجراءات التي اتخذتها في أعقاب ذلك، كان اعتقال عدد من المواطنين إدارياً، أي بدون تهم وبدون محاكمة. وقد بلغ عدد المواطنين الذين احتجزتهم أجهزة الأمن الفلسطينية خلال العام 2001 لأسباب سياسية أكثر من 250 معتقلاً، بينهم أكثر من 130 معتقلاً من قطاع غزة ونحو 120 معتقلاً من الضفة الغربية.

وتأتي معظم هذه الاعتقالات في إطار الضغوط الإسرائيلية، والدولية، وتحديداً الأمريكية، التي تتعرض لها السلطة الفلسطينية، والتي تصاعدت بشكل كبير خلال الربع الأخير من العام.⁴⁵ وتتم حملات الاعتقال من خلال مدهمة البيوت ليلاً لاعتقال مطلوبين، أو التعرض للمواطنين أثناء وجودهم في أماكن عامة أو في الشوارع، وفي أكثر من حالة شارك مقنعون من أفراد الأمن في هذه الاعتقالات. وفي بعض الأحيان، تم اعتقال أقرباء لمطلوبين تلاحقهم أجهزة الأمن الفلسطينية، وهي وسيلة تتبعها بعض أجهزة الأمن الفلسطينية للضغط على هؤلاء المطلوبين لتسليم أنفسهم.

ومن الواضح أن معظم عمليات الاعتقال السياسي التي تنفذها السلطة الفلسطينية بحق المواطنين الفلسطينيين تفتقر إلى الإجراءات التي ينص عليها القانون، حيث تتم بدون أوامر اعتقال من النيابة العامة، ولا يتم توجيه تهم محددة إلى المعتقلين، كما لا يعرض هؤلاء المعتقلون على قاضٍ لتمديد توقيفهم أو التقرير بشأنهم. إلى جانب ذلك، يحرم هؤلاء المعتقلون من حقهم في تلقي دفاع ملائم وحقهم في محاكمة عادلة. وفيما تمكن محامو المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2001 من زيارة معتقلين في سجن غزة المركزي، إلا أنه ابتداءً من تاريخ 2001/11/19 حظر على المحامين في المركز زيارة السجن المذكور بقرار من مدير عام الشرطة الفلسطينية. ولا يتمكن محامو المركز من زيارة المعتقلين في مراكز التوقيف التابعة لعدد من الأجهزة الأمنية، بما فيها جهاز الاستخبارات العسكرية وجهاز المخابرات العامة.

وفي حالات معينة، يستمر اعتقال بعض الأشخاص على الرغم من صدور قرارات قضائية من محكمة العدل العليا الفلسطينية، التي تعتبر أعلى سلطة قضائية، بالإفراج عنهم. وهو الأمر الذي يشكل تحدياً سافراً للقانون الفلسطيني، ولمبادئ سيادة القانون، وللمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفي هذا الصدد، يؤكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، أنه على الرغم من الوعي والإدراك التام لحجم وشدة الضغوط الممارسة على السلطة الفلسطينية، إلا أنه يتوجب عليها أن تتحمل مسؤولياتها في المحافظة على سيادة القانون ومعايير حقوق الإنسان في المناطق الخاضعة لسيطرتها، ورفض ومقاومة أية ضغوط

⁴⁵ على سبيل المثال، بتاريخ 2001/10/17، ورداً على إقدام قوات الاحتلال على اغتيال أمينها العام مصطفى الزبري "أبو علي مصطفى"، قام أفراد من الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين باغتيال وزير السياحة الإسرائيلي "رحبعام زئيفي" بعد إطلاق النار عليه أثناء تواجده في غرفته في فندق "حياة ريجنسي" بالقدس. على أثر ذلك، طالبت إسرائيل، إلى جانب الإدارة الأمريكية، السلطة الفلسطينية، باعتقال المسؤولين عن حادث الاغتيال وتقديمهم للمحاكمة. وكنتيجة، شنت السلطة الفلسطينية حملة اعتقالات واسعة النطاق في صفوف الجبهة الشعبية لتحرير فلسطين طالت العشرات من قيادات، كوادر، أعضاء، مؤيدي، ومناصري الجبهة في الضفة الغربية وقطاع غزة. وخلال الشهرين الأخيرين من العام 2001، وعلى أثر تنفيذ حركتي حماس والجهاد الإسلامي لعدة عمليات عسكرية ضد أهداف إسرائيلية داخل مناطق الخط الأخضر، فرضت السلطة الفلسطينية، بتاريخ 2001/12/5، الإقامة الجبرية، على أحمد ياسين، الزعيم الروحي لحركة حماس، وشنت حملة اعتقالات واسعة النطاق في صفوف حركتي حماس والجهاد الإسلامي، طالت العشرات من قيادات، كوادر، عناصر، مؤيدي، ومناصري الحركتين.

خارجية من شأنها أن تدفعها لاتخاذ إجراءات تمس بحقوق الإنسان الأساسية. وفي هذا السياق، يؤكد المركز بأن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية أخلاقية وأدبية لدعم ومساندة السلطة الفلسطينية في رفضها ومقاومتها لتلك الضغوط، كوسيلة أساسية لضمان صيانة حقوق الإنسان في الأراضي التي تخضع لولايتها.

على صعيد آخر، اعتقلت السلطة الفلسطينية خلال العام 2001 العديد من المواطنين على خلفية "أمنية"، أي على خلفية الاشتباه بتعاونهم وتخبرهم مع أجهزة أمن أجنبية، وخصوصاً أجهزة الأمن الإسرائيلية. وقد شهد العام 2001 تصاعداً ملحوظاً في عدد المواطنين الذين اعتقلتهم السلطة الفلسطينية على هذه الخلفية، خصوصاً بعد الجهود المكثفة والحثيثة من قبل أجهزة الأمن الإسرائيلية منذ انطلاق انتفاضة الأقصى في العام 2000 لتجنيد مواطنين فلسطينيين من داخل مناطق ولاية السلطة الفلسطينية للحصول على معلومات تتعلق بنشطاء الانتفاضة الفلسطينيين وتحركاتهم، وبالتالي تنفيذ عمليات اغتيال بحقهم. وقد ثبت بالفعل تورط فلسطينيين في تقديم معلومات لقوات الاحتلال لم يكن ممكناً بدونها تنفيذ عشرات عمليات الاغتيال والقتل خارج إطار القانون. وفيما يرى المركز أن من حق السلطة الفلسطينية وواجبها أيضاً ملاحقة العملاء ومحاسبتهم، إلا أنه يؤكد على ضرورة اتباع الإجراءات القانونية في الاعتقال والتحقيق وضرورة تقديم المتهمين إلى محاكمات مدنية علنية.

التعذيب وسوء معاملة المعتقلين

شهد العام 2001 استمرار استخدام أجهزة الأمن الفلسطينية لأساليب التعذيب بحق المعتقلين الفلسطينيين، وتحديدًا أولئك المعتقلين على خلفية أمنية، ولا يتعرض المعتقلون السياسيون بشكل عام للتعذيب. وقد تلقى المركز خلال العام 2001، العديد من الشكاوي من مواطنين تعرضوا للتعذيب أثناء التحقيق معهم من قبل أجهزة الأمن الفلسطينية حول تهم أمنية. وقد أكد هؤلاء المواطنون أنهم تعرضوا لأشكال متعددة من أساليب التعذيب التالية: (1) الفلكة، أي الضرب على القدمين بواسطة عصا أو خرطوم بلاستيكي، أو أية أداة تهدف إلى إيقاع الألم بالمعتقل؛ (2) الضرب بالأيدي على أنحاء مختلفة من الجسم مثل الرأس، الظهر، البطن، الوجه والأذنين؛ (3) التعرض للشتم والسب بألفاظ بذيئة؛ (4) العزل في زنزانة منفردة لساعات متعددة.⁴⁶

⁴⁶ على سبيل المثال، يؤكد أحد المواطنين، وهو من سكان جباليا، واعتقل من قبل جهاز الأمن الوقائي بتاريخ 2001/2/4، في إفادة مشفوعة بالقسم تقدم بها للمركز بتاريخ 2001/4/6، أنه تعرض للضرب، الإهانة، والفلكة، أثناء التحقيق معه من قبل أفراد في جهاز الأمن الوقائي في جباليا على خلفية تهم أمنية. كما تؤكد إحدى المواطنات، وهي من سكان مدينة خان يونس، أنها كانت قد تعرضت لأنواع مختلفة من أساليب التعذيب كالضرب على الرأس، الفلكة، والشتم، أثناء التحقيق معها من قبل أفراد في جهاز المخابرات العامة، حول تهم أمنية. وفي إفادة مشفوعة بالقسم بتاريخ 2001/9/18، أكدت المواطنة المذكورة أن رجالاً من جهاز المخابرات العامة بخان يونس قد قاما باعتقالها بتاريخ 2001/6/1، دون إبراز مذكرة إحضار، حيث تم وضعها في العزل، وتعرضت للضرب، الشتم، الفلكة، أثناء التحقيق معها. وأكدت المواطنة المذكورة أن اعتقالها والتحقيق معها من قبل جهاز المخابرات العامة قد تزامن مع اعتقال شقيقتها والتحقيق معها من قبل نفس الجهاز. وأضافت المواطنة المذكورة أن شقيقتها، كانت حامل في تلك الفترة، وأنها أجهضت أثناء التحقيق معها.

وسجل العام 2001، أربع حالات وفاة لمعتقلين داخل السجون ومراكز الاعتقال الفلسطينية مقابل حالة وفاة واحدة خلال العام 2000، فضلاً عن حالة وفاة لمعتقل خامس جراء إطلاق النار عليه من قبل أفراد الأمن يدعو محاولته الفرار من سجنه.⁴⁷ ويخشى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من تعرض هؤلاء المعتقلين إلى أساليب التعذيب على أيدي المحققين. وفي واحدة فقط من هذه الحالات، تلقى المركز نسخة من تقرير الطبيب الشرعي الذي أكد تعرض المتوفى لأشكال متعددة من الضغط الجسدي أثناء تواجده في سجون السلطة.⁴⁸ ولا يعلم المركز ما إذا كانت السلطة قد تابعت ملف تلك الحالة، وأحالت جميع المسؤولين عن حادث الوفاة إلى القضاء أم لا. وفي جميع حالات الوفاة أعلنت السلطة الفلسطينية عن نيتها للتحقيق في ظروف الوفاة، إلا أن المركز لم يتلق أية معلومات تفيد بقيام السلطة بالتحقيق فيها. والحالات الأربع هي:

(1) بتاريخ 2001/2/27: توفي في المستشفى الوطني بنابلس المواطن **سالم محمود الأقرع**، 30 عاماً من قرية قبلان في محافظة نابلس، وذلك بعد خمسة أيام من تحويله للمستشفى أثر تدهور حالته الصحية أثناء اعتقاله في أحد مراكز الاعتقال التابعة لجهاز الاستخبارات العسكرية في نابلس. وكان المواطن المذكور قد اعتقل بتاريخ 2001/2/6 من قبل أفراد في الاستخبارات العسكرية، ولم يسمح لذويه بزيارته أثناء اعتقاله، إلى أن تم تحويله إلى المستشفى بتاريخ 2001/2/22. ويؤكد شهود عيان أنهم لاحظوا بعض آثار الكدمات على رأس المعتقل، وازرقاق في ظهره، بالإضافة إلى انسلاخ في رسغي يديه وكاحلي قدميه. وهو الأمر الذي يثير شكوكاً جدية حول احتمال تعرض المعتقل للتعذيب أثناء التحقيق معه.

(2) بتاريخ 2001/8/15: توفي المواطن **سليمان عويص محمد أبو عمرة**، 38 عاماً من دير البلح، أثناء احتجازه في أحد مراكز الاعتقال التابعة لجهاز الاستخبارات العسكرية في مدينة غزة. وكان أبو عمرة قد اعتقل على أيدي أفراد من الجهاز المذكور بتاريخ 2001/8/8، حيث تم احتجازه منذ ذلك الحين، ولم يسمح لذويه بزيارته. وفي ساعة مبكرة من صباح يوم 2001/8/15، أبلغت عائلته نبأ وفاته، وتم استدعاء ذويه إلى مقر الاستخبارات العسكرية حيث أبلغوا بأن الوفاة كانت بسبب تعرضه لنوبة قلبية. وكان المركز، بناءً على توكيل من عائلة أبو عمرة، قد تابع ملف القضية، حيث توجه إلى النائب العام برسالة يطالبه بفتح ملف القضية، وتحديد الأسباب التي أدت إلى وفاة المعتقل. وقد أكد محامي المركز، الذي شاهد جثة أبو عمرة، في مستشفى الشفاء بغزة، أنه لاحظ آثار ازرقاق على الرسغين والظهر والساقين. كما أكد تقرير الطبيب الشرعي، الذي حصل المركز على نسخة منه، أن سبب الوفاة كان نتيجة "مضاعفات عدة إصابات شملت مساحات مختلفة من

⁴⁷ بتاريخ 2001/9/9، أطلق رجال أمن فلسطينيون النار على المواطن خالد سعدي العكة، 24 عاماً من حي الزيتون في غزة، وأصابوه بعدة أعيرة نارية في الرأس والصدر والبطن مما أدى إلى وفاته. وكان العكة معتقلاً لدى جهاز الأمن الوقائي ومحكوم بالإعدام من قبل محكمة أمن الدولة بعد إدانته بتهمة التخابر مع جهات أجنبية (إسرائيل)، ومساعدته في اغتيال المقدم مسعود عياد بعد قصف السيارة التي كان يستقلها بواسطة طائرات مروحية إسرائيلية بتاريخ 2001/2/13. وصرحت المصادر الأمنية الفلسطينية أن العكة قد حاول الفرار من مكان اعتقاله في مركز الأمن الوقائي في تل الهوى في مدينة غزة أثناء نقله في إحدى عمليات الإخلاء التي تقوم بها الأجهزة الأمنية تحسباً لعمليات القصف التي تنفذها قوات الاحتلال ضد مقراتها.

⁴⁸ الحالة المشار إليها هي حالة المواطن سليمان عويص محمد أبو عمرة، المشار إليها أدناه.

الجسم ومناطق حساسة مثل (البطن، الصفن المحتوي على الخصيتين) أثر ضرب الجسم بقوة بأجسام صلبة مختلفة وعلى فترات متفاوتة ومختلفة وإن كانت كلها حديثة وحدثت في مدة أقل من أسبوع من الوفاة عصر يوم 2001/8/14".

(3) بتاريخ 2001/10/8: توفى المواطن **عماد محمد أمين البزرة**، 30 عاماً، من سكان نابلس، في مركز التحقيق التابع لجهاز الأمن الوقائي في سجن جنيد. وقد وجد البزرة معلقاً، بحبل مجدول من قماش البطانيات، على مواسير المياه الموجودة في غرفة التوقيف. وكان البزرة قد اعتقل من قبل أفراد جهاز الأمن الوقائي في نابلس بتاريخ 2001/10/4. وأفادت مصادر للسلطة الوطنية أن البزرة توفى بعد أن انتحر شنقاً. ولم يتم التعرف على الأسباب الحقيقية للوفاة بعد أن رفض أهل المتوفى تشريح الجثة، ووقعوا على تنازل خطي عن التشريح أمام المدعي العسكري.

(4) بتاريخ 2001/10/21: وصل المواطن **علاء الدين حسن محمد وهبة**، 41 عاماً من مخيم خان يونس، بواسطة سيارة إسعاف إلى مستشفى ناصر في مدينة خان يونس وهو جثة هامدة. وصرح مصدر أمني في جهاز المخابرات العامة الفلسطينية أن وهبة كان محتجزاً على خلفية أمنية وقد وجد منتحراً في مكان احتجازه الساعة 1:30 من بعد ظهر يوم 2001/10/20. وأضاف المصدر "أن كافة الدلائل تشير إلى أن المذكور قد أقدم على الانتحار بعد مواجهته مع شركائه في القضية الأمنية ومواجهته باعترافاتهم." ووفقاً لإفادة مشفوعة بالقسم للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، أفاد شقيق المتوفى وهو الطبيب غسان حسن وهبة، 33 عاماً، أنه تمكن من مشاهدة جثة أخيه في المستشفى عصر يوم 2001/10/20 وأنه شخّص عليها "كدمات وانتفاخ في اليدين وأثر ضربة في الجبهة من الناحية اليمنى وتورم في الرقبة ناتج أيضاً عن ضربة وأثار حبل أو سلك حول الرقبة...". وهو الأمر الذي يثير الشكوك حول تعرض المواطن وهبة للتعذيب أثناء التحقيق معه مما أدى إلى وفاته.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يعبر عن قلقه البالغ إزاء استخدام بعض أجهزة الأمن الفلسطينية لأساليب التعذيب أثناء التحقيق مع المواطنين الفلسطينيين. ويطالب المركز السلطة الفلسطينية باتخاذ كافة التدابير والإجراءات التي تقلص وتحد من استخدام تلك الأساليب، وفتح تحقيق فوري وعاجل في جميع حالات التعذيب التي أدت إلى وقوع وفيات مشتبه بها، وتقديم كافة المسؤولين عن حوادث التعذيب والوفاة إلى القضاء المدني الفلسطيني.

(2) استمرار عمل محاكم أمن الدولة

تشكل محاكم أمن الدولة انتهاكاً سافراً وصريحاً لأبسط مبادئ وقواعد المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية السليمة. فمحاكم أمن الدولة تجري محاكمات سريعة، ولا يتوفر فيها التمثيل القانوني للمتهم الذي لا يعلم في غالب الأحيان بموعد انعقادها إلا قبل وقت قصير جداً. كما لا يتم إبلاغ محاميه بالمحاكمة، فضلاً عن أن أحكامها غير قابلة للاستئناف. وكان قرار رئيس السلطة الفلسطينية في فبراير 1995 بتأسيس تلك المحاكم محل انتقاد مستمر من قبل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وغيره من منظمات حقوق الإنسان، باعتبار أن تلك المحاكم تشكل تقويضاً صارخاً لمبادئ سيادة القانون، وحق المواطن في المحاكمة العادلة. وفي أكثر من مناسبة ناشد المركز، إلى جانب العديد من منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية، الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات للعمل على إلغاء تلك المحاكم، وإعطاء

الفرصة للقضاء المدني لأخذ دوره في إطار التأكيد على مبدأ سيادة القانون. على الرغم من ذلك استمر عمل هذه المحاكم بشكل يهدد الحريات العامة للمواطنين، وخصوصاً الحق في حرية الرأي والتعبير والحق في حرية التجمع السلمي، ويقوض استقلال القضاء وسيادة القانون. وقد سجل العام 2001 ارتفاعاً ملحوظاً في عمل هذه المحاكم مقارنة بالعام 2000. فبينما سجل العام 2000 انعقاد تلك المحاكم لأربع مرات فقط، للنظر في أربع قضايا، ثلاث منها مدنية، والرابعة أمنية، وصدور حكمين بالإعدام شنقاً، وحكمين آخرين بالإعدام رمياً بالرصاص،⁴⁹ سجل العام 2001 انعقاد تلك المحاكم لتسع مرات، للنظر في تسع قضايا، ثمانية منها أمنية، والتاسعة جنائية. ومن بين القضايا الثمانية الأمنية، أصدرت المحكمة في سبعة منها أحكاماً بالإعدام رمياً بالرصاص، وحكماً بالأشغال الشاقة المؤبدة في الثامنة. كما أصدرت حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص في القضية الجنائية الوحيدة التي نظرتها. وشهد العام 2001 نظر العديد من قضايا الاتجار بالمخدرات أمام محكمة أمن الدولة، إلا أن ذلك العام انتهى دون أن تصدر المحكمة حكماً في أي منها. ولم يسجل العام 2001 أي انعقاد للمحاكم العسكرية.

إصدار وتنفيذ أحكام بالإعدام

تشكل عقوبة الإعدام واحدة من أفسى العقوبات وهي انتهاك سافر لأحد أهم حقوق الإنسان وهو الحق في الحياة. ولهذا أكدت جميع الأعراف والمواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان على تحريم هذه العقوبة، وضرورة اتخاذ كافة الإجراءات التي تضمن عدم ممارستها وإلغائها في التشريعات الوطنية. فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان أكد في مادته الثالثة على أنه "لكل فرد حق في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه". كما أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في مادته السادسة، الفقرة الأولى على أن "الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمي هذا الحق. ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً". وأضافت نفس المادة، الفقرة السادسة، أنه "ليس في هذه المادة أي حكم يجوز التذرع به لتأخير أو منع إلغاء عقوبة الإعدام من قبل أية دولة طرف في هذا العهد." وشدد البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام، في مادته الأولى، الفقرة الأولى، على أنه "لا يعدم أي شخص خاضع للولاية القضائية لدولة طرف في هذا البروتوكول". وأضافت الفقرة الثانية من نفس المادة أنه "تتخذ كل دولة طرف جميع التدابير اللازمة لإلغاء عقوبة الإعدام داخل نطاق ولايتها القضائية."

وعلى الرغم من أن السلطة الفلسطينية لم تكتسب بعد الحق في التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والانضمام كدولة طرفٍ فيها، إلا أن الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات كان قد أكد مراراً على التزام منظمة التحرير الفلسطينية باحترام جميع معايير حقوق الإنسان المعترف بها دولياً، وإدراجها في صلب التشريعات الفلسطينية. وأكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مراراً دعوته لإلغاء هذه العقوبة التي لا تشكل رادعاً للجريمة في كل الأحوال عدا عن انتهاكها للحق في الحياة. ولكن لم يتم إلغاء هذه العقوبة من التشريعات والقوانين الفلسطينية حتى الآن. وقد شهدت الأعوام السابقة العديد من الأحكام بالإعدام بحق أشخاص على خلفية أمنية وجنائية. وتصدر هذه الأحكام عن محاكم أمن الدولة أو المحاكم العسكرية وتستند أحياناً إلى قوانين غير سارية المفعول في مناطق ولاية السلطة الفلسطينية كقانون العقوبات الثوري لمنظمة التحرير الفلسطينية الصادر عام 1979. وتعتبر قرارات هذه

⁴⁹ راجع، التقرير السنوي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2000، ص 81-82.

المحاكم غير قابلة للاستئناف وتنفيذها يخضع مباشرة لتصديق الرئيس الفلسطيني، كما تفتقر هذه المحاكم للإجراءات القضائية السليمة ولا يتوفر فيها شروط المحاكمة العادلة.

وقد تميز العام 2001 عن غيره من الأعوام السابقة بازدياد ملحوظ في عدد الأحكام التي أصدرتها محكمة أمن الدولة بإعدام مواطنين على خلفية أمنية وجنائية، حيث أصدرت خلال ذلك العام ثمانية أحكام بالإعدام رمياً بالرصاص بحق مواطنين، سبعة منها على خلفية أمنية، والثامن على خلفية جنائية. كما أصدرت، في العام نفسه، حكماً بالأشغال الشاقة المؤبدة بحق مواطن على خلفية أمنية. وقد نفذ حكم الإعدام على اثنين من بين الذين صدر بحقهم حكم بالإعدام خلال العام 2001. كما نفذ حكم الإعدام على مواطن آخر كان قد صدر بحقه الحكم بالإعدام خلال العام 2000. أما الأحكام الستة المتبقية فقد بقيت بانتظار مصادقة الرئيس عليها للتنفيذ. وفيما يلي عرض لهذه المحاكمات:

بتاريخ 2001/1/11: أصدرت محكمة أمن الدولة بغزة حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطن مجدي عبد الرازق مكاوي، 27 عاماً بعد إدانته بالتورط في التخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية وتقديم معلومات أدت إلى مقتل الشهداء: جمال عبد الرازق، 29 عاماً من مدينة رفح، عوني ظهير، سامي أبو لبن، ونائل الداوي.⁵⁰

بتاريخ 2001/1/13: أصدرت محكمة أمن الدولة في بيت لحم حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطنين محمد ضيف الله الخطيب، 28 عاماً، وحسام حميد العسليني، 18 عاماً، بعد إدانتهم بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية، وتقديمهما معلومات للمخابرات الإسرائيلية أدت إلى مقتل الشهيد حسين عبيات. كما أصدرت حكماً بالأشغال الشاقة المؤبدة على المواطنين حنا ناصر منصور سلامة، 19 عاماً، ووجيه محمد أبو زنيد، 19 عاماً، على نفس الخلفية.

بتاريخ 2001/1/13: نفذت السلطة الفلسطينية حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص بحق المواطن علان بني عودة من قرية طمون في نابلس بعد إدانته بتقديم معلومات إلى أجهزة الأمن الإسرائيلية أدت إلى مقتل الشهيد إبراهيم بني عودة، أحد نشطاء الجهاز العسكري لحركة حماس.⁵¹

بتاريخ 2001/2/11: أصدرت محكمة أمن الدولة في الخليل حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص بحق الضابط محمد حسن مسلم، 53 عاماً، من مخيم الفوار، بعد إدانته بالارتباط بالمخابرات الإسرائيلية وتقديم معلومات عسكرية لها ومتابعة عدد من نشطاء الانتفاضة وعناصر في الأجهزة الأمنية الفلسطينية وإطلاق الرصاص من مسدس باتجاه حارة الشيخ في المدينة باتجاه مواقع عسكرية إسرائيلية تنفيذاً لأمر مسئوله الإسرائيلي كي يعطي المبرر للجنود الإسرائيليين لقصف الأحياء السكنية الفلسطينية، وهو الأمر الذي أدى إلى الحقائق أضرار في تلك المباني، وإصابة العشرات من المدنيين.

⁵⁰ نفذت السلطة الفلسطينية حكم الإعدام رمياً بالرصاص بتاريخ 2001/1/13.

⁵¹ بتاريخ 2000/12/7، انعقدت محكمة أمن الدولة للنظر في قضية المدعو بني عودة. وقد أصدرت المحكمة بحق المدعو بني عودة حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص بعد إدانته بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية.

بتاريخ 2001/5/29: حكمت محكمة أمن الدولة بغزة بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطن عز الدين جميل العرابيد بعد إدانته بقتل النقيب نضال ناصر، 32 عاماً من قوات الأمن الوطني، في العاشر من نفس الشهر.

بتاريخ 2001/7/8: حكمت محكمة أمن الدولة في نابلس بالأشغال الشاقة المؤبدة على المواطن وليد جبر، 21 عاماً من نابلس بعد إدانته بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية، وتزويدها بمعلومات عن نشاط الانتفاضة مكنها بتاريخ 2001/5/12 من تنفيذ عمليات قصف استهدفت سيارة ضابط المخابرات الفلسطيني عبد الكريم عويس وأسفرت عن استشهاد معتصم الصباغ، أحد نشطاء حركة فتح، الذي كان برفقة عويس وضابط الشرطة الفلسطيني علام الجالودي، الذي تواجد في المكان، وإصابة 20 مدنياً صادف وجودهم في المكان.

بتاريخ 2001/7/31: أصدرت محكمة أمن الدولة بنابلس حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة على ثلاثة مواطنين أدينوا بالخيانة وتقديم معلومات لسلطات الاحتلال تسببت في مقتل الشهيد ثابت ثابت، 40 عاماً من طولكرم، وأمين سر حركة فتح في طولكرم، بتاريخ 2001/12/31. والمواطنون هم: سامر أبو زينة، 21 عاماً، أمجد حفايطة، 28 عاماً، وحسين أبو العيون، 32 عاماً. كما حكمت على محمد عبد الرحمن محمود، 17 عاماً، الذين أدين بنفس التهمة، بالأشغال الشاقة المؤبدة لمدة 15 عاماً لكونه تحت السن القانونية.

بتاريخ 2001/8/2: أصدرت محكمة أمن الدولة بنابلس حكماً بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطن أحمد محمد أبو عيشة، 50 عاماً من مخيم العين بنابلس، بعد إدانته بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية وتقديم معلومات تسببت في مقتل الشهيد صلاح دروزة، 35 عاماً من نابلس، وأحد قادة حماس، في 2001/7/25.

بتاريخ 2001/8/8: حكمت محكمة أمن الدولة بنابلس بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطن منذر محمد صبحي الحفناوي، 43 عاماً، بعد إدانته بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية وتقديم معلومات أدت إلى اغتيال الشهيد محمود المدني، عضو كتائب عز الدين القسام، بتاريخ 2001/2/19.

بتاريخ 2001/8/12: حكمت محكمة أمن الدولة بالإعدام رمياً بالرصاص على المواطن خالد سعدي خالد العكة، 24 عاماً، من حي الزيتون بغزة، بالرصاص بعد إدانته بالتخابر مع أجهزة الأمن الإسرائيلية وتقديم معلومات لها أدت إلى مقتل الشهيد المقدم مسعود حسني عياد.⁵²

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان يعبر عن قلقه البالغ إزاء استمرار العمل بعقوبة الإعدام، ويكرر رفضه التام للعمل بهذه العقوبة لما تشكله من انتهاك سافر وصارخ للحق في الحياة. كما يؤكد على أنها لا تشكل رادعاً للجريمة، وتقوض من فرص تحقيق سيادة القانون واستقلال القضاء.

⁵² **بتاريخ 2001/9/9** أعلن عن مقتل المواطن العكة على أيدي أفراد من جهاز الأمن الوقائي. وأكدت مصادر أمنية فلسطينية في حينه أن أفراد جهاز الأمن الوقائي قد أطلقوا النار على العكة عندما حاول الهرب من مكان احتجازه في أحد مراكز الاعتقال التابعة للجهاز أثناء عملية إخلاء لمقرات السلطة الفلسطينية تحسباً لقصف إسرائيلي محتمل لتلك المقرات.

(3) استمرار التدخل في عمل النيابة العامة

يشكل منصب النائب العام أحد أهم المناصب الرسمية لتحقيق سيادة القانون وحماية حقوق المواطنين، فهو القيم على الحق العام، ويختص في التحقيق في الجرائم ورفع الدعوى القضائية ومباشرتها. وقد كان أداء النيابة العامة محل انتقاد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ومنظمات حقوق الإنسان الأخرى على مدى السنوات السبع الماضية. وخلال العام 2001، لم يطرأ تحسن على وضع النيابة العامة خصوصاً في الملفات ذات العلاقة المباشرة بأوضاع حقوق الإنسان واحترام الحريات العامة وتأكيد مبدأ سيادة القانون، فيما استمر التدخل في عملها والانتقاص من هيبتها من قبل السلطة التنفيذية. فقد استمر العمل بقرار الرئيس الفلسطيني بتعيين نائب عام لمحاكم أمن الدولة الذي أصدر في نوفمبر من العام 1999. وينص القرار على أن تختص نيابة أمن الدولة "بالتحقيق وإقامة الدعوى الجنائية ومباشرتها في القضايا التي تختص بها محاكم أمن الدولة العليا والجزئية المشكلة من قضاة عسكريين..". ويمثل هذا القرار بحد ذاته تقويضاً لصلاحيات النيابة العامة، واعتداءً على اختصاصاتها. كما يمثل إعاقة لعملها في تحقيق سيادة القانون وحماية حقوق المواطنين.

من ناحية أخرى، استمر الأداء المخيب للآمال للنيابة العامة الفلسطينية⁵³ فيما يتعلق بموضوع الاعتقال السياسي خلال العام 2001. فقد واصلت الأجهزة الأمنية الفلسطينية المختلفة اعتقال مواطنين فلسطينيين دون مذكرة توقيف من قبل النيابة، ودون عرضهم أمام محكمة مختصة لتبيان أسباب اعتقالهم وشرعيتها. ورغم تلقيها عشرات الشكاوى المقدمة من قبل منظمات حقوق الإنسان بهذا الصدد، خصوصاً فيما يتعلق بالاعتقالات غير القانونية، إلا أن النيابة لم تتدخل لمنع أو وضع حد لهذه الاعتقالات. ومن بين 74 كتاباً توجه بها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للنائب العام الفلسطيني خلال العام 2001، لم يتلق المركز سوى 8 ردود فقط على تلك الكتب. ومن ناحية أخرى، وفي نفس السياق، لم تحرك النيابة العامة ساكناً فيما يتعلق بمخالفة الأوامر المشروعة وعدم الإفراج عن عدد من المعتقلين رغم صدور قرارات بالإفراج عنهم فوراً من قبل محكمة العدل العليا الفلسطينية، ولم تستخدم صلاحياتها في اتخاذ إجراءات بحق الجهات والأفراد الذين امتنعوا عن تنفيذ أوامر المحكمة.

على صعيد آخر، لم يتلق المركز الفلسطيني ردوداً في معظم الشكاوى التي قدمها للنيابة العامة، بشأن مخالفات قام بها أفراد أو جهات من السلطة التنفيذية ضد مواطنين فلسطينيين.⁵⁴

(4) انتهاك الحق في التجمع السلمي

يعتبر قانون الاجتماعات العامة لعام 1998، الذي أصدره المجلس التشريعي الفلسطيني وصادق عليه الرئيس، ياسر عرفات، أحد أهم المكتسبات على صعيد تطلعات الفلسطينيين في إقامة دولة ديمقراطية، إذ يتماثل هذا القانون والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي كفلت الحق في التجمع

⁵³ كانت منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية قد عقدت آمالاً كبيرة على تعيين النائب العام الجديد، المستشار زهير الصوراني في منتصف العام 1999. وقد كان منصب النائب العام شاغراً لمدة عام ونصف، على إثر استقالة النائب العام السابق، المستشار فايز أبو رحمة احتجاجاً على تقويض صلاحياته واختصاصه من قبل السلطة التنفيذية.

⁵⁴ لمزيد من التفاصيل حول مراسلات المركز مع النيابة العامة والردود المتلقية خلال العام 2001، راجع ص. ص. 112 - 113 من هذا التقرير، ضمن تقرير نشاطات الوحدة القانونية في المركز.

السلمي. من ناحية أخرى، يعد هذا القانون مفخرة وطنية على الصعيد العربي، إذا لا يضاهاه أي قانون مماثل في الدول العربية. وبنظرة متفحصة للقانون، نجد أنه يدفع باتجاه ترسيخ حيز واسع للمواطنين لتنظيم الاجتماعات العامة، كإحدى أشكال ممارسة الحق في التجمع السلمي. فقد أكدت المادة الثالثة من القانون ضرورة توجيه إشعار كتابي للمحافظ أو مدير الشرطة قبل عقد أي اجتماع عام دون أن تشترط الحصول على تصريح أو موافقة الشرطة أو المحافظ. على مستوى آخر، وضمن نفس السياق، فقد أكدت المادة 4-ج من القانون أنه "دون المساس بالحق بالاجتماع، للمحافظ أو مدير الشرطة أن يضع ضوابط على مدة أو مسار الاجتماع المنصوص عليه في المادة 3 بهدف تنظيم المرور." وكما هو واضح لا تنطوي هذه المادة على أي صلاحية لمدير الشرطة بالموافقة على أو منع عقد اجتماع عام. فقط تمتلك الشرطة الصلاحية للتدخل لتنظيم المرور ليس إلا، حفاظاً على حقوق وحريات الآخرين.

وعلى الرغم من جودة هذا القانون، إلا أن السلطة الفلسطينية أصدرت أوامر لاحقة نسفت جوهره وأفرغته من مضمونه. فبتاريخ 2000/2/29، أصدر اللواء غازي الجبالي، مدير عام الشرطة الفلسطينية، إعلاناً بمنع عقد اجتماعات عامة بدون موافقة مسبقة من مدير الشرطة، الأمر الذي يتناقض نصاً وروحاً مع القانون الفلسطيني، وتحديدًا قانون الاجتماعات العامة، وينتهك حقاً أساسياً من حقوق الإنسان وهو الحق في التجمع السلمي.

وفي حينه تابع المركز بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والقوى السياسية موضوعة الإعلان السابق، سعياً لإلغائه. وقد أوكل المحاميان راجي الصوراني، مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ويونس الجرو، وهو أحد أبرز المحامين الفلسطينيين، برفع دعوى قضائية ضد مدير الشرطة الفلسطينية، يطالبان فيها تبيان الأسباب الداعية لإصدار القرار المعلن في صحيفة القدس بتاريخ 2000/2/29، والخاص بالاجتماعات العامة. وعلى هذا، أصدرت محكمة العدل العليا بتاريخ 2000/4/29، قراراً بوقف العمل بالقرار المذكور.

وفي اليوم التالي لقرار المحكمة، أعلن الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات، بصفته وزيراً للداخلية، "اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة رقم (12) لسنة 1998." وفضلاً عن ما تفصله من قيود على الحق في التجمع السلمي، تؤكد اللائحة ما ورد في إعلان مدير عام الشرطة بضرورة حصول منظمي الاجتماعات العامة على الموافقة المسبقة من الشرطة الفلسطينية التي يكون ردها بمثابة ترخيص.⁵⁵

ووفقاً لتوثيق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2001، فيما يتعلق بموضوع الحق في التجمع السلمي، يتضح أن السلطة الفلسطينية وأجهزة الأمن الفلسطينية قد أبدت رحابة صدر واسعة فيما يتعلق بالمسيرات والمظاهرات السلمية والاجتماعات العامة التي نظمها الفلسطينيون من مختلف القوى السياسية أو تلك التي اتخذت أشكال عفوية في مناسبات عديدة احتجاجاً على مواصلة قوات الاحتلال الإسرائيلي سياسات القتل والتدمير والاعتقال. وفي معظم الحالات، نظمت هذه النشاطات دون الحصول على إذن مسبق من قبل مدير الشرطة، أو حتى إعلام الجهات المختصة بالنية حول القيام بها. وسجلت عشرات الحالات التي نظمت فيها هذه الأعمال الاحتجاجية من قبل القوى والفصائل

⁵⁵ لمزيد من التحليل والمعلومات حول قرار مدير الشرطة وحول اللائحة التنفيذية لقانون الاجتماعات العامة، راجع التقرير الثاني الصادر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان حول الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي: حالة قطاع غزة والضفة الغربية (1 يناير 1999 – 30 إبريل 2000).

الوطنية رداً على التصعيد الإسرائيلي بحق المدنيين الفلسطينيين، حيث كانت تدعو إلى التجمهر في الأماكن العامة داخل المدن والمخيمات الفلسطينية، للخروج بمسيرات حاشدة تجوب الشوارع، ومن ثم تنفض بسلام.

وبالمقابل، ففي الحالات القليلة التي نظمت فيها مسيرات ومظاهرات من قبل بعض القوى الوطنية، أو الحركات الطلابية احتجاجاً على ممارسات السلطة الفلسطينية، خصوصاً فيما يتعلق بموضوع الاعتقال السياسي لنشطاء الحركات الإسلامية والوطنية، أو حتى لمجرد التعبير عن آراء تتعارض مع الموقف الرسمي الفلسطيني، تمت مواجهتها بقوة، بما في ذلك استخدام الأسلحة النارية. وسرعان ما كانت تتحول هذه المسيرات إلى أعمال شغب، بحيث يلجأ المتظاهرون إلى أعمال العنف ورشق قوات الشرطة الفلسطينية بالحجارة والزجاجات الفارغة، وإحراق مراكز الشرطة والسيارات التابعة لها، و الاعتداء على مؤسسات عامة،⁵⁶ وممتلكات خاصة. وقد بلغ عدد المواطنين الذين قتلوا على هذه الخلفية 11 مواطناً، بينما أصيب عشرات آخرين بجروح مختلفة، معظمهم من الفتية والأطفال، وصفت جراح بعضهم بالخطيرة.

وقد تركزت معظم الحالات التي تصدت فيها الشرطة الفلسطينية للمتظاهرين في الربع الأخير من العام 2001. فبتاريخ 2001/10/8، خرج مئات الطلاب من حرم الجامعة الإسلامية في غزة، في مسيرة سلمية احتجاجاً على القصف الأميركي لأفغانستان، كان مقرراً أن تصل إلى مقر المجلس التشريعي الفلسطيني. وقد تصدت الشرطة الفلسطينية للمشاركين في المسيرة ومنعتهم من استكمال طريقهم، الأمر الذي تحول إلى أعمال شغب، قام فيها عدد من المشاركين برشق الحجارة باتجاه أفراد الشرطة. ورد أفراد الشرطة بالاعتداء على عدد من المشاركين بالهراوات وأطلقوا قنابل الغاز المسيل للدموع لتفريقهم، فيما شوهد عدد من أفراد الشرطة يطلقون النار في الهواء. وأسفرت الأحداث عن مقتل ثلاثة مواطنين، وأصيب أكثر من ثلاثين من أفراد الشرطة بالحجارة، وأحرق المتظاهرون سيارة حكومية فلسطينية واعتدوا على ممتلكات عامة وخاصة وأضرموا النار في مكاتب سلطة الطيران الفلسطينية. كما أصيب عشرات المواطنين، بينهم أطفال وطلبة مدارس تتواجد في المنطقة القريبة من أماكن المواجهات، بحالات اختناق جراء استنشاقهم للغاز المسيل للدموع.

وفي حادثة مماثلة هي الأخطر من نوعها خلال العام المنصرم، بتاريخ 2001/12/21، خرج قرابة عشرة آلاف من المواطنين في مخيم جباليا وبيت لاهيا عقب صلاة الجمعة، في مظاهرة غاضبة لم تخل من بعض المظاهر المسلحة ووجود بعض المسلحين، انطلاقاً لتشجيع أحد الفتيان الذين قتلوا على أيدي أفراد الشرطة الفلسطينية في اليوم السابق. وسرعان ما تدهورت الأوضاع عندما اقتربت المسيرة من مقر لأحد الأجهزة الأمنية في وسط المخيم. حيث شوهد بعض رجال الأمن الفلسطينيين يعتلون أسطح

⁵⁶ على سبيل المثال، في أعقاب الأحداث المؤسفة التي شهدتها مدينة غزة بتاريخ 2001/10/8، حيث قتل ثلاثة مواطنين على أيدي أفراد الشرطة الفلسطينية، على خلفية المواجهات مع طلاب من جامعتي الأزهر والجامعة الإسلامية بغزة، خرج آلاف المواطنين في مسيرات غاضبة، واعتدوا على ممتلكات عامة، من بينها مبنى سلطة الطيران المدني الفلسطيني، حيث أضرمت النار في جزء منه. وامتداداً للآزمة، خرج مئات من المواطنين من مخيمي النصيرات والبريج في محافظة الوسطى، في مسيرات احتجاجية على مقتل أحد سكان مخيم النصيرات في أحداث الجامعة الإسلامية، واتجهوا نحو مركز شرطة المعسكرات قرب المخيم، وهاجموا أفراد الشرطة بالحجارة والزجاجات الحارقة. وفي مرحلة لاحقة، اقتحموا المركز وأضرموا النيران فيه بكامله.

عدد من المنازل القريبة من المقر، وفوق سطح مقر جهاز الأمن الوقائي المجاور. وقد تبادل الطرفان إطلاق النار وسط الآلاف من المواطنين، غالبيتهم من الفتية والأطفال، الأمر الذي أسفر عن مقتل ستة فتية وأطفال. كما أصيب عشرات المواطنين، بينهم عدد من أفراد الأمن الفلسطيني الذين أصيبوا نتيجة رشقهم بالحجارة.⁵⁷

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان إذ يعرب عن أسفه الشديد لوقوع هذه الأحداث الدامية التي راح ضحيتها عدد من المواطنين الفلسطينيين، يؤكد مجدداً على أهمية ضمان الحق في التجمع السلمي والحق في حرية التعبير عن الرأي، ومطالبة الجميع باحترام الطابع السلمي للمسيرات، ونبذ أية محاولة للجوء إلى العنف أو الاعتداء على الممتلكات العامة والحكومية. كما يؤكد مطالبته بتشكيل لجنة محايدة للتحقيق في هذه الأحداث الدامية بطريقة مسؤولة وجادة، لاستخلاص العبر والدروس، ووضع التوصيات الكفيلة بتطويقها واحتوائها وعدم تكرارها، وتقديم كافة المتورطين فيها للعدالة، أكانوا من داخل السلطة أو من خارجها. ويؤكد على ضرورة نشر نتائج هذه التحقيق على الملأ.

من ناحية أخرى، يدين المركز اللجوء إلى الاستخدام المفرط للقوة وإطلاق النار أيضاً كان مصدره وعدم استخدام وسائل أقل فتكاً في مواجهة جمهور غاضب من قبل الأجهزة المكلفة بإنفاذ القانون، كاستخدام خرطوم المياه، أو الهراوات البلاستيكية، ويدعو إلى تقييد رجال الأمن الفلسطينيين الصارم بالقانون واللوائح الخاصة التي تحدد كيفية التعامل في مثل هذه الأوضاع. كما يدين وبشدة الزج بالمسلحين في صفوف المدنيين المشاركين في مسيرات سلمية وإطلاق النار باتجاه مقرات الأمن وأفراد الشرطة مهما كانت الأسباب، ولأن في ذلك تهديد لحياة مدنيين عزل ليسوا طرفاً في هذه الأعمال العنيفة. وفي الوقت نفسه، يطالب الأجهزة الفلسطينية المكلفة بإنفاذ القانون التحلي بحكمة أكثر في التعامل مع هذه الأوضاع التي تتسم بوجود جمهور غاضب، حتى وإن تواجد فيها بعض المسلحين، وذلك حفاظاً على المدنيين الأبرياء وتجنبياً لسقوط ضحايا في صفوفهم.

⁵⁷ قد بدأت جذور المأساة، عندما لاحقت قوة من جهاز الاستخبارات العسكرية الفلسطينية بتاريخ 12/20، سيارة مدنية تقل فيما يبدو عدداً من المسلحين، حيث تمكن أفراد المجموعة من الهرب داخل مخيم جباليا وتحصنوا في أحد منازل المخيم، بعد تعرضهم لإطلاق النار من قبل رجال الاستخبارات العسكرية. وتطور الأمر لتبادل إطلاق نار بين الجانبين، وخرج مئات المدنيين الفلسطينيين من منازلهم على أصوات الرصاص وبدعوا برشق رجال الأمن الفلسطينيين بالحجارة. ونقل إلى مستشفى العودة في جباليا والشفاء في غزة عشرات المصابين بالرصاص، بينهم الفتى **محمود عبد الرحمن المقيد**، 17 عاماً من جباليا، الذي أصيب بعيار ناري في الصدر أودى بحياته. وفي حوالي الساعة 10:30 من صباح اليوم التالي (2001/12/21)، أطلق مسلحون النار باتجاه عدة سيارات تابعة للشرطة الفلسطينية بالقرب من مركز شرطة جباليا. ورد أفراد الشرطة بإطلاق النار مما أدى إلى إصابة أربعة مواطنين من المارة، بينهم أحد الأطباء، فيما أصيب طفل بشظايا قنبلة صوت أطلقها أحد أفراد الشرطة. وذكرت المصادر الطبية في مستشفى العودة أن 25 مصاباً بالرصاص الحي وصلوا إليها، بينهم سبعة من أفراد الاستخبارات العسكرية. وأثناء تلك المواجهات الدامية التي استمرت حتى الساعة 2:00 من فجر اليوم التالي (الجمعة الموافق 2001/12/21) تم إحراق سيارة تابعة لجهاز الأمن الوقائي قرب مستشفى العودة في منطقة تل الزعتر، كما هاجمت مجموعة مسلحة تابعة لحركة الجهاد الإسلامي مركز شرطة بيت لاهيا وأضرمت النار في إحدى الخيام وفي سيارة تابعة للشرطة.

(5) استمرار القيود على الحق في حرية التعبير

شهد العام 2001، استمرار قيام السلطة الفلسطينية بفرض قيود على الحق في حرية الرأي والتعبير. وبالرغم من تحسن أدائها على هذا المستوى خلال التسعة أشهر الأولى من العام الحالي، نتيجة لاستمرار انتفاضة الأقصى، إلا أنه لم يرق للشكل المطلوب. فالرقابة الذاتية لا زالت تشكل عائقاً كبيراً أمام التقدم في هذا المجال، حيث يشكل الخوف من الاعتقال والمحاسبة على خلفية الرأي هاجساً كبيراً لأصحاب الأقلام الحرة، خاصة فيما يتعلق بتوجيه الانتقادات للسلطة الفلسطينية. من ناحية أخرى، لا زالت هنالك قيود ذاتية على تغطية بعض الأحداث التي تتعلق بانتهاكات السلطة الفلسطينية من قبل بعض الكتاب، ويتم توجيه اللوم لها على استحياء شديد في مساحات محدودة جداً، في حين تتوفر مساحات أوسع لانتهاكات قوات الاحتلال.

وقد شهد الربع الأخير من العام الحالي، اتخاذ السلطة الفلسطينية إجراءات دفعت باتجاه انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني، خاصة فيما يتعلق بالحق في حرية الرأي والتعبير والتجمع السلمي، واعتقال مواطنين على خلفية رأيهم ومعتقدهم السياسي بشكل يتناقض مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وقانون المطبوعات والنشر الذي صدر عن السلطة الفلسطينية في العام 1995. وقد شملت هذه القيود، حملة اعتقالات واسعة بحق الناشطين الفلسطينيين، وإغلاق لبعض المؤسسات الإعلامية المحسوبة على التيار الإسلامي. وقد اشتدت هذه الحملة بشكل ملفت للنظر بعد إعلان الرئيس الفلسطيني حالة الطوارئ في أراضي السلطة الفلسطينية، بتاريخ 2001/12/2، حيث تم إغلاق عشرات المؤسسات المدنية في الضفة الغربية وقطاع غزة، واعتقال العشرات من نشطاء التنظيمات الفلسطينية الوطنية والإسلامية.

في إطار إغلاق المؤسسات الصحفية، أغلقت قوة من أجهزة الأمن الفلسطينية بتاريخ 2001/3/19، مكتب قناة **الجزيرة** الفضائية برام الله. وقد أبلغ ثلاثة مسلحين من أفراد الأمن الفلسطيني، مراسل القناة في فلسطين، وليد العمري بالقرار شفهاً، دون الإفصاح عن هويتهم وأسباب ودوافع طلبهم إغلاق المكتب.⁵⁸ وفي تاريخ 2001/12/15، وفي إطار حملة واسعة شنتها على المؤسسات الإعلامية والمدنية، أغلقت السلطة الفلسطينية صحيفتي الرسالة والاستقلال الأسبوعيتين التابعتين لحماس والجهد الإسلامي، واللتين تصدران في مدينة غزة، فضلاً عن إغلاق عدد من المؤسسات البحثية الإعلامية.

وعلى مستوى الاعتقالات على خلفية الرأي، اعتقلت الشرطة الفلسطينية بتاريخ 2001/10/15، الصحفي علاء الصفاوي، المحرر المسؤول عن صحيفة الاستقلال الأسبوعية، التي تصدر في غزة، لمدة يوم واحد، وتم الإفراج عنه في اليوم التالي. ويأتي اعتقال الصفاوي على خلفية كتابته مقال في

⁵⁸ لم يدم إغلاق المكتب سوى بعض ساعات، حيث أعيد فتحه بعد تدخل عدة جهات، وتهديد قناة الجزيرة بعدم نقل الوقائع على الأرض الفلسطينية إذا لم يفتح المكتب.

الصحيفة بتاريخ 10/11، بعنوان "الرصاص الجبان.. في نفس الزمان؟!" ينتقد فيه بشدة أداء السلطة الفلسطينية في أحداث الجامعة الإسلامية بغزة في 2001/10/8.⁵⁹

كما شهد هذا العام، عدد من الحالات تنطوي على منع الشرطة للصحفيين من تغطية بعض الأحداث، وعلى سبيل المثال، بتاريخ 2001/10/8، منعت الشرطة الفلسطينية الصحفي زكريا أبو هريبد، ويعمل مصور صحفي في استوديوهات راماتان الخاصة، من تصوير الأحداث التي شهدها مخيم الشاطئ، امتداداً لأحداث مدينة غزة في ذلك اليوم. حيث اقترب منه خمسة من أفراد الشرطة الفلسطينية وأمروه بعدم التصوير، وهددوه بكسر الكاميرا إذا ما واصل التصوير. وقد أبلغه أفراد الشرطة باللاحاق بهم في مركز شرطة الشاطئ، وقد تبعهم وهناك حاولوا سحب الكاميرا منه بالقوة ورؤية ما إذا كان التقط بعض الصور أم لا.

وشهد هذا العام أيضاً اعتداءات من قبل أفراد يعملون في الأجهزة الأمنية على الصحفيين. وفي هذا الإطار، فقد قام ثلاثة أشخاص يعملون في أحد الأجهزة الأمنية الفلسطينية بالاعتداء بالضرب على مراسل قناة الجزيرة الفضائية في غزة، سيف الدين شاهين، لدى خروجه من مكتب القناة في مدينة غزة، بتاريخ 2001/12/21.⁶⁰

من ناحية أخرى، فقد سجل العام 2001، حادثة هي الأولى من نوعها، حيث أقدمت مجموعة مسلحة على اختطاف ثلاثة صحفيين أجنب لعدة ساعات ومن ثم أفرجت عنهم. فبتاريخ 2001/5/29، قامت مجموعات صفور فتح في رفح باختطاف ثلاثة صحفيين، بينهم مصور بريطاني وآخر أمريكي، يعملان في "مجلة نيوز ويك"، في عملية أعلن في حينه أنها تهدف إلى الضغط على حكومتيهما وعدم الانحياز لجانب إسرائيل.

(6) إغلاق مكاتب مؤسسات مدنية وأحزاب سياسية

شهد العام 2001، استمرار قيام السلطة الفلسطينية بإغلاق المؤسسات المدنية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة. وقد ازدادت وتيرة الإغلاق هذه خاصة في الشهر الأخير من العام، نتيجة للضغوط الأمريكية والإسرائيلية التي تعرضت لها السلطة الفلسطينية والقاضية بحثها على انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني. وفي هذا الإطار، شنت السلطة الفلسطينية في 2001/12/15، حملة مدهامات وإغلاق للعديد من المؤسسات المدنية الفلسطينية في الضفة وغزة، شملت مؤسسات خيرية، بحثية وإعلامية، وأحزاب سياسية.

⁵⁹ كانت مدينة غزة بتاريخ 2001/10/8، قد شهدت أحداثاً دموية راح ضحيتها ثلاثة مواطنين فلسطينيين وإصابة العشرات بجراح مختلفة، نتيجة للاشتباكات التي وقعت بين طلاب من جامعتي الأزهر والإسلامية والشرطة الفلسطينية. وقد كان الطلاب يحتجون في مسيرة سلمية سرعان ما تحولت إلى مظاهر عنف، على بدء القصف الأمريكي على أفغانستان.

⁶⁰ جدير بالذكر أن بعض الأجهزة الأمنية اتهمت مراسل الجزيرة شاهين بالتحيز في نقل وقائع أحداث جباليا الدموية التي راح ضحيتها سبعة مدنيين فلسطينيين خلال الأحداث المؤسفة الذي شهدها المخيم في يومي 20، 2001/12/21.

على مستوى المؤسسات الخيرية، فقد أغلقت السلطة الفلسطينية، الجمعية الإسلامية بمدينة غزة، والتي تؤدي خدمات اجتماعية وإنسانية وتعليمية وصحية مجانية وتغطي خدماتها جميع مناطق قطاع غزة. كما أغلقت جمعية الشابات المسلمات؛ جمعية أصدقاء الطالب؛ جمعية النور الخيرية لرعاية الأسرى وأسر الشهداء؛ جمعية الإحسان الخيرية؛ جمعية دار الكتاب والسنة؛ جمعية خريجي العلوم الشرعية والإسلامية؛ ومقر اتحاد الشباب الإسلامي. وعلى مستوى المؤسسات البحثية، فقد أغلقت السلطة الفلسطينية، جمعية القدس للبحوث والدراسات الإسلامية؛ ومركز فلسطين للبحوث والدراسات. أما على مستوى الأحزاب السياسية، فقد أغلقت السلطة الفلسطينية حزب الخلاص الوطني الإسلامي؛ حزب النهضة الوطني الإسلامي؛ وحزب الجبهة الإسلامية.

(7) اعتداءات ناجمة عن انتشار السلاح وسوء استخدامه

شهد العام 2001، تزايداً ملحوظاً في حالات تنطوي على سوء استخدام السلاح، والاعتداءات من قبل أفراد يعملون في الشرطة الفلسطينية، خصوصاً خارج نطاق الخدمة، أو خلال إطلاق النار في الجو ابتهاجاً بالأعراس، أو خلال الخلافات العائلية التي تستخدم فيها الأسلحة بين الطرفين. كما سجلت حالات أخرى لاستخدام السلاح بصورة غير مشروعة من قبل مدنيين أدت إلى قتل وإصابة عدد من المواطنين. وفي كل الأحوال يعبر المركز عن قلقه البالغ إزاء ظاهرة استخدام السلاح بشكل عام، والتي تنطوي على مساس خطير بالحق في الحياة. ويدعو المركز السلطة الفلسطينية إلى بذل المزيد من الجهود للحد من هذه الظاهرة، ووضع إجراءات عملية أكثر لضبط استخدام السلاح من قبل الأفراد المكلفين بإنفاذ القانون.

وقد شهد العام 2001، 21 حالة قتل في قطاع غزة نتيجة سوء استخدام السلاح، مقارنة بأربع حالات خلال العام الماضي. كما أصيب 69 آخرين بجروح مختلفة.⁶¹ فقد قتل ثلاثة مواطنين على أيدي أفراد يعملون في الشرطة الفلسطينية خارج نطاق خدمتهم، اثنان منهم قتلوا على خلفية جنائية أو ثأرية.⁶² وبين الضحايا أيضاً طفل قتل في رفح نتيجة إطلاق النار عليه من قبل أحد أفراد المقاومة الشعبية (يعمل في أحد الأجهزة الأمنية) على إثر خلاف مع المواطنين الذين حاولوا منع مجموعة من المسلحين من إطلاق النار على الموقع العسكري لقوات الاحتلال على الحدود بين رفح ومصر. كما قتل خمسة مواطنين في قطاع غزة خلال هذا العام، نتيجة العبث بالسلاح الشخصي، بينهم طفل في العاشرة من عمره في مخيم جباليا، قتل نتيجة محاولته العبث بسلاح والده الذي يعمل في أحد أجهزة الشرطة الفلسطينية. من ناحية أخرى، شهد هذا العام تزايداً ملحوظاً في عدد الذين قتلوا نتيجة نزاعات عائلية. فقد قتل 12 مواطناً، بينهم طفل رضيع من عائلة شراب، يبلغ من العمر أربعة شهور، قتل حرقاً وهو داخل بيته في خان يونس، على إثر خلافات عائلية، استخدمت فيها الأسلحة النارية والعصي والحجارة، وتطورت في مراحل متأخرة من الشجار إلى حرق بيوت بعضهما البعض. وقد أصيب في الحادث 31

⁶¹ قتل خلال العام 2001، خمسة مواطنين في الضفة الغربية على خلفية سوء استخدام السلاح.

⁶² بتاريخ 2001/1/16، قتل المواطن وليد خليل العوضي، 37 عاماً، من مدينة غزة، على يد أحد عناصر جهاز ال17، حرس الرئيس، على خلفية جنائية. أما بتاريخ 2001/5/10، فقد قتل المواطن نضال فوزي ناصر من بيت حانون، ويعمل في جهاز الاستخبارات العسكرية، على يد مواطنين من عائلة العرابيد، يعملون في جهاز الأمن الوقائي على خلفية ثأرية.

مواطننا من الطرفين. وفي حادثة هي الأسوأ من نوعها أدى شجار عائلي في قرية بني سهيلا، شرق خان يونس استخدمت فيها الأسلحة النارية من قبل أفراد يعملون في الأجهزة الأمنية الفلسطينية إلى مقتل ثمانية مواطنين.⁶³ وفي حالة أخرى، أدى النزاع بين أفراد من عائلة أبو حسنين في مدينة غزة إلى تبادل إطلاق النار بينهم مما أسفر عن مقتل ثلاثة منهم وإصابة رابع بجراح. وسجل العام 2001، حالة قتل واحدة في قطاع غزة على خلفية إطلاق النار في الأفراج. فقد قتلت المواطنة أمال رجب عيد، 23 عاماً، من جباليا جراء إصابتها بطلق ناري في الرأس انطلق من سلاح أحد الأشخاص الذين يطلقون النار في الهواء ابتهاجا بعرس صديقه.

كما أصيب خلال العام 2001، 69 مواطناً بجروحٍ مختلفة نتيجة سوء استخدام السلاح. فقد أصيب 63 مواطناً بجروح مختلفة نتيجة إطلاق النار عليهم أثناء نزاعات عائلية. وأصيب خمسة آخرين نتيجة إطلاق النار عليهم من قبل أفراد يعملون في الشرطة الفلسطينية على خلفية جنائية. فيما أصيب أحد المواطنين نتيجة العبث بالسلاح.

(8) أداء المجلس التشريعي الفلسطيني

شكلت الدورة الخامسة للمجلس التشريعي الفلسطيني الدورة الأسوأ في تاريخ مسيرة المجلس منذ تنصيبه في مارس 1996، حيث تخللها فرض قوات الاحتلال لإجراءات الحصار والإغلاق التي فرضتها على جميع المدن، القرى، والمخيمات الفلسطينية منذ انطلاق انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000. وقد شملت تلك الإجراءات جميع المؤسسات الرسمية للسلطة الوطنية، من بينها المجلس التشريعي الفلسطيني. ووفقاً لتلك الإجراءات منع نواب المجلس من قطاع غزة من الوصول إلى الضفة الغربية للمشاركة في جلسات المجلس المنعقدة هناك، ومنع نواب المجلس من الضفة الغربية من الوصول إلى قطاع غزة للمشاركة في جلسات المجلس المنعقدة هناك. ولم يتمكن النواب من التحرك بين المدن، القرى، والمخيمات الفلسطينية، الأمر الذي أدى إلى فشل لجان المجلس في عقد اجتماعاتها بشكل دوري ومتابعة أعمالها بانتظام.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان واصل، خلال العام 2001، متابعته لأعمال المجلس التشريعي الفلسطيني، حيث أصدر بهذا الشأن تقريراً في ديسمبر 2001 تمحور حول تقييم أداء المجلس خلال دورته الخامسة، أي خلال الفترة الممتدة من مارس 2000 حتى مارس 2001. وقد خلص المركز في تقريره أن عمل المجلس خلال الستة شهور الأولى من تلك الدورة (أي خلال الفترة الممتدة من مارس حتى سبتمبر 2000) سار بشكل طبيعي، حيث أستمروا المجلس في ممارسة أنشطته الخاصة

⁶³ بتاريخ 2001/7/27، أطلق مسلحان من عائلة أبو حسنين النار باتجاه الشاب أنور الجرف من سكان بني سهيلا ويعمل في جهاز الأمن الوقائي، فأردياه قتيلاً، بدعوى قيامه بقتل أحد أقاربهم إبان الانتفاضة الأولى على خلفية تعاونه مع السلطات الإسرائيلية. وقد أدى هذا الحادث إلى تطورات دراماتيكية حيث توجه العشرات من أهالي القتل والمواطنين وأفراد يعملون في الأجهزة الأمنية وأحاطوا منازل عائلة أبو حسنين، التي كان يتحصن بداخلها المشتبهين بارتكاب عملية القتل. وقد دارت اشتباكات مسلحة بين الطرفين استمرت حتى ساعات المساء، أفضت إلى مقتل سبعة مواطنين آخرين من الطرفين. الجدير بالذكر أن العديد من أفراد عائلة أبو حسنين ما زالوا رهن الاعتقال لدى السلطة الفلسطينية دون أن توجه لهم تهمة ودون أن يتخذ بحقهم أي إجراء قانوني، أو معرفة ومحاكمة المعتدين من الطرفين حتى هذه اللحظة. ومن شأن هذا الأمر أن يشجع مواطنين آخرين على أخذ القانون بأيدهم وتكريس شريعة الغاب بدلاً من مبدأ سيادة القانون.

بالتشريع، المحاسبية، والرقابة، بشكل تقليدي. بالمقابل، أكد التقرير، أن الستة شهور الأولى من هذه الدورة، لم تشهد تلك الفترة أي تحول جوهري في مواقف السلطة التنفيذية تجاه المجلس، حيث استمرت في سياسة التجاهل واللامبالاة التي اعتادت على أتباعها تجاه كل ما يصدر عن المجلس من قرارات، وقوانين. وخلال الستة شهور الثانية من عمل المجلس، أي خلال الفترة الممتدة من سبتمبر 2000 حتى مارس 2001، تعمّقت أزمة المجلس، خصوصاً في ظل إجراءات الإغلاق والحصار التي تواصلت قوات الاحتلال فرضها على الأراضي المحتلة منذ انطلاق انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000. في هذا السياق، خلص التقرير أن تلك الإجراءات شلّت عمل المجلس الذي لم يتمكن خلال تلك الفترة من عقد أي جلسة من جلساته بكامل هيئته التشريعية. كما لم تتمكن لجان المجلس من عقد اجتماعاتها، ومواصلة أعمالها المختلفة. وعلى هذا، أكد التقرير، توقف النشاط التشريعي، المحاسبي، والرقابي للمجلس بشكل شبه كامل.

وأضاف التقرير أن المجلس حاول تجاوز إجراءات الإغلاق والحصار من خلال استخدام "الفيديو كونفرنس" (Video Conference)،⁶⁴ لضمان عقد جلساته بكامل الهيئة التشريعية. إلا أن تلك الآلية أثبتت فشلها، ولم تحقق الأغراض المرجوة منها، واستمر المجلس عاجزاً في مواجهة تلك الإجراءات حتى انتهاء دورته الخامسة.

واستناداً إلى ما تقدم، أكد تقرير المركز أن الدورة الخامسة للمجلس، شكلت الدورة الأسوأ من نوعها في تاريخ مسيرة المجلس التشريعي الفلسطيني، حيث انعقدت تلك الدورة في ظل معوقات موضوعية غير مسبوقه يواجهها المجلس تمثلت بإجراءات الإغلاق والحصار التي تفرضها قوات الاحتلال على الأراضي المحتلة منذ سبتمبر 2000. هذه المعوقات عمقت من أزمة المجلس، حيث تفاعلت مع المعوقات الأخرى الذاتية المتمثلة بمواقف السلطة التنفيذية، محدثة شللاً كاملاً لأنشطة المجلس، ولكي يصبح المجلس مجرد نواب يقومون بمهام خاصة وبمبادرات فردية كل حسب دائرته. وتكون هذه المهام في العادة غير ذات علاقة بصميم عمل المؤسسة التشريعية الذي ينصب حول سن وإقرار القوانين ومحاسبة ومراقبة السلطة التنفيذية. واستمر الوضع على ما هو عليه مع انعقاد الدورة السادسة الحالية التي بدأت في مارس 2001 وتنتهي في مارس 2002. فإجراءات الإغلاق والحصار ما زالت مفروضة على الأراضي المحتلة، ولم يحدث أي تغيير يذكر على مواقف السلطة التنفيذية تجاه المجلس التشريعي. وعلى هذا لم تشهد فترة التسعة شهور الأولى (أي الفترة الممتدة من مارس 2001 حتى 31 ديسمبر 2001) أي تغيير يذكر على المجلس التشريعي.

المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وإذ يعبر عن قلقه البالغ إزاء ما آلت إليه أوضاع الهيئة التشريعية الفلسطينية من تدهور، فإنه يؤكد أن الهيئة التشريعية وعملية التحول الديمقراطي برمتها في فلسطين أصبحتا أمام تحدٍ غير مسبوق يتطلب حشد كافة الجهود الرسمية والشعبية لمواجهة كخطوة لا بد منها نحو بناء نظام سياسي ديمقراطي قائم على التعددية وسيادة القانون. كما يؤكد المركز على أهمية

⁶⁴ هو إحدى وسائل الاتصال المتقدمة التي تسمح بنقل الصوت والصورة بشكل حي ومباشر، وتمكن الأفراد من تبادل المعلومات والآراء أولاً بأول.

عقد انتخابات جديدة للمجلس التشريعي، كوسيلة لابد منها لتجديد شرعية وحيوية النظام السياسي القائم، ولمحاسبة ممثلي الشعب الذين فوضهم الشعب لممارسة سلطاته.⁶⁵

⁶⁵ أظهر استطلاع للرأي العام الفلسطيني أجراه المركز الفلسطيني لاستطلاع الرأي في بيت ساحور ونشر في الصحف المحلية بتاريخ 2001/12/4، أن 46% ممن استطلعت آراؤهم (عينة عشوائية من 1010 مواطنين) غير راضين عن أداء المجلس فيما يتعلق بمعالجة قضايا الفساد. واعتقد 69% من أفراد العينة بوجود فساد في المجلس التشريعي بدرجات متفاوتة. وأيد 52.2% من أفراد العينة إجراء انتخابات سياسية في القريب العاجل.

القسم الثاني

تقرير النشاطات للمركز الفلسطيني لحقوق
الإنسان خلال العام 2001

مقدمة

لم يكن العام 2001 نمطياً في عمل منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية بشكل عام وفي عمل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على نحو خاص، في ظل التدهور الخطير وغير المسبوق في أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وعلى ضوء قراءته المسبقة لهذه الأوضاع عشية اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000 والتفديرات التي خلص إليها بأن الأراضي الفلسطينية المحتلة ستشهد مزيداً من التدهور في حقوق الإنسان، وضع المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان نصب عينه ضرورة إحداث التغييرات اللازمة في خطته وبرامجه ليس فقط للعام 2001، إنما لعدة سنوات قادمة، استجابة للتحديات الجديدة في ضوء استمرار مسلسل الانتهاكات الجسيمة التي يرتقي بعضها إلى جرائم الحرب ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم على أيدي قوات الاحتلال الإسرائيلي. وقد ترجمت هذه التغييرات في اتجاهين أساسيين: الأول، تعزيز العمل على المستوى الدولي بالتعاون مع مئات مؤسسات المجتمع المدني المحلية والإقليمية والدولية من أجل وضع حد لانتهاكات قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين ولضمان توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني؛ والثاني، تعزيز العمل على مستوى المجتمع المحلي وتوسيع نطاق الخدمات التي يقدمها المركز لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

وبالمقابل أدرك المركز في صياغته لخطته وبرامجه أن العمل على مستوى الانتهاكات الجسيمة التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم لن يحول دون استمرار عمله في مراقبة أوضاع حقوق الإنسان والانتهاكات على مستوى السلطة الفلسطينية وأجهزتها المختلفة، في نطاق صلاحياتها واختصاصاتها، وتقديم خدماته القانونية لضحايا تلك الانتهاكات. ووضع المركز نصب عينيه ضرورة مواصلة الجهود المبذولة لدعم عملية التحول الديمقراطي ودعم مبادئ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان على المستوى الفلسطيني، مع الإدراك التام للظروف الصعبة وبالغة التعقيد التي تعمل في إطارها السلطة الفلسطينية، خصوصاً أمام استمرار التصعيد غير المسبوق في انتهاكات حقوق الإنسان على أيدي قوات الاحتلال، بل واستهداف مؤسسات السلطة الفلسطينية نفسها.

والى مدى بعيد، التزم المركز في عمله خلال العام 2001 بالخطة السنوية التي كان قد وضعها بعد نقاشات وتقييمات مطولة على مستوى أجسامه المختلفة. ولكن يرى المركز نفسه في حالة تفاعل مستمر مع البيئة التي يعمل فيها، وهذا يعني أن عمله ليس جامداً أو أسيراً لخطة معدة مسبقاً دون أخذ المتغيرات الميدانية بعين الاعتبار، بل التعامل معها بشكل مبدع وخالق. وكما سيلاحظ في التقرير التالي، فقد تم إنجاز معظم ما ورد في هذه الخطة، خصوصاً فيما يتعلق بأنشطة الوحدات، ويتضح منه أيضاً التوجه المستمر من جانب المركز نحو تعزيز علاقاته بالبيئة المحلية، بما في ذلك الجمهور ومنظمات المجتمع المدني الفلسطيني. أما على المستوى الدولي، فجميع النشاطات التي نفذها المركز تندرج في سياق الأهداف الأساسية لعمله في هذا الشأن، مع إضافة بعض النشاطات التي لم تكن متوقعة عند وضع الخطة، وقرر المركز الانخراط فيها بالكامل. وعلى سبيل المثال، لم تتضمن خطة المركز لعام 2001 أية نشاطات ذات علاقة بمؤتمر مكافحة العنصرية الذي عقد في دربان بجنوب أفريقيا في الفترة بين 2001/9/7-8/31، إلا أن المركز قد انخرط بالمشاركة مع الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة وبالتعاون مع مئات منظمات المجتمع المدني المحلية والإقليمية والدولية في فعاليات هذا المؤتمر. ورغم توجهه الوارد في الخطة لتعزيز العمل لضمان وفاء الأطراف السامية المتعاقدة على

اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 بالتزاماتها، لم يكن المركز يتوقع أن تعقد هذه الأطراف مؤتمرها خلال العام 2001. ولكن فور تسرب أنباء عقد هذا المؤتمر في أوائل ديسمبر 2001، بادر المركز بالمشاركة مع جمعية القانون أيضاً إلى سلسلة من النشاطات المحلية والدولية للتأثير على الأطراف السامية وحثها على اتخاذ خطوات فعالة في مواجهة انتهاكات إسرائيل الجسيمة للاتفاقية. وفي كل الأحوال فإن عمل الاستجابة للمتغيرات الميدانية من جانب المركز، أضاف عليه أعباء عمل جديدة وغير متوقعة في كثير من الأحيان، الأمر الذي استدعى تغييراً في بعض بنود موازنة العام 2001 فضلاً عن تحمل أعباء مالية إضافية وغير متوقعة أيضاً.

يستعرض هذا القسم من التقرير مجمل نشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان خلال العام 2001، وقد تم تقسيمه إلى جزئين وهما:
أولاً: عمل المركز على المستوى الدولي.
ثانياً: تقارير الوحدات في المركز.

أولاً: عمل المركز على المستويين الدولي والإقليمي

كما هو الحال في الأعوام السابقة، واصل المركز خلال العام 2001 نشاطاته على المستويين الدولي والإقليمي لضمان احترام حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، ودعم الجهود المبذولة لإحفاق الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، وعلى رأسها الحق في تقرير المصير، وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس، وضمان عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم. وفي هذا السياق، خصص المركز جزءاً مهماً من عمله للتدخل لدى أجهز وهيئات الأمم المتحدة لكشف وفضح الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. كما شارك في العديد من الفعاليات والنشاطات الدولية والإقليمية ذات العلاقة، وواصل تعزيز علاقاته مع العديد من المؤسسات الفاعلة على المستويين الدولي والإقليمي. واستقبل المركز عشرات الوفود الدولية والإقليمية والبعثات الحكومية وغير الحكومية، والتقى ممثلوه بالعشرات من الصحفيين وممثلو وكالات أنباء عالمية وإقليمية، وقدموا لهم شرحاً كافياً عن أوضاع حقوق الإنسان المتدهورة في الأراضي المحتلة.

وخلال العام 2001، تركّز جزء كبير من عمل المركز على المستوى الدولي حول الاستمرار في حملته، بالتعاون والتنسيق الكامل مع الجمعية الفلسطينية لحماية القانون والبيئة "القانون"، الرامية إلى حث الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية لتحمل مسؤولياتها القانونية والأخلاقية، واتخاذ كافة ما يلزم من تدابير لضمان عقد مؤتمر الأطراف السامية للبحث في الإجراءات التي تلزم إسرائيل بتنفيذ تعهداتها القانونية في الاتفاقية كطرف متعاقد، ووقف انتهاكاتها المستمرة لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. ووجه المركز، خلال العام نفسه، جزءاً كبيراً من عمله للتحضير للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية، والمشاركة في منتدى المنظمات غير الحكومية المنعقد على هامش أعمال المؤتمر. هذا إلى جانب العمل على استمرار التنسيق والتعاون مع العديد من المنظمات الدولية، خصوصاً الأوروبية، من أجل الضغط على الاتحاد الأوروبي لتفعيل المادة الثانية من اتفاقية الشراكة الأوروبية - الإسرائيلية التي تلزم إسرائيل باحترام حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. واستمرار العمل من أجل ضمان توفير الحماية الدولية للمدنيين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، خصوصاً في ظل الانتهاكات غير المسبوقة، التي تمارسها قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، وهي الانتهاكات التي ترتقي إلى جرائم حرب من جانب دولة إسرائيل وقادتها.

ويثمن المركز الفلسطيني عالياً الجهود التي بذلتها مئات منظمات المجتمع المدني محلياً وإقليمياً ودولياً، بما فيها منظمات حقوق الإنسان ولجان التضامن مع الشعب الفلسطيني، التي قدمت دعماً غير محدود في مواجهة التدهور الخطير في أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، خصوصاً في ظل التصعيد غير المسبوق في جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقتلاعها بحق المدنيين الفلسطينيين. وبلا شك، لم يكن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان ليقوم بنشاطاته على المستوى الدولي بدون التنسيق والتعاون الكامل مع منظمات المجتمع المدني التي رفعت صوتها عالياً في مواجهة حالة الصمت والعجز وغياب الإرادة لاتخاذ خطوات عملية وفعالة للتدخل من قبل الحكومات. وأكدت الوقائع مجدداً الأهمية القصوى التي ينطوي عليها التنسيق وتعزيز التعاون وتبادل الآراء والخبرات والمبادرات الجماعية بين منظمات المجتمع المدني محلياً وإقليمياً ودولياً.

لقد أولى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان اهتماماً خاصاً خلال العام 2001 للتعاون والتنسيق والتشبيك مع منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والإسرائيلية والعربية والدولية. فعلى **المستوى الفلسطيني**، تعززت علاقات التعاون والتنسيق أكثر مع الجمعية الفلسطينية لحقوق الإنسان والبيئة (القانون)، بدءاً من تبادل المعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان، وانتهاءً بالنشاطات والمبادرات المشتركة على المستويين المحلي والدولي. كما تعززت العلاقة بين المركز وشبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية ومؤسسة الضمير ومؤسسة الحق ومع منظمات أخرى عديدة في قطاع غزة والضفة الغربية المحتلة، بما فيها مدينة القدس. كما واصل المركز علاقات التنسيق والتعاون مع عدد من **منظمات حقوق الإنسان في إسرائيل**، بما فيها منظمة أطباء لحقوق الإنسان، اللجنة الشعبية لمناهضة التعذيب (PCATI) ومنظمة هموكيد ومؤسسة عدالة، وشبكة المنظمات الأهلية (اتجاه) وغيرها من المنظمات.

وشهدت **المنطقة العربية** نشاطاً متميزاً على مستوى منظمات حقوق الإنسان القطرية والإقليمية. وعزز المركز من علاقاته ونشاطاته المشتركة مع عشرات المنظمات، في طليعتها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، اتحاد المحامين العرب، المركز العربي لاستقلال القضاء والمحاماة، المعهد العربي لحقوق الإنسان، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، والمنظمة العربية لحقوق الإنسان وفروعها في الأقطار العربية.

وعلى **المستوى الدولي**، عزز المركز تعاونه مع الأوساط الدولية التي يتمتع بعضها، وهي كل من: (1) لجنة الحقوق الدولية ومقرها جنيف في سويسرا؛ (2) الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومقرها باريس في فرنسا؛ (3) الشبكة الأوروبية - المتوسطية لحقوق الإنسان ومقرها كوبنهاجن في الدنمارك. كما شهد العام 2001 تعزيزاً لعلاقة المركز مع عشرات منظمات حقوق الإنسان الدولية ولجان التضامن مع الشعب الفلسطيني وغيرها من منظمات المجتمع المدني في كافة أنحاء العالم. ومن هذه المنظمات، على سبيل المثال، كل من: منظمة العفو الدولية؛ تحالف المنظمات غير الحكومية في جنوب أفريقيا (SANGOCO)؛ التجمع الوطني للمحامين (National Lawyers Guild) في الولايات المتحدة؛ رابطة المحامين الديمقراطيين العالمية (International Association of Democratic Lawyers) ومنتدى المنظمات الأهلية في فرنسا؛ مركز روبرت إف كينيدي لحقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأميركية. وقد ساهمت تلك العلاقات في دعم وتعزيز حركة حقوق الإنسان في فلسطين، كما ساهمت في جهود المركز الدولية الرامية إلى التأثير على مواقف الدول وعلى الرأي العام الدولي. كما وفرت له منبراً يخاطب من خلاله الهيئات الدولية ذات العلاقة.

(1) استمرار الحملة لضمان تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي الفلسطينية المحتلة

واصل المركز خلال العام 2001 جهوده الحثيثة محلياً وإقليمياً ودولياً لضمان التطبيق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين وقت الحرب لعام 1949. وتأتي هذه الجهود التي قام بها المركز إما بمفرده أو بالتنسيق الوثيق والاشتراك الكامل مع الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون) وبالتعاون مع منظمات المجتمع المدني، خصوصاً منظمات حقوق الإنسان ومنظمات التضامن المحلية والإقليمية والدولية، استكمالاً لجهود سابقة بذلت على مدى الأعوام الثلاثة الماضية. ولم تقتصر الغاية من وراء هذه الجهود على التعريف بالاتفاقية وتسليط الضوء عليها باعتبارها الأداة القانونية الأساسية التي من المفترض أن تحكم سلوك قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، ولكن

كان الغرض أيضاً ممارسة الضغط على الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية لحملها على إعادة عقد مؤتمرها للبحث في اتخاذ إجراءات لضمان التطبيق القانوني للاتفاقية من قبل إسرائيل. وفضلاً عن تأكيد المركز الدائم في بياناته وتقاريره ولقائه مع الدبلوماسيين ومدخلاته مع الأجسام الدولية وفي المؤتمرات، على موقفه الداعي لاتخاذ خطوات وإجراءات فعالة من جانب المجتمع الدولي والأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لضمان احترامها من قبل إسرائيل، نعرض فيما يلي أبرز النشاطات والمبادرات من قبل المركز أو تلك التي كان جزءاً أساسياً فيها خلال العام 2001 بنوع من التركيز.

الالتزام بضمان الاحترام: دعوة إلى الأطراف السامية المتعاقدة بشأن ضمان احترام إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة

بتاريخ 2001/11/10، أصدر المركز وثيقة بعنوان "الالتزام بضمان الاحترام: دعوة إلى الأطراف السامية بشأن ضمان احترام إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة"، وجهها للأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية ودعاها إلى ضمان البدء على الفور في اتخاذ إجراءات عملية للوفاء بالتزاماتها القانونية لضمان احترام إسرائيل لها. وتستعرض الوثيقة مجمل الانتهاكات الإسرائيلية للاتفاقية خصوصاً منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، بما فيها القتل العمد، التعذيب، الاستيطان، والتدمير المتعمد للمنازل والممتلكات المدنية. وتحلل الوثيقة الالتزام القانوني الوارد في المادة الأولى من اتفاقية جنيف الرابعة والذي يدعو الأطراف السامية المتعاقدة إلى "احترام وضمان احترام الاتفاقية في كافة الظروف". كما تتضمن الوثيقة محاولة للتقدم بمقترحات لخيارات عملية يمكن للأطراف السامية المتعاقدة أن تأخذها بعين الاعتبار في تحديد الكيفية التي تفي من خلالها بالتزامها القانوني. وعلى هذا طالب المركز الأطراف السامية المتعاقدة بتحديد موعد على الفور لمؤتمرها لا يتجاوز نهاية عام 2001، من أجل البدء في تنفيذ التزامها بضمان احترام الاتفاقية.

المؤتمر الموازي للمنظمات غير الحكومية حول اتفاقية جنيف

على إثر دعوة الحكومة السويسرية للإطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية للاجتماع في جنيف في 2001/12/5 لمناقشة الإجراءات الواجب اتخاذها لإلزام إسرائيل باحترام الاتفاقية، وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة، باشر المركز، بالتعاون والتنسيق الكامل مع الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون) والعديد من المنظمات غير الحكومية المحلية والإقليمية والدولية، وبدعم من قبل الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، في الإعداد لاجتماع دولي يضم العديد من الخبراء الدوليين المستقلين، وممثلين عن المجتمع المدني، ومنظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية. وقد هدف المركز وجمعية القانون من وراء ذلك إلى عقد مؤتمر موازٍ لمؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية يضمن إيصال صوت المجتمع المدني إلى حكومات دول الأطراف المتعاقدة، وبلورة استراتيجية للضغط عليها من أجل اتخاذ خطوات فعلية وملموسة للوفاء بتعهداتها القانونية، وضمان تطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي هذا الصدد وجه المركز والقانون ما يقارب الـ 100 دعوة إلى العديد من الخبراء الدوليين، منظمات غير حكومية دولية وإقليمية، نشطاء حقوق إنسان، صحافيين، وبعض المجموعات المؤيدة لحقوق الشعب الفلسطيني، من أجل المشاركة في مداوات المؤتمر الموازي. وقد عقد المؤتمر الموازي في الرابع من ديسمبر 2001 واستمر لمدة يومين. وفي الإعلان الصادر عن المؤتمر، خلص المشاركون إلى مجموعة من الإجراءات الفعلية والمحددة طالبوا بحكومات

الدول المتعاقدة على الاتفاقية بالأخذ بها لضمان احترام إسرائيل للاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما أكد الإعلان بأن هناك مسؤولية قانونية تقع على عاتق الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية للتدخل الفوري والسريع لوقف الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان، وبلورة إجراءات فعلية ومحددة تضمن إلزام إسرائيل باحترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

إلا أنه، وللأسف الشديد، لم تجد الأصوات الصادرة عن المؤتمر الموازي آذاناً صاغية لدى المؤتمرين في مؤتمر الحكومات المتعاقدة على الاتفاقية، حيث جاء الإعلان الصادر عن مؤتمر الحكومات مخيباً للآمال، ولم يتضمن أي التزام من قبل الدول الأطراف لاتخاذ خطوات فعلية ومحددة لإجبار إسرائيل على احترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبشكل يدعو للسخرية أعاد الإعلان التأكيد على انطباق الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية المحتلة، إلى جانب الدعوة إلى إيفاد مراقبين للأراضي الفلسطينية، ولكن بشرط موافقة الطرف الإسرائيلي. وبلا شك أن مؤامرة الصمت التي مورست خلال المؤتمر، وحالة التسييس التي أخضع لها، كان لهما أعمق الأثر في حرف المؤتمر عن أهدافه، وإفراغ توصياته، التي تضمنها الإعلان، من أي مضمون ذي قيمة.

وفي رد فعل على نتائج مؤتمر الحكومات المخيبة للآمال، وبمبادرة من المركز الفلسطيني وجمعية القانون، نظمت مظاهرة سلمية احتجاجية أمام قصر الأمم في جنيف (مقر الأمم المتحدة) شارك فيها مئات النشطاء، أكدوا من خلالها على رفضهم التام لمؤامرة الصمت التي مورست خلال المؤتمر، وللتواطؤ والتخاذل الذي مارسه الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية من أجل إفراغ نتائج المؤتمر من أي محتوى ذو قيمة. وقد عقد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وجمعية القانون والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، بعد تلك المظاهرة، مؤتمراً صحافياً قدم من خلاله شرحاً وافياً عن أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، وفصل من خلاله طبيعة الالتزامات القانونية التي تقع على الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية.

وبلا شك أن التغطية الإعلامية الكبيرة التي حظي بها المؤتمر الموازي في مختلف أنحاء أوروبا تؤكد على أن المؤتمر الموازي نجح في تحقيق جانب مهم من أهدافه ألا وهو فضح الممارسات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة أمام الرأي العام الدولي، ووضع الرأي العام الدولي أمام الالتزامات القانونية التي تقع على دول الأطراف المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة من أجل ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية، واتخاذ ما يلزم من إجراءات حسية وفعلية لضمان تطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي هذا الصدد يؤكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن فشل مؤتمر الحكومات في اتخاذ خطوات حسية وملموسة تجبر إسرائيل على احترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة يجب أن لا ينعكس سلباً على الجهود المبذولة محلياً، وإقليمياً، ودولياً، من أجل ضمان تطبيق الاتفاقية في الأراضي المحتلة. وعلى ذلك، يؤكد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بأنه سيستمر في عمله على المستويات المحلية، والإقليمية، والدولية، من أجل ضمان احترام إسرائيل للاتفاقية، وتطبيقها في الأراضي المحتلة. كما يؤكد أنه أن الأوان، خصوصاً في ظل الانتهاكات الإسرائيلية الجسيمة وغير المسبوقة للاتفاقية، ولحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، والتي يصل بعضها إلى مستوى جرائم الحرب، لأن يتخذ المجتمع الدولي موقفاً صارماً تجاه الانتهاكات. وفي هذا الصدد يتساءل المركز إن لم

تكن تلك الانتهاكات دافعاً قوياً للأطراف السامية المتعاقدة للتدخل الفوري والسريع، فأى نوع من الانتهاكات تنتظره تلك الأطراف لكي تتدخل؟

بيانات أصدرها المركز حول اتفاقية جنيف الرابعة

خلال العام 2001، أصدر المركز، إما بشكل منفرد أو بالتعاون مع جمعية القانون، العديد من البيانات الخاصة بالتطورات ذات العلاقة باتفاقية جنيف، ومؤتمر الأطراف السامية حول الإجراءات الواجب اتخاذها لإجبار إسرائيل على احترام الاتفاقية وتطبيقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فبتاريخ 2001/11/10، أصدر المركز بياناً مشتركاً مع جمعية القانون في رام الله رحباً فيه بدعوة الحكومة السويسرية، بصفتها طرفاً مودعاً للاتفاقية، إلى عقد مؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة في 2001/12/5، لمناقشة الإجراءات الواجب اتخاذها لتطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبتاريخ 2001/11/22، أصدر المركز بياناً مشتركاً مع جمعية القانون بمرام الله أداناً فيه ما أسماه بـ "مهزلة جنيف" والنتائج التي تضمنتها مسودة الإعلان الصادرة عن مؤتمر الأطراف السامية المنعقد في جنيف بتاريخ 2001/12/5. أما بتاريخ 2001/12/11، فقد أصدر المركز بياناً حول بيان الـ "NGOs" الصادر عن المؤتمر الموازي للمنظمات غير الحكومية المنعقد في جنيف، الذي أكد على قلق واستنكار تلك المنظمات إزاء ما جاء في "مسودة الإعلان" الصادر عن مؤتمر الأطراف السامية والإخفاق المستمر لتلك الأطراف في اتخاذ أية إجراءات فعالة لوضع حد للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسانية ولاتفاقية جنيف في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(2) المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية

شكّل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية إحدى أهم محطات عمل المركز على المستوى الدولي خلال العام 2001. وبالرغم من انهماكهما بالعمل على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، خصوصاً في ضوء التصعيد غير المسبوق في انتهاكات حقوق الإنسان على أيدي قوات الاحتلال، كان المركز الفلسطيني وجمعية القانون قادرين منذ وقت مبكر على اغتنام الفرصة التي وفرها المؤتمر في سبيل القضية الفلسطينية. فهو، من ناحية، أول مؤتمر يعقد في القرن الحادي والعشرين حول قضايا التمييز العنصري، ومناسبة رئيسة للكشف عن الوجه الحقيقي لأهم معاقل العنصرية في العالم، ممثلاً في دولة إسرائيل والنسخة الجديدة من نظام التمييز العنصري الذي كرسته في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ومن ناحية ثانية، فإن انعقاد المؤتمر في جنوب أفريقيا بالذات يشكل حالة رمزية لها أهميتها، نظراً للتاريخ الطويل من النضال ضد نظام التمييز العنصري الذي أطيح به أخيراً في تلك البلاد.

وكانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد تبنت في العام 2000، قراراً يقضي بعقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية في "دربان" بجنوب أفريقيا في الفترة ما بين 31 أغسطس-7 سبتمبر 2001. وقد عقد المؤتمر، الذي شارك فيه كافة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، إلى جانب العديد من الممثلين عن منظمات حكومية وغير حكومية، وفقاً للموعد والمكان المقرر له، حيث تضمنت الأجندة الخاصة به العديد من الموضوعات الهامة كالمظاهر المعاصرة للعنصرية، أشكال وأسباب العنصرية، ضحايا العنصرية والتمييز العنصري، وغيرها من المواضيع ذات العلاقة.

وكان ممثلون عن نحو ثلاثة آلاف وخمسمائة منظمة غير حكومية من جميع أنحاء العالم، من بينهم ممثلون عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وجمعية القانون، قد توجهوا، في وقت سابق، إلى "دربان" للمشاركة في منتدى المنظمات غير الحكومية الذي تقرر عقده على هامش أعمال المؤتمر الدولي لمكافحة العنصرية. وبتاريخ 2001/8/28، عقد منتدى المنظمات غير الحكومية حول مكافحة شتى أشكال التمييز العنصري. وقد هدف المنتدى إلى إيصال صوت ضحايا التمييز العنصري إلى حكومات الدول التي كانت ستجتمع في مؤتمرها العالمي لمكافحة العنصرية في دربان بتاريخ 2001/8/31. وكان المركز الفلسطيني وجمعية القانون قد باشرا، في وقت سابق من تاريخ انعقاد المنتدى، بالإعداد للمنتدى، حيث شارك، وبشكل فعال، في صياغة آليات عمل المنتدى، وفي الاجتماع التحضيري للمنتدى الذي عقد في عمان بالأردن. ونتيجة لظروف الإغلاق والحصار التي تفرضها قوات الاحتلال على الأراضي المحتلة، لم يستطع المركز المشاركة في المراحل اللاحقة للاجتماع التحضيري في كل من طهران في إيران وكاتامندوا في النيبال، ولكنه ساهم، وبشكل فعال، في إعداد "ورقة موقف"، وجزء كبير من الوثائق الخاصة بحملة المنظمات غير الحكومية الفلسطينية في المنتدى.

وفي بدايات شهر أغسطس وصل وفد مشترك من المركز الفلسطيني وجمعية القانون إلى دربان بجنوب أفريقيا للتحضير لعمل المنظمات غير الحكومية الفلسطينية في المنتدى، والبدء في إعداد برنامج عمل خاص بالمنظمات الفلسطينية يهدف إلى تعريف المشاركين في المنتدى بالممارسات العنصرية لقوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة، والمعاناة اليومية التي يتعرض لها الفلسطينيون على أيدي قوات الاحتلال. وقبل أسبوعين من بدء أعمال المنتدى، شارك المركز والقانون، بالتنسيق والدعم من قبل مجموعات التضامن الجنوب أفريقية، ومن أعضاء تحالف المنظمات غير الحكومية في جنوب أفريقيا (SANGOCO)، في عدة فعاليات ونشاطات في العديد من مدن جنوب أفريقيا. وفي هذا السياق، شارك المركز والقانون، خلال الأسبوع الأول من تواجدهما في دربان، في مظاهرة ضخمة ضمت ما لا يقل عن ثلاثة آلاف شخص، ونظمت في مدينة كيب تاون، دعماً لحقوق الأقليات، وتعبيراً عن رفض سياسة التمييز العنصري في الأراضي المحتلة، ومختلف أنحاء العالم. كما شارك في التجمع الجماهيري الذي أقيم في الساحة المركزية لمدينة دربان. هذا إلى جانب مشاركتها في العديد من اللقاءات المرئية والمسموعة التي نظمتها محطات إعلام محلية ودولية، وعقدتها للعديد من اللقاءات والاجتماعات مع مجموعات محلية من جوهانسبرج، وكيب تاون، واجتماعات مع رؤساء الاتحادات النقابية وزعماء الأحزاب السياسية في جنوب أفريقيا. وقد كان لتلك النشاطات الدور الكبير في التعريف بالمعاناة اليومية التي يتعرض لها الفلسطينيون في الأراضي المحتلة. كما كان لها الدور الكبير في الحصول على تأييد العديد من المجموعات التي لم تكن تعي شيئاً عن ما يجري في الأراضي المحتلة، وتأكيد الدعم لدى العديد من المجموعات الأخرى المناصرة المعروفة بمناصرتها للحقوق الشعب الفلسطيني.

وقبل أسبوع من بدء أعمال المنتدى، أنهى المركز الفلسطيني وجمعية القانون، التحضيرات النهائية للمنتدى، حيث تم استئجار مكتب لمزاولة العمل فيه، وإعداد أدوات الحملة الدعائية للمنظمات الفلسطينية، بما يتضمنه ذلك من بوسترات، قمصان (T-Shirt)، نشرات تعريفية، توزيع ورقة الموقف للمنظمات الفلسطينية على مستويات متعددة، وإعداد نشرة يومية توضح آخر المستجدات التي تحدث في مؤتمر الحكومات ومنتدى المنظمات غير الحكومية حول مكافحة العنصرية.

وبتاريخ 2001/8/28، أفتتح منتدى المنظمات غير الحكومية حول مكافحة العنصرية. وقد تضمنت أجندة المنتدى العديد من القضايا ذات العلاقة بالعنصرية، من بينها العبودية وتعويض ضحايا العبودية خلال القرن الماضي، التمييز العنصري، والممارسات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية. وخلال مداوات ونقاشات المنتدى، سعت المجموعة العربية (التي ضمت المنظمات غير الحكومية الفلسطينية، إلى جانب المنظمات الفلسطينية العاملة داخل إسرائيل، والمنظمات العربية)، إلى وضع المشاركين في صورة ما يجري في الأراضي المحتلة، وإمدادهم بالمعلومات الضرورية التي تؤكد على الطابع العنصري للممارسات الإسرائيلية بحق الفلسطينيين على مدار الأعوام السابقة، وفي الوقت الحالي. وأكدت تلك المنظمات في معرض تقديمها للمسألة الفلسطينية، أن الممارسات العنصرية الإسرائيلية بحق الفلسطينيين، تصاعدت بشكل غير مسبوق خلال العامين الآخرين، وأن تلك الممارسات لم تستهدف فقط فلسطيني الأراضي المحتلة، بل تشمل فلسطينيي الداخل أيضاً. وأضافت تلك المنظمات أن تلك الممارسات أدت إلى خلق نظام "أبرتهايد" في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وأن الحكومة الإسرائيلية تمارس، وبشكل منهجي، العنصرية وجرائم القتل الجماعي. وعلى هذا طالبت المجموعة العربية المنتدى بأن يؤكد في بيانه الختامي على إدانة تلك الممارسات وأن يعتبر الحركة الصهيونية حركة عنصرية، وأن إسرائيل نظام جديد للتمييز العنصري وأنها تمارس سياسة التطهير العرقي وتقترب جرائم حرب ضد المدنيين الفلسطينيين.

وبالفعل تحقق ما سعت له المجموعة العربية عندما أكد الإعلان الصادر عن المنتدى أن الحركة الصهيونية حركة عنصرية، وأنه يتوجب على إسرائيل الانسحاب فوراً وبدون شروط من الأراضي الفلسطينية التي احتلت في العام 1967. وكان إعلان منتدى المنظمات غير الحكومية، بالشكل الذي جاء فيه، نصراً نوعياً للحقوق الفلسطينية، وتعبيراً صريحاً عن تأييد المستوى الشعبي غير الرسمي في معظم دول العالم للحقوق الفلسطينية. وشكل الإعلان وثيقة دولية متبناة كوثيقة رسمية من وثائق الأمم المتحدة، وموقفاً يتبناه المجتمع المدني الدولي أيضاً. وأثبت المؤتمر أن المجتمع المدني الدولي قوي وفعال ويعي تماماً الظلم والجور الواقع على الشعب الفلسطيني من قبل إسرائيل وقوات احتلالها، وكان المؤتمر تطبيق حقيقي لشعاره "صوت الضحايا". كما أثبت المؤتمر حيوية وفعالية المجتمع المدني الفلسطيني وقدرته على التأثير على الصعيد الدولي حيث كانت المرة الأولى التي يتم فيها تبني وجهة النظر الفلسطينية بصورة كاملة. وأضاف المؤتمر تجربة فريدة ومتميزة قد تكون نموذجاً للعمل في المؤتمرات الدولية

وبتاريخ 2001/8/31، نظمت مظاهرة سلمية حاشدة شارك فيها نحو 60 ألف شخص، في محاولة للتأثير على مؤتمر الحكومات وحث الوفود الرسمية المشاركة على الأخذ بتوصيات منتدى المنظمات غير الحكومية. إلا أنه، وكما كان متوقعاً، أخضع مؤتمر الحكومات للاعتبارات السياسية، استجابةً للاحتياز الوقح الذي مارسه الإدارة الأمريكية والحكومة الإسرائيلية على المؤتمر، حيث هددنا بعدم المشاركة فيه إذا تضمن البيان الختامي أية إشارة باعتبار الحركة الصهيونية حركة عنصرية. وعلى ذلك فقد جاء البيان الختامي للمؤتمر مخيباً للآمال، حيث لم يتضمن أية إشارة للممارسات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة، وطالب الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي بتطبيق توصيات "ميتشل"، والعودة مرة أخرى إلى طاولة المفاوضات، دون تحميل الحكومة الإسرائيلية مسؤولية أعمال القتل الجماعي التي ترتكب بحق الفلسطينيين في الأراضي المحتلة. والواقع أن البيان الختامي للمؤتمر جاء بهذا الشكل الهزيل بعدما استجاب القائمون على المؤتمر، وتحديداً كوفي أنان، السكرتير العام للأمم المتحدة، وماري روبنسون،

المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، للضغوط الأمريكية والإسرائيلية، ورفض الأخذ بتوصيات منتدى المنظمات غير الحكومية، معتبرين اللغة التي جاءت بها تلك التوصيات غير موضوعية ولا تخدم السلام في المنطقة.

اجتماع ملقا (MALAGA) بأسبانيا: تقييم دربان

نظم هذا الاجتماع في الفترة بين 1-3/10/2001، بمساندة "لجنة التضامن مع القضية العربية"، فرع ملقا في أسبانيا، من أجل تقييم نتائج مشاركة المنظمات غير الحكومية في مؤتمر دربان، ولرسم استراتيجية لحملة دولية ضد الاحتلال تركز للحركة المناهضة للعنصرية. وقد شارك في الاجتماع، الذي استمر على مدار يومين متتاليين، ممثلون عن بعض المنظمات غير حكومية الفلسطينية والعربية، بما فيها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، جمعية القانون، ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان. كما شارك في الاجتماع ممثلون عن بعض المؤسسات الدولية كلجنة الحقوقيين الدوليين-فرع السويد، المنتدى الاجتماعي الجنوب أفريقي، (SANGOCO) وبعض مجموعات التضامن الأوروبية.

وقد خصص اليوم الأول من الاجتماع لتقييم النتائج التي توصل إليها مؤتمر دربان حول القضايا التي طرحت للنقاش أثناء مداوالات المؤتمر. أما اليوم الثاني فخصص لنقاش إستراتيجيات وآفاق العمل المستقبلي، إلى جانب نقاش "ورقة الأفكار" الخاصة بخلق حركة تضامن عالمية مع الحقوق الفلسطينية. الجدير ذكره، أن فكرة خلق حركة تضامن عالمية مع الحقوق الفلسطينية كانت قد تبلورت لدى المركز الفلسطيني وجمعية القانون، ومن التشاور مع (SANGOCO) أثناء منتدى المنظمات غير الحكومية لمكافحة العنصرية في دربان، حيث شعر ممثلو المركز والقانون بأهمية وجود حركة تضامن عالمية للحقوق الفلسطينية والنضال ضد إسرائيل على غرار حركة التضامن العالمية مع حقوق الأقليات السود في جنوب أفريقيا، وهي الحركة التي كان لها عظيم الأثر في التأثير على الرأي العام العالمي للضغط باتجاه إلغاء نظام "الأبرتهيد" الذي ساد جنوب أفريقيا القرن الماضي.

اجتماع مع مجموعات التضامن البريطانية

في سياق جهودهما الرامية إلى خلق حركة تضامن عالمية مع الحقوق الفلسطينية، عقد المركز وجمعية القانون اجتماعاً مع مجموعات التضامن البريطانية في لندن بتاريخ 26/11/2001. ضم الاجتماع، الذي شارك فيه قرابة 25 شخصاً، ممثلين عن مجموعات التضامن البريطانية، وبعض المحامين المدافعين عن حقوق الإنسان الفلسطيني. وتم خلال الاجتماع طرح العديد من القضايا الخاصة بعمل المنظمات الفلسطينية خلال مؤتمر دربان، كما تم نقاش "ورقة الأفكار" الخاصة بآليات خلق وتطوير حركة تضامن عالمية مع الحقوق الفلسطينية. وقد أبدت مجموعات التضامن البريطانية ترحيباً بالفكرة، واستعداداً لتطوير آفاق العمل في هذا الصدد في المستقبل.

(3) المداخلات مع الأمم المتحدة

عمل المركز منذ تأسيسه على تخصيص حيز واسع من نشاطه على المستوى الدولي لاستغلال آليات حقوق الإنسان والهيئات الدولية المتخصصة، سيما الأجسام المنبثقة عن الأمم المتحدة. واستطاع المركز خلال الأعوام المنصرمة وضع تلك الهيئات والأجسام أمام صورة ما يجري من انتهاكات لحقوق

الإنسان في الأراضي المحتلة. ولتحقيق ذلك اعتمد المركز على تقديم التقارير الكتابية والمداخلات الشفوية حول واقع حقوق الإنسان في تلك الأراضي، في الموضوعات ذات العلاقة بعمل وتفويض كل من تلك الأجسام. ومع منح المركز المكانة الاستشارية الخاصة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة عام 2000، وما توفره هذه المكانة من تسهيل على المركز في الوصول إلى أجسام الأمم المتحدة ومخاطبتها، فقد تعزز عمل المركز أكثر على هذا المستوى. وقد شهد العام 2001 نشاطاً مكثفاً للمركز مع أجسام الأمم المتحدة المختلفة، نعرضه فيما يلي بنوع من التركيز:

لجنة حقوق الإنسان (Commission on Human Rights)

تعتبر لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إحدى أهم وأبرز أجسام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتضم اللجنة في عضويتها 53 دولة، وتجتمع في جلسات منتظمة لمدة ستة أسابيع في مارس/أبريل من كل عام في جنيف. ويشارك سنوياً في تلك الاجتماعات ما لا يقل عن ثلاثة آلاف مندوب عن الدول الأعضاء في اللجنة، والدول التي تتمتع بمكانة رقابية على اللجنة، إلى جانب المنظمات غير الحكومية. وإلى جانب الجلسات المنتظمة التي تعقدها اللجنة سنوياً، تعقد اللجنة، في بعض الأحيان، جلسات خاصة واستثنائية، بعد موافقة الأغلبية من الدول الأعضاء في اللجنة، لمناقشة أي مستجدات ملحة وطارئة على أوضاع حقوق الإنسان في العالم. وفي العادة تتخذ اللجنة في جلساتها، المنتظمة، أو الخاصة والاستثنائية، على حدٍ سواء، العديد من القرارات، والمواقف، التي تطالب بموجها دولاً معينة في الالتزام بنعهداتها القانونية المنصوص عليها في العهود والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان.

ونتيجة للمكانة والأهمية الخاصة التي تحظى بها لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على مستوى العالم، يحرص المركز على البقاء على اتصال دائم معها. كما يحرص على متابعة أعمالها، والمشاركة في جلساتها، وتقديم التقارير والمداخلات المكتوبة والشفوية أمامها، كلما أمكن ذلك، حول تطورات أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة.

لجنة التحقيق الدولية المنبثقة عن لجنة لحقوق الإنسان

بتاريخ 2001/2/10، وصلت لجنة التحقيق الدولية التي شكلتها الأمم المتحدة للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة. وضمت اللجنة، التي تشكلت بموجب القرار الذي أصدرته لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جلستها الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 2000/10/19، 66 ثلاثة خبراء دوليين مستقلين. وقد رحب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في حينه بتشكيل اللجنة وقدمها إلى الأراضي المحتلة للتحقيق في الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني. وأعتبر أن اللجنة ستكون قادرة على التحقيق الموضوعي المهني في جرائم قوات الاحتلال، والاستماع إلى شهود العيان، وزيارة مناطق الأحداث، والإطلاع على جميع الوثائق والمعطيات، والالتقاء بجميع الأطراف ذات العلاقة.

66 بتاريخ 2000/10/18، وفي جلستها الاستثنائية التي عقدها في باريس لمناقشة أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، قررت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، بين أمور أخرى، تشكيل لجنة للتحقيق في الانتهاكات الإسرائيلية في الأراضي المحتلة

وبتاريخ 2001/2/12، التقى مع أعضاء لجنة التحقيق وفد يمثل المركز، ضم كل من المحامي راجي الصوراني، مدير المركز، المحامي إياد العلمي، منسق وحدة المساعدة القانونية، والباحث حمدي شقورة، منسق وحدة تطوير الديمقراطية. وعرض ممثلو المركز أمام اللجنة حقائق شاملة حول حملة من الموضوعات التي تشكل جوهر الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان خلال الفترة الممتدة من سبتمبر 2000 حتى فبراير 2001. وأكد وفد المركز، في معرض حديثه عن تلك الانتهاكات، أن المواجهات التي وقعت بين المدنيين الفلسطينيين وقوات الاحتلال خلال تلك الفترة هي حصاد عقود من القمع والتنكيل من جانب قوات الاحتلال ضد الشعب الفلسطيني. وأضاف أن تلك الممارسات الإسرائيلية أدت إلى خلق نظام "ابرتهايد" في الأراضي المحتلة أشد عنصرية من ذلك الذي كان سائداً في جنوب أفريقيا القرن الماضي. وفي نهاية اللقاء زود وفد المركز أعضاء اللجنة بالعديد من الملفات والوثائق التي تؤكد وتوضح الاستخدام المفرط للقوة المميتة من جانب قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين في ظروف لم يتعرض فيها جنود الاحتلال لأي خطر. ويعتبر التقرير الذي قدمته لجنة التحقيق إلى لجنة حقوق الإنسان أحد أهم التقارير التي تدين الممارسات الإسرائيلية، وقد تبنت فيه مطالب منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية والعربية والدولية إلى مدى بعيد.

الجلسة السابعة والخمسون للجنة حقوق الإنسان

في جلستها السابعة والخمسين المنعقدة في الفترة الممتدة من 3/19 حتى 2001/4/27، تقدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، ممثلاً بمديره المحامي راجي الصوراني، بمدخلة شفوية، عرض فيها مجمل أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة، والانتهاكات الإسرائيلية السافرة وغير المسبوقه لتلك الحقوق. وجاء في مدخلة المركز، أن ما تقوم به قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم هو "جرائم حرب" يعاقب عليها القانون الدولي الإنساني. وأوضحت أن إسرائيل عمدت، وبشكل منهجي، منذ احتلالها للضفة الغربية وقطاع غزة في العام 1967، إلى انتهاك القانون الدولي الإنساني، وخصوصاً اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب للعام 1949.

المقرر الخاص بالأراضي الفلسطينية المحتلة

في جلستها التاسعة والأربعين المنعقدة في فبراير 1993، تبنت لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة قراراً يقضي بتعيين مقرر خاص للأراضي الفلسطينية المحتلة، وفقاً للتفويض التالي:
للتحقيق في الانتهاكات الإسرائيلية لمبادئ وقواعد القانون الدولي، القانون الدولي الإنساني واتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب للعام 1949 في الأراضي الفلسطينية التي احتلتها إسرائيل في العام 1967.

لتلقي مراسلات، لسماع شهود، ولإستخدام مثل تلك النماذج، إذا ما رأى ذلك ضرورياً للتفويض المعطى له.

للتقرير، بموجب نتائجه وتوصياته، للجنة حقوق الإنسان في جلستها المستقبلية حتى نهاية الاحتلال الإسرائيلي لتلك الأراضي.

ويولي المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أهمية بالغة لعمل المقرر الخاص ويمده باستمرار بالمعلومات الوافية حول انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبتاريخ 2001/8/20، استقبل المركز المقرر الخاص الجديد بروفيسور جون دوغارد ومساعدته داركا طوبالي. كان في استقبال

المبعوث الدولي مدير وأعضاء مجلس الإدارة في المركز الذين قدموا له شرحاً وافياً عن جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. وزود المركز بروفيسور دوغارد بالتقارير والمعلومات اللازمة حول انتهاكات قوات الاحتلال، خصوصاً منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في سبتمبر 2000.

المفوض السامي لحقوق الإنسان

استحدث هذا المنصب بناءً على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 48/141 بتاريخ 7 يناير 1994. وتنبع أهمية هذا المنصب من حقيقة أن المفوض السامي لحقوق الإنسان يعتبر الممثل الرسمي للأمم المتحدة الذي يتولى مسؤولية متابعة وتنسيق نشاطات الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان تحت إشراف ومسؤولية مباشرة من قبل السكرتير العام للأمم المتحدة. وللقيام بذلك يعمل المفوض السامي لحقوق الإنسان ضمن إطار صلاحيات وقرارات الجمعية العامة، المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ومن أبرز الأهداف التي يسعى المفوض السامي إلى تحقيقها هي وقف الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان وضمان احترام وصيانة حقوق الإنسان في مختلف أرجاء العالم. ونتيجة للدور الهام الذي يلعبه المفوض السامي في الدفاع عن حقوق الإنسان، يحرص المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على الاتصال الدائم معه، بهدف إطلاعه باستمرار على أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة والانتهاكات الإسرائيلية الصارخة لها.

بتاريخ 2001/4/1، التقى المحامي راجي الصوراني، مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، السيدة ماري روبنسون، المفوض السامي لحقوق الإنسان في مكتبها في الأمم المتحدة، حيث استعرض الأوضاع المستمرة في التدهور لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة منذ زيارة السيدة روبنسون في نوفمبر 2000 حتى تاريخ انعقاد اللقاء. وطالب الصوراني عقد اجتماع للأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة للبحث في الإجراءات الضرورية لإلزام إسرائيل على احترام وتطبيق الاتفاقية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وأضاف أن الهم الرئيسي للإنسان الفلسطيني هو إنهاء الاحتلال، والعيش بكرامة، وهو حق مشروع تكفله جميع الأعراف والمواثيق الدولية ذات العلاقة بحقوق الإنسان. كما أكد أن حق الشعب الفلسطيني في مقاومة الاحتلال وتقرير المصير هو حق مشروع، وتكفله أيضاً جميع الأعراف والمواثيق الدولية ذات العلاقة. وفي هذا الصدد، ندد الصوراني بمؤامرة الصمت التي تمارسها أوروبا تجاه ما تقترفه قوات الاحتلال من جرائم في الأراضي المحتلة الفلسطينية، وبالدعم الأمريكي غير المحدود لإسرائيل وسياساتها العدوانية والعنصرية تجاه الفلسطينيين.

رسالة من المركز إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان

بتاريخ 2001/8/1، وقبل انعقاد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية في دربان، بعث المحامي راجي الصوراني، مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، برسالة إلى السيدة ماري روبنسون، المفوض السامي لحقوق الإنسان عبرّ فيها عن قلقه البالغ واستنكاره الشديد للتصريح الذي أدلت به في الجلسة الافتتاحية لاجتماع اللجنة التحضيرية الثالث للمؤتمر الدولي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وإرهاب الأجانب وغيرها من أشكال التعصب في الثلاثين من يوليو 2001، عندما أكدت أن النقاشات المتعلقة بالصهيونية كشكل من أشكال التعصب العنصري ليست بالأمر المناسب في المؤتمر. وأكد الصوراني في رسالته أن هدف المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية هو مكافحة العنصرية، وأنه لا مكان

للمصالح السياسية في المؤتمر. وأضاف الصوراني أن الصهيونية كمذهب عنصري ليست مشكلة من مشكلات الماضي، بل أنها ما زالت قائمة اليوم كعقبة رئيسية أمام تحقيق مجتمع قائم على المساواة والتسامح والسلام في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة. وفي نهاية الرسالة أعرب الصوراني عن أمله بأن تواصل السيدة روبنسون استثمار تأثيرها وموقعها من أجل ضمان أن يتم بحث كافة أشكال العنصرية والتعصب دون أية اعتبارات سياسية.

لجنة مناهضة التعذيب

تعتبر لجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب من إحدى أهم آليات وأجسام الأمم المتحدة لمراقبة مدى التزام دول العالم باتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة.⁶⁷ وقد تشكلت اللجنة تطبيقاً للمادة (17) من اتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة، التي تؤكد على ضرورة وجود جسم رقابي لمتابعة مدى التزام الدول المتعاقدة بتعهداتها القانونية المنصوص عليها في الاتفاقية. وتتكون اللجنة من عشرة خبراء ومتخصصين في القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، معروفون بنزاهتهم الشخصية والمهنية. وبالطبع يجب أن يكون هؤلاء الخبراء والمتخصصون من الدول الأعضاء المتعاقدة على الاتفاقية، حيث ينتخبون، وبشكل دوري، من قبل تلك الدول، في انتخابات سرية. ويحق للدول الأعضاء أن تعيد ترشيح نفس الفرد الممثل عنها لأكثر من مرة. وكانت اللجنة قد عقدت أول اجتماع لها في أبريل من العام 1998 في جنيف. ومنذ ذلك الحين، عقدت اللجنة العديد من الاجتماعات، وقامت بالعديد من النشاطات، التي تهدف إلى منع ووقف ممارسة التعذيب في جميع أنحاء العالم، وخصوصاً في أقاليم الدول الأطراف المتعاقدة على اتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة.

وتحظى لجنة الأمم المتحدة لمنع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة على أهمية خاصة لدى المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، خصوصاً في ظل استمرار استخدام أجهزة الأمن الإسرائيلية لأساليب التعذيب أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين. ولهذا، يحرص المركز على البقاء على اتصال دائم مع اللجنة، وتقديم التقارير والمداخلات الشفوية والمشاركة في جلساتها، بصفته حاصل على مكانة استشارية لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، بهدف وضعها في صورة آخر التطورات الخاصة باستخدام التعذيب بحق المعتقلين الفلسطينيين من قبل أجهزة الأمن الإسرائيلية.

وخلال الفترة بين 19-20/11/2001، راجعت اللجنة تقرير إسرائيل الدوري الثالث الذي قدمته وفقاً لأحكام الاتفاقية التي تعتبر إسرائيل طرفاً متعاقداً فيها. وكمنظمة تحظى بمكانة استشارية خاصة لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة، قدم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تقريراً للجنة حول استخدام أساليب التعذيب ضد المعتقلين الفلسطينيين على أيدي أجهزة التحقيق الإسرائيلية. ودحض التقرير الذي قدمه المركز الادعاءات الإسرائيلية بعدم استخدام أساليب التعذيب بحق المعتقلين الفلسطينيين، واستعرض مختلف أساليب التعذيب التي ما زالت تمارسها أجهزة الأمن الإسرائيلية، حتى

⁶⁷ بتاريخ 10/12/1994، عرضت اتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة على الدول للتصديق. وبتاريخ 26/6/1987، دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ بعد أن صادقت عليها 58 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

بعد قرار محكمة العدل الإسرائيلية في سبتمبر 1999 بوقف تلك الأساليب. وتطرق تقرير المركز أيضاً إلى سياستي الإغلاق وهدم البيوت اللتان تمارسهما قوات الاحتلال، وطالب اللجنة باعتبار ذلك انتهاكاً للمادة (16) من اتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة.

وقام مكتب الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان في جنيف، والذي رعى حضور المركز هناك، بترتيب لقاء لممثلي المنظمات غير الحكومية مع أعضاء اللجنة، قبيل بدء الجلسة الأولى لمراجعة تقرير إسرائيل. وخلال هذا اللقاء قدمت ممثلة المركز، فيكتوريا ميتكالف، مداخلة شفوية لأعضاء اللجنة، بالمشاركة مع ممثلين من جمعية القانون، منظمة العفو الدولية، اللجنة الشعبية لمناهضة التعذيب في إسرائيل، منظمة بتسليم و(OMCT). واستعرضت ممثلة المركز في مداخلتها أهم النقاط والقضايا التي ترغب منظمات حقوق الإنسان أن تأخذها اللجنة في الحسبان أثناء تقييمها ودراستها للتقرير الإسرائيلي. هذا الأمر كان جلياً، خلال تقييم اللجنة للتقرير الإسرائيلي، حيث استندت، وبدرجة كبيرة، على المعلومات التي حصلت عليها من المنظمات غير الحكومية التي شاركت في الجلسة الشفوية، والمداخلة الشفوية والتقرير الذي تقدم به المركز لها. فقد طلبت اللجنة من الممثلين الإسرائيليين التوضيح حول الاتهامات التي جاءت في تقارير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الأخرى، الخاصة باستمرار استخدام أجهزة الأمن الإسرائيلية لأساليب التعذيب أثناء التحقيق مع المعتقلين الفلسطينيين، وهو الأمر الذي فشل فيه الممثلون الإسرائيليون، خصوصاً في ظل دقة المعلومات التي تقدم بها المركز الفلسطيني والمنظمات غير الحكومية الأخرى للجنة.

وفي ملاحظاتها الختامية، عبرت اللجنة عن قلقها البالغ إزاء استمرار استخدام أجهزة الأمن الإسرائيلية لأساليب التعذيب، والاعتقال الإداري والتعسفي. كما عبرت عن قلقها البالغ إزاء فشل الحكومة الإسرائيلية في الالتزام بتعهداتها القانونية المنصوص عليها في الاتفاقية كطرف متعاقد، ورفضها تعويض ضحايا التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة. إلى جانب ذلك، اعتبرت اللجنة أن سياستي الحصار وهدم البيوت اللتان تمارسهما قوات الاحتلال تشكلان انتهاكاً للمادة (16) من اتفاقية منع التعذيب والمعاملة السيئة والحاطة بالكرامة، ولا يمكن تبرير استخدام هاتين السياستين تحت أي ظرف من الظروف.

اللجنة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب في الأراضي العربية المحتلة

بتاريخ 2001/7/26، أدلى وفد المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الذي ضم كل من حمدي شقورة، منسق وحدة تطوير الديمقراطية، وإياد العلمي، منسق وحدة المساعدة القانونية، بشهادته أمام لجنة الأمم المتحدة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تؤثر على حقوق الشعب الفلسطيني والعرب الآخرين في الأراضي المحتلة. وكانت اللجنة قد بدأت أعمالها في القاهرة بتاريخ 2001/7/25، وشرعت في الاستماع إلى شهادات حول الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان، قبل أن تنتقل بتاريخ 2001/7/28، إلى الأردن وسوريا. وفي شهادته أمام اللجنة، استعرض وفد المركز التصعيد غير المسبوق في الاستخدام المفرط للقوة المميتة ضد المدنيين الفلسطينيين، والأوضاع المعيشية المتدهورة للمعتقلين الفلسطينيين داخل سجون ومراكز الاعتقال الإسرائيلية. وطالب وفد المركز اللجنة بضرورة العمل من أجل حث المجتمع الدولي، وخصوصاً الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف

الرابعة، للتدخل الفوري والسريع لوقف الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتوفير الحماية الدولية للمدنيين الفلسطينيين. الجدير ذكره أن إسرائيل ترفض استقبال اللجنة رسمياً وترفض السماح لأعضائها بأداء مهامهم في الأراضي المحتلة

(4) مساعدة لجان تحقيق دولية

كان أحد المطالب الرئيسية للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان من المجتمع الدولي والهيئات الدولية، وفي مقدمتها الأمم المتحدة، أن تشكل لجان تحقيق مستقلة للتحقيق في التدهور الخطير وغير المسبوق لأوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، في ظل تواصل جرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تقتربها قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين. فضلاً عن الأولوية القصوى من جانب المركز للأجسام ذات العلاقة في الأمم المتحدة، شهد العام 2001 تعاوناً وثيقاً بين المركز ومنظمات المجتمع المدني الدولي، والتي بادر عدد منها إلى إيفاد لجان للتحقيق إلى الأراضي الفلسطينية المحتلة. وقدم المركز لهذه اللجان المساعدة والعون اللازمين لتنفيذ مهامها. ولعل أبرز النشاطات ذات العلاقة خلال العام 2001 كانت على النحو التالي:

لجنة تقصي حقائق للتجمع الوطني للمحامين

التجمع الوطني للمحامين (National Lawyers Guild) هو منظمة مهنية لمحامين أميركيين. وفي مؤتمره السنوي الذي عقد في مدينة بوسطن في نوفمبر 2000، اتخذ قراراً يدعو إلى إرسال وفد لتقصي الحقائق إلى فلسطين وإسرائيل خلال الفترة بين 22-27/1/2001. وبين أمور أخرى، كان الوفد مهتماً باستخدام قوات الاحتلال الإسرائيلي للأسلحة الأميركية الصنع بصورة غير قانونية ضد المدنيين الفلسطينيين، في انتهاك للقانون الدولي والقانون الأميركي. وبناء على طلب من التجمع، قام المركز بترتيب برنامج عمل لأعضاء الوفد في قطاع غزة يوم 22/1/2001، سبقه اجتماع مع مدير المركز مساء اليوم السابق. وتضمن برنامج العمل لأعضاء الوفد لقاءات مع رجال قانون وشخصيات عامة وممثلين عن السلطة الفلسطينية، فضلاً عن زيارات ميدانية للمناطق الجنوبية في قطاع غزة ولقاءات مع عدد من ضحايا الانتهاكات الإسرائيلية. وقد صدرت نتائج البعثة لتقصي الحقائق في تقرير شامل بعنوان "انتفاضة الأقصى والتمييز العنصري الإسرائيلي: دور المساعدات العسكرية والاقتصادية الأميركية في انتهاك حقوق الإنسان الفلسطيني". وخلص التقرير إلى وجود دلائل دامغة على استخدام إسرائيل للمساعدات الأميركية في انتهاك حقوق الإنسان، وأن الجيش الإسرائيلي قد استخدم القوة المفرطة ضد الفلسطينيين وأنه نفذ هجمات ضدهم بدون تمييز كشكل من أشكال العقوبة الجماعية، في انتهاك للمادة 50 من تعليمات لاهاي والمادتين 33 و53 من اتفاقية جنيف.⁶⁸

بعثة محامين من رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية

خلال الفترة بين 13-14/10/2001، استقبل المركز بعثة من المحامين من رابطة الحقوقيين العالمية (International Association of Democratic Lawyers) للتحقيق في الأوضاع التي تشهدها الأراضي

⁶⁸ للاطلاع على التقرير الكامل وما يتضمنه من خلاصات وتوصيات، يمكن زيارة موقع التجمع الوطني للمحامين، على العنوان: (<http://www.nlg.org>).

الفلسطينية المحتلة. وفضلاً عن المعلومات التي زود بها أعضاء البعثة، قام المركز الفلسطيني بترتيب برنامج عمل للبعثة أثناء تواجدها في قطاع غزة. وتضمن برنامج العمل لقاءات مع مسؤولين فلسطينيين من وزارة العدل، أعضاء في المجلس التشريعي، نقيب المحامين الفلسطينيين، وممثلي منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني الفلسطيني. كما تضمن البرنامج زيارات ميدانية في رفح وخان يونس ولقاءات مع ضحايا الانتهاكات الإسرائيلية وأسراهم.

(5) الحملة الشعبية الدولية لحماية الشعب الفلسطيني

منذ انطلاق ما بات يعرف باسم "انتفاضة الأقصى"، وعلى أثر تصاعد الجرائم الإسرائيلية بحق المدنيين الفلسطينيين، برزت العديد من الأصوات، سواء على المستوى الرسمي أو الشعبي، المطالبة بتوفير حماية دولية عاجلة للشعب الفلسطيني. إلا أن تلك الأصوات لم تجد آذاناً صاغية لدى حكومات دول العالم، وفشلت كافة الجهود الرسمية التي بذلت لحث المجتمع الدولي على التدخل الفوري والعاجل وتوفير تلك الحماية. وقد كان السبب الرئيسي وراء ذلك الفشل هو سياسي، حيث كان يتم إخضاع تلك المطالب، وباستمرار، للمصالح وللاعتبارات السياسية. ولتجاوز ذلك، برزت خلال العام 2001 ما تسمى بـ "الحملة الشعبية المدنية لحماية الشعب الفلسطيني". وهي حملة محلية مدنية، ارتأى المجتمع المدني ضرورة ممارستها في ظل الصمت والتواطؤ، والتأمر الرسمي الدولي مع ممارسات قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي المحتلة. ويلعب المركز دوراً هاماً في هذه الحملة بالتنسيق والتعاون مع العديد من المنظمات غير الحكومية العاملة في الأراضي المحتلة، كمركز السياسات والإعلام وجمعية القانون في رام الله. وشكلت لجنتان: الأولى، في الضفة الغربية ومنسقة د. مصطفى البرغوثي، مدير مركز السياسات والإعلام في رام الله؛ والثانية، في قطاع غزة ومنسقة المحامي راجي الصوراني، مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. كما تم وضع خطة وبرنامج لاستضافة الوفود والأشخاص المتضامنين مع الشعب الفلسطيني من دول مختلفة، على رأسها فرنسا، بلجيكا، أسبانيا، هولندا، بريطانيا، الولايات المتحدة، وغيرها من الدول الأخرى. وتقرر أن تتواصل الحملة بسقف زمني مفتوح. وقد حددت الحملة أهدافها، من بين أشياء أخرى، بما يلي:

وضع المجتمع الدولي في صورة ما تمارسه قوات الاحتلال الإسرائيلي من جرائم بحق المدنيين الفلسطينيين.

دفع المتضامنين مع الشعب الفلسطيني للعب دور إعلامي يساهم في كشف حقيقة ما يمارس بحق الشعب الفلسطيني من جرائم يعاقب عليها القانون الدولي الإنساني.

توجيه رسالة إلى الحكومة الإسرائيلية مفادها بأن ما يمارس بحق الشعب الفلسطيني يشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، ويتناقض مع رغبة الشعوب في دول العالم المختلفة، وذلك تمهيداً لعزلها على المستوى الدولي.

إعلاء صوت الشعوب على صوت الحكومات المتآمرة على ما يمارس من جرائم بحق الشعب الفلسطيني، كمقدمة للضغط على تلك الحكومات لتغيير مواقفها، واتخاذ إجراءات فاعلة تضمن إنهاء الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(6) المشاركة في مؤتمرات ولقاءات دولية وإقليمية أخرى

إضافة إلى النشاطات الدولية والإقليمية المحددة أعلاه، تلقى المركز خلال العام 2001 عشرات الدعوات للمشاركة في مؤتمرات وفعاليات دولية. وقد حالت الأوضاع القائمة في الأراضي الفلسطينية المحتلة مشاركة المركز في معظم تلك النشاطات، إما بسبب القيود التي تفرضها قوات الاحتلال على الأراضي الفلسطينية المحتلة ومنع ممثلي المركز من السفر أو بسبب أولويات العمل والحاجة لحضور المركز محلياً بكامل طاقته أكان على المستويين الإداري أو البرنامجي. أما أبرز النشاطات التي تمكن المركز من المشاركة فيها فكانت على النحو التالي:

مؤتمر الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان

خلال الفترة بين 8 - 2002/1/12، عقدت الجمعية العمومية للفيدرالية مؤتمرها الذي يعقد مرة كل ثلاث سنوات لإجراء الانتخابات الخاصة بها. عقد المؤتمر في المغرب، ورغم ظروف الحصار التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني وعدم تمكن ممثلين عن المركز، وهو عضو في الفيدرالية، من السفر، إلا أن المحامي راجي الصوراني، مدير المركز، شارك بمداخلة في المؤتمر عبر الهاتف. وكان موضوع الانتفاضة الفلسطينية والتصعيد في جرائم قوات الاحتلال بحق المدنيين الفلسطينيين، أحد القضايا التي ناقشها المؤتمر. وخلال المؤتمر تم انتخاب السنغالي صديقي كبا رئيساً للفيدرالية، فيما انتخب الصوراني نائباً للرئيس. وخلال الفترة بين 24 - 2002/3/25، شارك الصوراني، بصفته نائباً للرئيس، في اجتماعات المكتب الدولي للفيدرالية الذي عقد في باريس، ولكنه لم يتمكن من المشاركة في اجتماعات لاحقة للمكتب بسبب ظروف الحصار والتدهور في أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

اجتماع عمان التحضيري للمؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية

خلال الفترة بين 5 - 2001/2/8، شارك المركز في أعمال هذا الاجتماع الذي عقد في العاصمة الأردنية عمان تحت عنوان "من القدس إلى دربن للقضاء على العنصرية". نظم الاجتماع فرع المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن، ومثل المركز فيه مديره العام، راجي الصوراني، ونائبه، جبر وشاح. وقدم مدير المركز مداخلة بعنوان "الحماية الدولية مطلب قانوني ملح للشعب الفلسطيني".

المؤتمر العشرون لاتحاد المحامين العرب

عقد المؤتمر بين 20-2001/3/24 في العاصمة اللبنانية بيروت تحت شعار "التضامن مع شعب لبنان، وأطلق على الدورة اسم "دورة دعم انتفاضة الشعب الفلسطيني". وشارك في أعمال المؤتمر مدير المركز، راجي الصوراني، حيث قدم مداخلة في ورشة عمل بعنوان "دور المنظمات العربية غير الحكومية في مواجهة المتغيرات ودعم النظام والهوية العربية". وضمن لجنة فلسطين في الاتحاد، شارك الصوراني بورقة عمل في حلقة نقاش بعنوان "وسائل إنفاذ اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 على الأراضي الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس".

المؤتمر الدولي الأول ضد عقوبة الإعدام

خلال الفترة بين 21 - 2001/6/23، شارك مدير المركز في أعمال المؤتمر الدولي الأول ضد عقوبة الإعدام. عقد المؤتمر في مدينة ستراسبورغ الفرنسية، بدعوة من جمعية "معاً ضد عقوبة الإعدام (ECPM)

لقاء في المعهد العربي لحقوق الإنسان

في إطار فعاليات الدورة التدريبية الحادية عشر للمعهد العربي لحقوق الإنسان في تونس، وجه المعهد دعوة لمدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان لتقديم مداخلة في لقاء بعنوان "الحماية الدولية للفلسطينيين". عقد اللقاء في الحمامات التونسية بتاريخ 2001/7/11 وشارك فيه جميع المشاركين في الدورة من مختلف الأقطار العربية وعدد من المسؤولين في المنظمات والخبراء والعاملين في مجال حقوق الإنسان.

ورشة عمل تحضيرية لمؤتمر الشباب العالمي لمكافحة العنصرية

خلال الفترة بين 28-2001/7/29، شارك المركز في ورشة العمل الإقليمية للشباب العربي للتحضير لمؤتمر الشباب العالمي لمكافحة العنصرية. عقدت الورشة في العاصمة البحرينية المنامة، بدعوة من الجمعية البحرينية لحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، وهي تدرج في نطاق التحضير لمؤتمر دربان.⁶⁹ مثل المركز إلى الورشة كل من الباحث نافذ الخالدي والإعلامية غدير العمري، العضوان في وحدة تطوير الديمقراطية.

مؤتمر لجنة الحقوقيين الدولية

بصفته عضواً في لجنة الحقوقيين الدولية، شارك المركز في مؤتمرها الذي عقد في مدينة جنيف بسويسرا خلال الفترة بين 10 - 2001/9/14، تحت عنوان "لجنة الحقوقيين الدولية: التحديات والآفاق". مثل المركز للمؤتمر المحاميان راجي الصوراني، مدير المركز، وإياد العلمي، منسق وحدة المساعدة القانونية.

ندوة الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان

خلال الفترة بين 5-2001/11/7، نظمت الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان ندوة بعنوان "برامج ميذا: تأثير المساعدات الاقتصادية التي يقدمها الاتحاد الأوروبي للشركاء المتوسطيين على حقوق الإنسان". ومثل المركز إلى الندوة حمدي شقورة، منسق وحدة تطوير الديمقراطية، الذي ترأس إحدى الجلسات التي خصصت لمناقشة موضوع بعنوان "مراقبة انعكاسات حقوق الإنسان في برامج التنمية الاقتصادية".

⁶⁹ حول هذا المؤتمر ونشاطات المركز بشأنه، راجع ص 80 - 83 من هذا التقرير

مؤتمر رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية

خلال الفترة من 24 - 2001/11/25، شارك المركز في أعمال مؤتمر الاتحاد الدولي للمحامين الديمقراطيين الذي عقد في العاصمة الفرنسية باريس. عقد المؤتمر تحت عنوان "حماية الشعب الفلسطيني: القانون الدولي والسلام." وكمحدث رئيس بتكليف من اتحاد المحامين العرب ونقابة محامي فلسطيني، استعرض مدير المركز المحامي راجي الصوراني أمام المؤتمرين أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة والانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تقترفها قوات الاحتلال، مؤكداً على ضرورة التطبيق القانوني لاتفاقية جنيف الرابعة في الأراضي المحتلة.

اجتماع الشبكة الأوروبية المتوسطة لحقوق الإنسان

عقد هذا الاجتماع في مدينة جنيف السويسرية خلال الفترة بين 2-2001/12/3 وشارك فيها أعضاء الشبكة بمن فيهم المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. وخصص اللقاء لمناقشة سياسات الشبكة حول فلسطين على ضوء تقرير لجنة التحقيق الدولية التي شكلتها لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة في قرارها بتاريخ 2000/10/19 للتحقيق في انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما تم البحث في استراتيجية عمل الشبكة على صعيد القضية الفلسطينية في المرحلة القادمة. وصر عن الاجتماع وثيقة هامة بما توصل له المؤتمرين، تضمنت التأكيد بأن القانون الدولي والقانون الدولي الإنساني، وتحديدًا اتفاقية جنيف الرابعة هما الأساس في العمل على القضية الفلسطينية. وشددت الوثيقة على تقرير لجنة التحقيق التابعة للجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة كمرجعية في العمل، مستبعدةً تقرير لجنة ميتشيل باعتباره لم يصدر عن الأمم المتحدة ولا يصف الواقع وفقاً لمعايير القانون الدولي.

(7) لقاءات في غزة مع سياسيين ودبلوماسيين وممثلي الأمم المتحدة وهيئاتها ومنظمات

دولية أخرى

خلال العام 2001، التقى مدير وأعضاء المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان مع عشرات الزائرين للمركز أو لقطاع غزة، من سياسيين ودبلوماسيين وناشطين وممثلي الأمم المتحدة والمنظمات الدولية. وفي هذه اللقاءات، استعرض ممثلو المركز أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ويسعى المركز من هذه اللقاءات إلى حث المجتمع الدولي على اتخاذ إجراءات عملية لوقف انتهاكات حقوق الإنسان، والتأثير على الرأي العام الدولي فيما يتعلق بدعم الحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف وبالعمل على احترام وتعزيز حقوق الإنسان الفلسطيني. فيما يلي قائمة تضم أبرز الزوار الذين التقى بهم ممثلو المركز خلال الفترة المذكورة.

قائمة بأسماء أبرز زوار المركز خلال العام 2001

اسم الزائر أو المؤسسة	تاريخ الزيارة
اندرو توماس - جامعة هارفارد	2001/1/9

stitute	2001/3/13
اجتماع مع قناصل الدول الأوروبية (د.حيدر عبد الشافي وال	2001/3/14
ca Representative Office	2001/3/17
dell, Christian Aid	2001/3/20
esty International	2001/3/22
Adviser to the European Union Special representative to	2001/4/4
ccess	
rney at Law	2001/4/5
atch هاني مجلي، مدير دائرة الشرق الأوسط في منظمة	2001/4/12
كيرستين ماس، الممثلة الألمانية	2001/4/18
neral, The British Council	2001/4/19
لقاء مع وفد برلماني ألماني (راجي الصوراني، د.حيدر عبد	2001/4/26
sor, UNSCO	2001/4/30
h Christian Study Centre	2001/5/3
فاتح عزام – مؤسسة فورد	2001/5/7
وليام روبرت، السفارة الأمريكية	2001/5/9
ONIA Regional Middle East Office	2001/5/10
men's NGO "Kvinna til Kvinna"	
r (PATH) – USA	2001/5/16
eans for Justice for Palestinians- USA	2001/5/17
neral of France – Jerusalem	2001/5/19
Sans Frontieres	2001/5/20
Adviser to the European Union Special representative to	
ccess	
ean Union	
erranee & Moyen Orient, Foreign Affair Ministry of	2001/5/23
اجتماع مع لجنة تحقيق دولية من البرلمان الدولي في مق	2001/6/5
Regional Unit, and Marwan Ali, UNSCO	2001/6/11
r for Arab & Islamic Studies – Villanova University	2001/6/14
كريستين انستاد، الممثلة النرويجية	2001/6/18
onsulate General of Sweden	2001/6/19
بير فوكس، السفارة السويسرية	2001/6/20
esty International	2001/7/ 6
Church Aid	2001/7/7
ممثلين عن الحركة العالمية للدفاع عن الأطفال	2001/7/10
وفد كنائسي من فرنسا	
اوليفيه دبوا، المستشار القانوني للصليب الأحمر، وريجيسر	2001/7/11
الأحمر بغزة	

وليم روبرك، السفارة الأمريكية	2001/7/18
مانويل سالازار، القنصل العام الأسباني في القدس ريجيس سافوس، مدير الصليب الأحمر	2001/7/19
دوناتيلا روفيرا – مراقبة حقوق إنسان H.R.W	2001/7/21
Adam, Sangoco	2001/7/22
an Aid Advisor, UNSCO	2001/7/24
Netherlands Representative Office General of France – Jerusalem كريستين نخلة، القنصلية الفرنسية	2001/7/31
	2001/8/4
جيفري آدمز، القنصل العام البريطاني في القدس جيمس ارنون، القنصل السياسي	2001/8/7
Representative Office as Sans Frontieres	2001/8/8
e Palestine Solidarite	2001/8/16
ch Organization for Development Cooperation ICO	2001/8/17
جون دوغارد، مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي الفلسطينية	2001/8/20
نيكولاس هاون – Human Rights Watch	2001/9/4
University Service University Service – Palestine, Cooperation Office	2001/9/13
esty International	2001/9/16
ica eld Coordinator – UNAIS	2001/9/18
Chair, German Palestinian Association	2001/10/4
United Civilians for Peace r of Law, Netherlands	2001/10/9
	2001/10/11
مشاركة في الاجتماع مع وزيرة الشؤون الخارجية للوكسمبورج	2001/10/23
وليم روباك، الملحق السياسي في السفارة الأمريكية	2001/10/24
اجنيتا يوهانسن، وزارة الخارجية السويدية	2001/10/27
	2001/11/3
Majesty's Consul, Political British Consulate General	2001/11/6

ليليان بيتر، الكويكرز	2001/11/11
Ken Ellis, Christian Aid	2001/11/13
Karin Roxman, Political Adviser to the European Union Special representative to the Middle East peace process	2001/11/17
Sue Turrell and William Bell, Christian Aid	2001/12/8
عثمان حسين، مستشار فني أول بمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان - غزة	2001/12/23

(8) استقبال وفود زائرة للمنطقة

واصل المركز خلال العام 2001 نشاطاته فيما يتعلق باستقبال وفود زائرة للأراضي الفلسطينية المحتلة. وإضافة إلى الوفود التي قدمت إلى المنطقة ضمن مبادرات الحماية المدنية للشعب الفلسطيني، ولجان التحقيق الدولية، استقبل المركز عدداً من الوفود الدولية وقدم لها شرحاً وافياً حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

قائمة بأبرز الوفود التي زارت المركز خلال العام 2001

تاريخ الزيارة	المؤسسة والبلد	عدد المشاركين
2001/1/8	وفد أميركي من (Fellowship of Reconciliation)	6
2001/1/9	وفد محامين من تجمع (National Lawyers Guild) في الولايات المتحدة الأمريكية	7
2001/1/22	وفد من Global Exchange من سان فرانسيسكو وفد من International Lawyers Guild	12
2001/1/25	وفد من البرلمان الأوروبي	8
2001/2/11	مجموعة من جمعية المانويت (Mennonite) في أمريكا وكندا	6
2001/2/12	مجموعة من Mennonite Central Committee	27
2001/2/22	وفد من (Dan Church Aid)	14
2001/2/25	وفد من مؤسسة السبيل - أمريكا	10
2001/2/26	وفد من كنائس ويلز - بريطانيا	5
2001/3/13	وفد من مؤسسة الكويكرز	12
2001/3/15	وفد من الإغاثة الكاثوليكية (Catholic Release Service)	
2001/3/21	وفد من كنائس إنجليزية وإيرلندية	4
2001/4/23	وفد أميركي من أصدقاء الشعب الفلسطيني	12
2001/5/10	(1) وفد من منظمات أسترالية	5
	(2) وفد كنائسي من كندا	5

8	وفد قضاة ومحامين من النرويج	2001/5/26
	وفد فرنسي تضامني من اجل الحماية المدنية لحماية الشعب الفلسطيني (Delegation de Solidarite active) (avec la Palestine)	2001/6/19
10	وفد من الإغاثة الكاثوليكية (Catholic Relief Services)	2001/6/21
5	وفد من منظمة أطباء بلا حدود - اليونان	2001/7/8
17	وفد من (Resource Center for Nonviolence) - سانتا كروز، الولايات المتحدة	2001/7/9
10	وفد متطوعين إيطاليين ومسؤولين من مؤسسة السلام لأطفال الزيتون (Salaam Children of Olive Tree) - لجنة ميلانو	2001/7/31
3	وفد متطوعين إيطاليين من Salaam Children of Olive (Tree)	2001/8/4
3	وفد رابطة المحامين الديمقراطيين العالمية برئاسة أمينها العام (Benusz Szmuller)	2001/10/12
5	وفد من لجنة التضامن الفرنسية الفلسطينية	2001/11/18
25	وفد فرنسي للمهمات المدنية من اجل حماية الشعب الفلسطيني Campagne Internationale pour la protection de peuple Palestinien	2001/11/30
	وفد من The Grassroots International Protection for the Palestinian People (GIPP)	2001/12/26

(9) لقاءات مع ممثلي وسائل الإعلام الدولية والمحلية

يولي المركز أهمية خاصة للصحافيين ووسائل الإعلام الدولية والمحلية من أجل توضيح مواقفه إزاء أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وعدا عن الوثائق والتقارير والبيانات الصحفية وغير ذلك من المعلومات التي يوزعها المركز على نطاق واسع، دولياً ومحلياً، كثف المركز من جهوده خلال العام 2001 لتشجيع الصحافيين الدوليين على القدوم إلى المنطقة ومتابعة أوضاع حقوق الإنسان عن كثب، وأعلن عبر صفحته الإلكترونية عن استعداده لتقديم مساعدات ميدانية للصحافيين ومرافقتهم في جولاتهم لمناطق الأحداث. وفي هذا السياق، تلقى عشرات الصحافيين الدوليين مساعدات من المركز حيث رافقهم أعضاء المركز لمناطق الأحداث وتم ترتيب لقاءات بينهم وبين ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

مشروع (Dan Church Aid) للصحافيين

نظمت مؤسسة دان تشيرتس إيد ومولت ونفذت مشروعاً خاصاً يتضمن زيارة صحافيين من الدانمارك إلى قطاع غزة لمدة شهر واحد لكتابة التقرير عن الأوضاع فيه. بدأ المشروع في خريف العام 2001، حيث وفر الفرصة لعدد من الصحافيين من مختلف أشكال الإعلام الدانماركي (التلفزيون، الصحف، الإذاعة، المصورون) لزيارة قطاع غزة والمكوث فيه لعمل التحقيقات وكتابة التقارير. وقد تم التنسيق لهذه الزيارات من جانب المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وقام بعض أعضاء المركز بمساعدة الصحافيين في تحقيقاتهم ورافقوهم في جولاتهم الميدانية ونظموا لهم لقاءات مع الضحايا، ومع الأهالي منظمات المجتمع المدني.

قائمة بأسماء أهم الصحافيين والمؤسسات الإعلامية التي التقى بهم طاقم المركز خلال العام 2001

أسماء الصحافيين أو المؤسسات الصحافية	تاريخ الزيارة
Markus Bernath, Derstandard, Ausria	2001/1/10
Sarah Chayes, National Public Radio	2001/1/13
تسجيل مع إذاعة صوت فلسطين	2001/1/15
Lars Gunnar Erlandson, Swedish Radio Mike Hornbrook, CBC (Canada)	2001/1/16
Didier Francois, Liberation	2001/1/17
Pilip Reevers, The Independent Caroline Camil, Swedish Journalist	2001/1/18
بسام الريس - الفضائية الفلسطينية	2001/1/21
Jari Alenius, Journalist from Finland - ILTA Sanomat	2001/1/23
Molly Moor, Washington Post Scott Macleod, Time Magazine	2001/2/1
دايسوكي موراكامي، مدير مكتب الشرق الأوسط، صحيفة سانكي	2001/1/3
Nadine - Journalist - Radio France	2001/2/8
لقاء مع الفضائية الفلسطينية مقابلة تليفونية مع راديو مونت كارلو في باريس Glorggio Michfle, Journalist - Maniffjto (Rome - Italy)	2001/2/10
Backmann Rene, Le Nnouvel Observateur - France Girard Renaud, Le Figaro - France Retam Kareem , MBC TV	2001/2/11
لقاء تلفزيوني - الفضائية الفلسطينية	2001/2/14
Jennifer Ludden, National Public Radio Alison Weir, Marin Scope Newspaper	2001/2/15
مقابلة مع تلفزيون فلسطين	2001/2/16

مقابلة مع صحيفة واشنطن بوست	2001/2/17
مقابلة مع راديو فلسطين	2001/2/18
Ron Wurzer, Staff Photographer – The Seattle Times	2001/2/19
Roula Khalaf, Middle East Editor – Financial Times Annette Grossbongardt, Der Spiegel Krafft Raphael, France Culture (Radio) Jerome Sessini, Boomerang Press – France	2001/2/26
Ole Sippel, Senior foreign correspondent- Danish Broadcasting Cooperation – TV	2001/3/3
Deborah Hora – The Houston Chronicle	2001/3/20
Alari Philps, The Daily Telegrami	2001/3/21
Di Tatham, Producer, TVE International, London فايد أبو شمالة، القسم العربي في هيئة الإذاعة البريطانية	2001 /4/5
Christopher Shively, International Editor – Houston Chronicle Toran Deborah, Houston Chronicle – USA Martin Saint, LE Point	2001/4/7
Perdereau Claude, photographer, every Palestine & France - Palestine Oakestube	2001/4/26
Ricardo Alexandre Sousa, RDP, Portuguese National Radio	2001/4/29
Suzinne Goldenberg, The Guardian Newspaper	2001/5/16
Joris Luyendyh, NRC	2001/5/17
كارولين فاسو – صحافية	2001/5/19
Rophoel Karfft, French Public Radio	2001/5/21
Daniel Williams, Correspondent – Washington Post	2001/5/22
Bourrns Nathalie, Radio France	2001/5/27
Kimbacher Horst, Reporter – ORT Australian TV	2001/6/3
Tgtrick Levaique, Le Figer	2001/6/12
Christopher Hedges, New York times	2001/6/18
Stephon Franklin, Chiago Tribune Alan Philps, The Daily Telegraph	2001/6/25
Alexandra Schwartzard – Liberation	2001/6/30
لقاء هاتفني مع تلفزيون شبكة الأخبار العربية ANN	2001/7/3
لقاء مع BBC	2001/7/4
Charles Radin and Charles Sennott, Boston Globe	2001/7/10
Malbrnnot George, Radio France International Joris Luyendijh, Middle East corespondent – NOS TV	2001/8/2
لقاء مع BBC	2001/8/5

لقاء مع التلفزيون النمساوي	2001/8/8
Kylie Morris, BBC Radio	2001/8/12
Catherine Hours, AFP	2001/8/13
محمد اسعد الدايش - مراسل تلفزيون تونس Sudarsan Raghavan, Africa Bureau Chief - Knight Ridder	2001/8/19
مقابلة تليفزيونية في فلسطين الفضائية في برنامج وجهاً لوجه	2001/9/5
Loauna Sotirchn, Antonis Riges and Kazolra Athina, MSF-GR- Athens مقابلة تليفونية مع تلفزيون الشارقة	2001/9/8
Harcle Erlandson, Swedish Radio الصحفي طاهر النونو	2001/9/10
Inge Gunther, Daily newspaper in Germany Barbara Surk, Middle East correspondent – Delo Newspaper – Slovenia Doris Bulau, German Radio	2001/9/18
Michael Zielenziger, Tokyo Bureau Chief - Knight Ridder Newspapers Takeshi Minami, Journalist – Jiji Press	2001/9/25
لقاء مع تلفزيون فلسطين - القناة الفضائية حسن الكاشف - وزارة الإعلام	2001/9/27
Thomas Saehl, Danish Broadcasting Corporation	2001/10/10
صحيفتا لوس انجيليس وشيكاغو تريبيون ريهام عبد الكريم، MBC TV	2001/10/11
Peter Speetiers, Dutch Journalist Financial Times Magazine & the Independent	2001/10/31
Canadian Radio	2001/11/5
صحيفة (Le Monde) الفرنسية	2001/11/6
Matt Spetahick, Reuters	2001/11/8
Luis Lema, Le Temps Schwartzbrun – Liberation	2001/11/12
Barbara Plett, BBC Jakob Nielsen, Politiken (Danish Newspaper)	2001/11/13
سوزين نيل، صحفية ألمانية	2001/11/14
لقاء مع الأخبار الإماراتية	2001/12/3
مقابلة تليفونية مع راديو كيب تاون	2001/12/6
EGI Shingo, Asahi Shimbun, Japan	2001/12/8
Stuart Tanner, BBC	2001/12/12
Doi Toshikunt, Japanese journalist	2001/12/22
Paris Clles, Le Monde	2001/12/23
Guan Kesturen, Photographer	2001/12/24

Patrizia Viglino, Journalist & Photographer, Italy	2001/12/26
Ned Parker, Agence France Press (AFP)	2001/12/27

(10) بيانات صحفية أصدرها المركز خلال العام 2001

البيان الصحفي هو واحد من الوسائل التي يستخدمها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للإعلام عن انتهاكات حقوق الإنسان، أكانت متعلقة بعمل المركز على الانتهاكات من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي أو بعمل المركز على المستوى الفلسطيني والانتهاكات التي تقوم بها السلطة الفلسطينية في نطاق صلاحياتها. ويتم توزيع البيانات الصادرة عن المركز على نطاق واسع محلياً وإقليمياً ودولياً.

وخلال العام 2001، صدر عن المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان 65 بياناً صحفياً، خصصت غالبيتها (72.3%) لموضوعات ذات علاقة بجرائم الحرب والانتهاكات الجسيمة التي تواصل قوات الاحتلال اقتوافها ضد المدنيين الفلسطينيين. أما البقية (27.7%)، فتناولت موضوعات ذات علاقة بانتهاكات السلطة الفلسطينية وأجهزتها المختلفة لحقوق الإنسان، فضلاً عن عدد من البيانات خصصت لمواضيع لا تتحمل السلطة مسؤولية مباشرة عن الانتهاكات فيها. ويمكن توزيع البيانات الصادرة عن المركز خلال العام 2001 كالتالي:

جدول يوضح توزيع البيانات التي أصدرها المركز خلال عام 2001

المجموع	ذات علاقة بانتهاكات فلسطينية	ذات علاقة بانتهاكات إسرائيلية	موضوع البيان التوزيع الكمي
65	18	47	عدد البيانات
%100	%27.7	%72.3	النسبة المئوية

جدول بالبيانات الصحفية التي أصدرها المركز الفلسطيني خلال عام 2001 حول الانتهاكات الإسرائيلية

ملاحظات	الموضوع	تاريخ الإصدار	الرقم
اعتداء مئات المستوطنين على المدنيين وممتلكاتهم في خان يونس	استيطان	2001/1/15	1
المركز يلتقي بلجنة التحقيق الدولية التابعة للأمم المتحدة	انتفاضة الأقصى	2001/2/12	2
قتل 5 مواطنين فلسطينيين خلال أعمال اغتيال وقصف وإطلاق نيران	انتفاضة الأقصى	2001/2/13	3
المحكمة العليا الإسرائيلية تشرع وتشجع قتل المدنيين الفلسطينيين	القضاء الإسرائيلي	2001/2/19	4
قصف وإطلاق نار وقتل مدنيين فلسطينيين	انتفاضة الأقصى	2001/3/3	5

المركز يتقدم بشكوى حول استخدام التعذيب ضد المعتقل ناصر عياد	تعذيب	2001/3/15	6
قتل 6 مدنيين باستخدام الأعيرة النارية المتفجرة والقصف	انتفاضة الأقصى	2001/3/31	7
اغتيال أحد مواطني رفح	انتفاضة الأقصى	2001/4/2	8
قتل طبيب خلال قصف عيادة طبية بغزة	انتفاضة الأقصى	2001/4/10	9
هدم 30 منزل في خان يونس وقتل 4 مواطنين	انتفاضة الأقصى	2001/4/11	10
هدم عشرات المنازل والمحلات التجارية في رفح	انتفاضة الأقصى	2001/4/15	11
سلطات الاحتلال تصعد هجمتها ضد المعتقلين الفلسطينيين والعرب	معتقلون	2001/4/17	12
اقتحام بيت حانون وقصف قطاع غزة وإعادة تقسيمه	انتفاضة الأقصى	2001/4/17	13
استمرار قوات الاحتلال باعتقال مواطنين فلسطينيين	معتقلون	2001/4/24	14
المركز يحصل على قرار من المحكمة العليا الإسرائيلية لوقف أعمال شق طريق جديد جنوب دير البلح	ممارسات إسرائيلية	2001/4/24	15
قتل رضيفة خلال قصف عشوائي لخان يونس	انتفاضة الأقصى	2001/5/7	16
قتل مدنيين وضابط أمن خلال أعمال اغتيال وقصف وإطلاق نيران	انتفاضة الأقصى	2001/5/12	17
قتل خمسة من أفراد الأمن الفلسطيني في جريمة قتل عمد في بيتونيا	انتفاضة الأقصى	2001/5/14	18
إطلاق نيران وقتل مدنيين فلسطينيين	انتفاضة الأقصى	2001/5/15	19
قوات الاحتلال تطلق النار عمداً على المدنيين الفلسطينيين	انتفاضة الأقصى	2001/5/15	20
قتل 11 شرطياً فلسطينياً خلال قصف أحد مراكز الشرطة بطائرات إف-16	انتفاضة الأقصى	2001/5/19	21
المركز يلتقي بالمستشار القانوني للصليب الأحمر ويناقش معه أوضاع المعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية	معتقلون	2001/5/22	22
قصف مدفعي وقتل مدنيين فلسطينيين	انتفاضة الأقصى	2001/6/10	23
اقتحام رفح وهدم 22 منزلاً في جنوب رفح وجنوب غزة	انتفاضة الأقصى	2001/6/23	24
دعوة للضغط على إسرائيل لوقف استخدام التعذيب ضد المعتقلين	تعذيب	2001/6/26	25
اقتحام مخيمي رفح وشعفاط وهدم أكثر من 30 منزلاً سكنياً	انتفاضة الأقصى	2001/7/10	26
احتلال بيت الشرق وإغلاقه	ممارسات إسرائيلية	2001/8/12	27

28	2001/8/20	انتفاضة الأقصى	المركز يستقبل مقرر الأمم المتحدة الخاص بالأراضي المحتلة ويطلعه على الانتهاكات الإسرائيلية
29	2001/8/26	انتفاضة الأقصى	قصف المدن الفلسطينية ومقتل طفل
30	2001/8/27	انتفاضة الأقصى	اغتيال الأمين العام للجبهة الشعبية
31	2001/8/28	انتفاضة الأقصى	اقتحام رفح وهدم 15 منزلاً سكنياً
32	2001/9/1	انتفاضة الأقصى	اغتيال أحد قادة جهاز المخابرات العامة الفلسطينية
33	2001/9/9	انتفاضة الأقصى	قتل طفل بدم بارد
34	2001/9/26	انتفاضة الأقصى	قصف مكثف يسفر عن قتل فتى وإصابة آخرين
35	2001/9/29	انتفاضة الأقصى	إطلاق نيران وقتل مدنيين فلسطينيين
36	2001/10/3	انتفاضة الأقصى	استشهاد مزارعين وأربعة رجال أمن خلال اقتحام وقصف بيت لاهيا
37	2001/10/23	ممارسات إسرائيلية	سلطات الاحتلال تطرد الموظفين الفلسطينيين من معبر رفح
38	2001/10/24	انتفاضة الأقصى	قتل 10 مواطنين فلسطينيين في مجزرة اقترفت قوات الاحتلال في بيت ريم
39	2001/11/10	انتفاضة الأقصى	إدانة استخفاف الإدارة الأمريكية بالقانون الإنساني الدولي في ظل تواصل انتهاكات إسرائيل
40	2001/11/11	انتفاضة الأقصى	المركز يدعو لتطبيق اتفاقية جنيف الرابعة
41	2001/11/22	انتفاضة الأقصى	استشهاد خمسة أطفال في انفجار جسم مشبوه في خان يونس
42	2001/11/24	انتفاضة الأقصى	استشهاد خمسة فلسطينيين خلال أعمال اغتيال وإطلاق نار
43	2001/11/24	عقوبات جماعية	المركز يرحب بما توصلت إليه لجنة مناهضة التعذيب التابعة للأمم المتحدة حول سياسات هدم المنازل والحصار
44	2001/11/27	انتفاضة الأقصى	المركز يناشد مسئولين بارزين في الأمم المتحدة للدفع تجاه إجراء تحقيق دولي في كافة أعمال قتل الأطفال الفلسطينيين
45	2001/12/4	انتفاضة الأقصى	قصف جوي لمدينة غزة واستشهاد فتى ورجل أمن
46	2001/12/11	انتفاضة الأقصى	المركز يدعو عدد من كبار المسئولين بالأمم المتحدة لإدانة مخالقات إسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة على ضوء استشهاد طفلين في محاولة اغتيال
47	2001/12/15	انتفاضة الأقصى	قتل 13 مواطن فلسطيني وهدم أكثر من خمسين منزلاً

جدول بالبيانات التي أصدرها المركز الفلسطيني خلال عام 2001 حول انتهاكات السلطة الفلسطينية

الرقم	تاريخ الإصدار	الموضوع	ملاحظات
1	2001/1/13	أمن دولة	السلطة الفلسطينية تنفذ حكماً بإعدام اثنين من الفلسطينيين
2	2001/3/1	وفاة معتقل	المركز يدعو للتحقيق في ظروف وفاة مشتبه فيها
3	2001/8/15	وفاة معتقل	وفاة معتقل فلسطيني أثناء احتجازه لدى جهاز الاستخبارات العسكرية الفلسطينية في ظروف مشتبه فيها
4	2001/8/16	وفاة معتقل	المركز يدعو إلى إحالة المتورطين في قتل المعتقل إلى القضاء
5	2001/9/19	الحق في التعليم	المركز يدعو السلطة لإعفاء الطلبة الفقراء من دفع الرسوم المدرسية
6	2001/10/8	إطلاق نار	مقتل مواطنين فلسطينيين جراء استخدام القوة المفرطة في تفريق المتظاهرين
7	2001/10/20	اعتقال سياسي	المركز يدعو للإفراج عن جميع المعتقلين السياسيين
8	2001/10/22	وفاة معتقل	المركز يدعو إلى فتح تحقيق حول وفاة معتقل في ظروف مشتبه بها
9	2001/11/7	اعتقال سياسي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرارها بالإفراج عن الجرو ومهنا
10	2001/11/10	اعتقال سياسي	الشرطة تواصل احتجاز المحامي الجرو والدكتور مهنا رغم قرار محكمة العدل العليا الفلسطينية بالإفراج عنهما
11	2001/11/16	اعتقال سياسي	ترحيب بالإفراج عن معتقلين ومطالبة بإغلاق ملف الاعتقال السياسي
12	2001/11/19	عرقلة عمل المحامين	الشرطة الفلسطينية تمنع محامي المركز من زيارة المعتقلين السياسيين
13	2001/11/24	اعتقال سياسي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرارها بالإفراج عن 9 معتقلين
14	2001/11/27	اعتقال سياسي	الشرطة تواصل احتجاز المعتقلين الصادر بحقهم قرار الإفراج
15	2001/12/1	الاعتقال السياسي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تأمر بالإفراج عن 7 معتقلين فلسطينيين
16	2001/12/2	الاعتقال السياسي	محكمة العدل العليا الفلسطينية تصدر قرارها بالإفراج عن 5 معتقلين
17	2001/12/6	إطلاق نار	دعوة للتحقيق في الأحداث المؤسفة التي شهدتها مدينة غزة

قتل سبعة مواطنين فلسطينيين وإصابة أكثر من ثمانين برصاص فلسطيني	إطلاق نار	2001/12/22	18
----------------------------------------------------------------	-----------	------------	----

(11) الترجمة

يقوم المركز بترجمة جميع البيانات الصحفية والتقارير والدراسات وغير ذلك من المطبوعات إلى اللغة الإنجليزية، حيث يتم توزيعها على نطاق دولي واسع. ويقوم بهذه المهمة مترجم متخصص بإشراف منسق وحدة تطوير الديمقراطية في المركز، وبمساعدة موظفي المركز الدوليين الناطقين باللغة الإنجليزية، بهدف تحرير المواد المترجمة وإخراجها في أفضل صورة.

(12) الصفحة الإلكترونية للمركز الفلسطيني (www.pchrgaza.org)

تمثل الصفحة الإلكترونية للمركز قناة أحد أبرز الأدوات لنشر المعلومات حول حقوق الإنسان. وعلى مدى العامين المنصرمين، تمكن المركز من بناء واحد من أهم المواقع الفلسطينية والعربية في هذا الشأن، ويتوفر عليها كافة بيانات وتقارير ودراسات ونشاطات المركز باللغتين العربية والإنجليزية. ووفقاً للبحث الذي أجراه المركز حول زوار موقعه خلال العام 2001، تبين ما يلي:

1) بلغ العدد الإجمالي لزيارات الموقع (Total Visits) 90000 زيارة، أي حوالي 7500 زيارة شهرية، بمعدل 250 زيارة يومياً. وسجل هذا العدد زيادة ملحوظة في شهر سبتمبر 2001، أي فترة انعقاد مؤتمر دربان في جنوب أفريقيا، حيث بلغ مجموع الزيارات 13250 زيارة، بمعدل 428 يومياً، أي بزيادة نسبتها 55% عن معدل العام.

2) بلغ عدد الصفحات المشاهدة (Page Views) 650000 صفحة، أي حوالي 54016 صفحة شهرياً، بمعدل 1800 صفحة يومياً.

3) بلغ عدد الوصول إلى الصفحة (Total Access) حوالي 661000 إطلالة خلال العام، أي بمعدل 1830 إطلالة يومياً.

ويشار أيضاً إلى استخدام المركز للبريد الإلكتروني في نشر المعلومات حول أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وتضم قائمة العناوين (Mailing List) التي يوزع عليها المركز نشراته وإصداراته أكثر من 1300 عنواناً موزعة على مختلف قارات العالم.

ثانياً: تقارير الوحدات في المركز حول الخطة السنوية للعام 2001

يتضمن هذا الجزء من التقرير شرحاً مفصلاً عن نشاط وحدات المركز الفلسطيني خلال العام 2001، وبالمقارنة مع الخطة السنوية للعام 2001، أنجزت الوحدات معظم ما ورد في بنود الخطة، ولكن كان هناك قدر ما من المرونة، تفاوتت من وحدة لأخرى، أملتھا المتغيرات الميدانية خلال العام وضرورات التكيف مع الأوضاع القائمة. ويلاحظ على سبيل المثال أن بعض الوحدات قد عدلت من أولوياتها أحياناً ونفذت

نشاطات ضرورية لم تكن واردة في الخطة، وكان ذلك أحياناً على حساب بعض النشاطات المقترحة. ولكن في كل الأحوال، تمت هذه التغييرات بعد نقاشات مستفيضة على مستوى المركز، أكان في الوحدات، لجنة البرنامج أو مجلس الإدارة.

(1) وحدة البحث الميداني

تعتبر وحدة البحث الميداني القاعدة الأساسية للمعلومات في المركز ويعمل طاقمها على جمع معلومات ميدانية دقيقة حول انتهاكات حقوق الإنسان الفلسطيني أيا كان مصدرها. باحثو الوحدة موزعون على مختلف مناطق قطاع غزة ويراقبون عن كثب أوضاع حقوق الإنسان ميدانياً. وتمتد الوحدة المركز ووحداته المختلفة بالمعلومات والمواد ذات العلاقة بانتهاكات قوات الاحتلال أو بانتهاكات أجهزة السلطة الفلسطينية لحقوق الإنسان في قطاع غزة. وعبر تنسيق وثيق مع منظمات حقوق الإنسان في الضفة الغربية، وفي مقدمتها الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون)، توفر الوحدة للمركز معلومات ومواد حول انتهاكات حقوق الإنسان في الضفة الغربية. وقد شهد هذا العام تطوراً ملحوظاً وامتيازاً فيما يتعلق بتبادل قواعد المعلومات حول انتهاكات حقوق الإنسان بين المركز الفلسطيني من جهة وبين مؤسسة القانون من جهة أخرى، الأمر الذي ساهم في تطوير هذه المعلومات وضمان أقصى درجات التماثل والدقة فيها، خصوصاً وأن الاتصالات بين المختصين في المؤسستين كانت على مدار الساعة.

وتقوم الوحدة بتصنيف المعلومات وتبويبها وإنشاء جداول وبيانات مفصلة لاستخدامات جميع الوحدات في المركز وكذلك لتلبية حاجة المؤسسات والمعنيين بهذه المعلومات محلياً ودولياً، بمن فيهم منظمات حقوق الإنسان الصحفيون ووسائل الإعلام. ويقوم المركز حالياً بتطوير قاعدة معلومات محوسبة، من شأنها أن تسهل على الوحدة تصنيف المعلومات والاستفادة القصوى منها.

ويشكل باحثو الوحدة حلقة اتصال أساسية بين المركز والمجتمع المحلي. ولا يقتصر دور الباحثين الميدانيين على مراقبة أوضاع حقوق الإنسان وجمع المعلومات عنها، إنما من خلال اتصالهم واحتكاكهم بالمواطنين، فهم يحتونهم على التبليغ عن الانتهاكات وتقديم شكاوى للمركز بشأنها. كما يقوم بعض الباحثين بمرافقة صحفيين ووفود دولية في جولاتهم الميدانية في جميع أنحاء قطاع غزة للتعرف على أوضاع حقوق الإنسان فيها. وخلال هذا العام، كان هناك زيادة ملحوظة في الأعباء الملقاة على عاتق وحدة البحث الميداني في هذا الشأن.

(2) وحدة المساعدة القانونية

تقدم الوحدة خدماتها القانونية لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، أكان مصدرها قوات الاحتلال الإسرائيلي، أو أجهزة السلطة الفلسطينية. جميع الملفات المتعلقة بالانتهاكات الفلسطينية يتابعها محامون متخصصون يعملون في المركز. أما بخصوص القضايا التي يتابعها أمام المحاكم الإسرائيلية، فيقوم المركز بتوكيل محامين من داخل إسرائيل، بسبب استمرار منع قوات الاحتلال للمحامين من قطاع غزة من دخول إسرائيل منذ العام 1994، وعدم الاعتراف بهم كمحامين داخل إسرائيل. وقد شهد العام 2001 زيادة ملحوظة في حجم الأعباء الملقاة على عاتق الوحدة القانونية، في ضوء التصعيد غير المسبوق في

الانتهاكات الجسيمة وجرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم. وعلى ضوء ذلك، ارتفع عدد الملفات التي تتابعها الوحدة القانونية بشكل ملحوظ، خصوصاً على الأجنحة الإسرائيلية، مما أضاف أعباءً مالية غير متوقعة على كاهل المركز في هذا الشأن.

عمل الوحدة فيما يتعلق بالانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان

أنجزت الوحدة جميع ما ورد في الخطة السنوية للعام 2001، وذلك على النحو التالي:

1) المساعدة القانونية على خلفية الأضرار المادية والجسدية التي تعرض لها المدنيون الفلسطينيون شهد العام 2001 تصعيداً غير مسبوق في جرائم قوات الاحتلال ضد المدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك أعمال القتل وإطلاق النار وقصف وهدم المنشآت المدنية، بما فيها المنازل السكنية، وتدمير الأراضي الزراعية وغير ذلك من الجرائم. وكرست الوحدة القانونية النسبة الأكبر في عملها لمتابعة شكاوى المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة من ضحايا هذه الجرائم. ووفقاً لتوثيق الوحدة القانونية فقد تم تلقي 553 شكوى تتعلق بجرائم قوات الاحتلال في قطاع غزة خلال العام 2001، تتراوح موضوعاتها ما بين: (1) تجريف أراضي وتدمير ممتلكات؛ قصف وإطلاق نار على ممتلكات؛ و(3) قتل أو إصابة مدنيين. وما تزال الوحدة تتابع 139 شكوى مماثلة منذ العام 2000. وبالإضافة إلى إنجاز ملفات قانونية لكل حالة من هذه الجرائم، تابع محامو الوحدة جميع الشكاوى التي وردت إليها عبر المقر الرئيس للمركز في مدينة غزة وفرعيه في خان يونس وجباليا. وتتم المتابعة من خلال كتب توجه إلى عدة جهات، كالمستشار القانوني لقوات الاحتلال، نيابة الدولة، وقسم التعويضات في وزارة الدفاع. وقد تلقت الوحدة ردوداً في عشرات الشكاوى المرفوعة، اتسمت جميعها بالسلبية حيث لم يكن هناك اعتراف من قبل قوات الاحتلال بأية مسؤولية عن الأضرار المادية والجسدية الناجمة عن اعتداءاتها. توضح الجداول التالية تفاصيل تتعلق بهذه الشكاوى وآلية متابعتها ونوع الردود التي تلقتها من الجانب الإسرائيلي:

جدول بعدد الشكاوى التي تلقتها الوحدة في المركز وفرعيه خلال العام 2001

الموضوع	المقر الرئيس - غزة	فرع خان يونس	فرع جباليا	المجموع
تجريف أراضي وتدمير ممتلكات	105	204	75	384
قصف وإطلاق نار على ممتلكات	11	119	9	139
قتل وإصابة	5	22	3	30
المجموع	121	345	87	553

جدول بتفاصيل الشكاوى حسب آلية متابعتها ونوع الرد من الجانب الإسرائيلي

ملاحظات	نوع الرد	آلية المتابعة	عدد الشكاوى	موضوع الشكاوى
إنكار للمسؤولية من جانب قوات الاحتلال	رد سلبي في 264 شكوى - لم يصل رد في البقية	مراسلة المستشار القانوني والنيابة العسكرية وضابط ركن التعويضات في قوات الاحتلال	384	تجريف أراضي وتدمير ممتلكات
إنكار للمسؤولية من جانب قوات الاحتلال	رد سلبي في 69 شكوى - لم يصل رد في البقية	الآلية نفسها	139	قصف وإطلاق نار على ممتلكات
إنكار للمسؤولية من جانب قوات الاحتلال	رد سلبي في 10 شكوى - لم يصل رد في البقية	الآلية نفسها	30	قتل أو إصابة
	343 رد سلبي		553	المجموع

(2) المساعدة القانونية للمعتقلين الفلسطينيين في السجون الإسرائيلية

على ضوء التطورات التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، صعقت قوات الاحتلال من أعمال الاعتقال بحق المواطنين الفلسطينيين ليصل عددهم الإجمالي إلى أكثر من 3000 معتقل مع نهاية العام. وعلى ذلك، ارتفع عدد المعتقلين الذين تابعت الوحدة قضاياهم خلال العام 2001 إلى 199 معتقلاً، بينهم 176 معتقل جديد و23 معتقلاً بدأت متابعتهم العام الماضي. وبمقارنة هذه الأرقام مع مثيلاتها خلال العامين 1999 (87 معتقلاً) و2000 (72 معتقلاً)، يتضح أن عمل الوحدة على هذا المستوى يزيد عن العامين السابقين معاً.

توزيع ملفات المعتقلين حسب الجهة التي تمت من خلالها المتابعة (المقر الرئيس للمركز وفرعيه)

المجموع	فرع جباليا	فرع خان يونس	المقر الرئيس في غزة	
176	31	63	82	عدد القضايا الجديدة خلا العام 2001
23	6	10	7	عدد القضايا التي شرع بمتابعتها خلال العام 2000
199	37	73	89	مجموع القضايا المتابعة

وشملت المساعدات التي قدمتها الوحدة للمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي خلال العام 2001 ما يلي:

- معرفة أماكن الاعتقال وإبلاغ الأهل بذلك: تم تحديد أماكن اعتقال 169 معتقلاً.
- الاتصال بالمعتقلين وزيارتهم والتعرف على ظروفهم المعيشية: بلغ عدد الزيارات للمعتقلين 196 زيارة (في بعض الأحيان يحصل المعتقل الواحد على أكثر من زيارة)، فيما منعت السلطات الإسرائيلية المحامين من لقاء 80 معتقلاً.
- تمثيل المعتقلين أمام المحاكم الإسرائيلية: بلغ عدد المعتقلين الذين مثلهم المركز أمام المحاكم الإسرائيلية 115 معتقلاً.
- تم الإفراج عن 76 معتقلاً، منهم 31 معتقلاً أفرج عنهم بعد انتهاء مدة الحكم، 44 معتقلاً أفرج عنهم دون أن توجه لهم لوائح اتهام، ومعتقل واحد أفرج عنه بعد أو وجهت له لائحة اتهام وحكمت المحكمة ببراءته.
- بلغ عدد المعتقلين الذين تتابعهم الوحدة والذين تمت محاكمتهم أمام المحاكم العسكرية الإسرائيلية 27 معتقلاً.

3) المساعدة القانونية فيما يتعلق بالحقوق في حرية الحركة والتنقل

واصلت الوحدة خلال العام 2001 تقديم خدماتها القانونية للمواطنين الفلسطينيين الذين تمنعهم قوات الاحتلال من السفر إلى الخارج، بحكم سيطرتها الأمنية على المعابر الحدودية للأراضي الفلسطينية. كما تتدخل الوحدة للمساعدة في بعض الحالات التي تمنع فيها عائلات أو أفراد من زيارة المعتقلين رغم توفر الشروط التي تضعها سلطات الاحتلال في هذا الشأن، هذا في الحالات التي يكون هناك استئناف لبرنامج الزيارات. وخلال العام 2001 تابعت الوحدة 40 ملفاً فيما يتعلق بحرية التنقل والحركة، من خلال مقر المركز الرئيس وفرعيه في خان يونس وجباليا. وفي جميع الحالات تقدم محامو الوحدة بشكاوى للمستشار القانوني لقوات الاحتلال، تراوحت الردود في معظمها بين إيجابية (16 حالة) وسلبية (4 حالات)، فيما بقي عدد من الشكاوى قيد المتابعة (20 حالة).

4) شكاوى أخرى لمواطنين على ممارسات قوات الاحتلال

تابعت الوحدة 18 شكاوى أخرى من مواطنين حول ممارسات لقوات الاحتلال، فيما يلي توزيعها:

ملاحظات	النتيجة	آلية المتابعة	العدد	موضوع الشكاوى
تضمن الرد اشتراط وقف الانتفاضة لإعادة الجثامين	إيجابية في واحدة - سلبية في ثلاثة وبدون رد في واحدة	شكاوى للمستشار القانوني	5	إعادة جثامين شهداء

وفيات في سجون الاحتلال خلال العامين 1999 و2000 - تم تسليم تقرير تحقيق الشرطة وتقرير الصفة التشريحية في حالة واحدة وما تزال الثانية قيد المتابعة	رد إيجابي في واحدة وقيد المتابعة في الثانية	شكاوى للمستشار القانوني	2	التحقيق في ظروف وفاة في السجن
تم الرد بعدم العثور على الشخص - قيد المتابعة في الوحدة	نتيجة سلبية	شكاوى للمستشار القانوني بواسطة مؤسسة هموكيد	2	اختفاء فلسطينيين في إسرائيل
قيد المتابعة حتى الآن	رد إيجابي في واحدة، رد سلبي في اثنتين	مراسلة ضابط ركن التعويضات في قوات الاحتلال والتوجه للمحكمة عند الرد السلبي	3	تعويضات
ادعى المستشار بعدم وجود شذوذ في الإجراءات	الرد سلبي	شكاوى للمستشار القانوني لقوات الاحتلال	2	معاملة مهينة وإجبار على خلع الملابس للتفتيش في إيرز
تم الإفراج عن القوارب والمعدات	الرد إيجابي	شكاوى للمستشار القانوني	2	حجز قوارب ومعدات صيد
تم حفظ الملف لعدم اكتمال الأوراق المطلوبة	----	لم ترسل شكوى	1	إطلاق نار على قارب صيد
تم تسليم الأمانات لصاحبها	الرد إيجابي	شكاوى للمستشار القانوني	1	الحصول على أمانات معتقل سابق
			18	المجموع

5) التماسات للمحكمة العليا الإسرائيلية حول مصادرة أراضي مواطنين وتجريفها

تدخلت الوحدة خلال العام 2001 من خلال محامين من داخل إسرائيل بالتماسات للمحكمة العليا الإسرائيلية في أربع قضايا. القضية الأولى تعلق بتجريف أراضي وشق طريق استيطاني جنوب خان يونس، حيث تم استصدار أمر مؤقت لقوات الاحتلال بوقف العمل. وفي قضية ثانية تمت الموافقة على عدم المساس بمسجد ومقبرة العائلة في أراضي قامت قوات الاحتلال بأعمال تجريف فيها. وفي قضية ثالثة حول قيام المستوطنين بوضع بيوت متنقلة (كرافانات) في أراضي تم تجريفها، وقد تم التحقيق في الحادث واعتبر تصرف المستوطنين غير قانوني وأمروا بإخلاء الأرض. وفي قضية رابعة تم رفض الطلب.

6) المساعدة في توفير العلاج الطبي

يقوم المركز بالمساعدة في توفير العلاج الطبي للملائم لمرضى فلسطينيين من الفئات الأكثر تهميشاً في المجتمع الفلسطيني. وتتم هذه الخدمة بالتنسيق بين وحدة المساعدة القانونية في المركز ورابطة أطباء من أجل حقوق الإنسان في تل أبيب، حيث يتم تحويل هذه الحالات بعد إنجاز المعاملات اللازمة إلى الرابطة التي تتولى البحث عن وتوفير جهة علاج مناسبة. وخلال العام 2001 تلقت تسعة مواطنين مرضى من قطاع هذه الخدمة وتم توفير حجز طبي لثمانية منهم في مستشفيات وعيادات داخل إسرائيل، فيما تتابع الوحدة ملف المريض التاسع إلى حين ضمان حصوله على حجز طبي.

عمل الوحدة على الانتهاكات الفلسطينية لحقوق الإنسان

واصلت الوحدة خلال هذا العام تقديم خدماتها للمواطنين في مجال الاستشارات القانونية، وفي التدخل أمام الجهات ذات العلاقة بما في ذلك القضاء والمؤسسات الرسمية. ووفقاً لما تم توثيقه، قدم محامو الوحدة 220 استشارة قانونية خلال العام 2001 تفاوتت موضوعاتها بين خلافات مدنية أو قضايا جنائية تنظر أمام المحاكم وبين إجراءات ذات علاقة بعدد من الوزارات في السلطة الفلسطينية. أما موضوع المساعدة القانونية، فقد تابعت الوحدة 120 ملف لقضايا مواطنين وكلوا المركز إما بالتدخل نيابة عنهم أمام القضاء أو بمتابعة شكاواهم أمام الجهات الرسمية الأخرى، وذلك على النحو المفصل أدناه:

1) المعتقلون والمحتجزون في السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية

تابعت الوحدة ملفات 81 مواطناً من قطاع غزة اعتقلوا من قبل أجهزة الأمن الفلسطينية، موزعين على مقر المركز (58 معتقلاً) وفرعيه في خان يونس (6 معتقلين) وجباليا (17 معتقلاً). وفيما يلي تفاصيل المساعدة القانونية التي قدمها المركز لهؤلاء المعتقلين:

جدول يوضح نوع المساعدة التي قدمتها الوحدة للمعتقلين من قبل الأجهزة الأمنية الفلسطينية

الموضوع	العدد	آلية المتابعة	النتيجة	ملاحظات
بيان أسباب الاعتقال والمطالبة بالإفراج لبطلان إجراءات الاعتقال	81	تم توجيه 74 كتاب للنائب العام وأفرج عن البقية قبل توجيه الكتب	سلبية	بينهم أربعة معتقلين تتابعهم الوحدة من العام 2000 - تم تلقي 8 ردود فقط من النائب العام
معرفة مكان الاعتقال	81	اتصالات - مراسلات - زيارات	إيجابية باستثناء المراسلات	تم معرفة أماكن الاحتجاز للجميع
تمثيل معتقلين أمام المحاكم	40	استدعاءات أمام محكمة العدل العليا الفلسطينية	إيجابية	أصدرت المحكمة قرارات بالإفراج لصالح 30 معتقلاً، والبقية قيد المتابعة - أفرج عن 22 معتقلاً وما يزال ثمانية رهن الاعتقال

عدم الإفراج عن معتقلين خلافاً لأمر المحكمة (مخالفة أوامر مشروعة)	11	كتب للنياحة العامة	لم يتم تلقي أي رد	تم الإفراج عن ثلاثة معتقلين ضمن عدد المفرج عنهم الوارد أعلاه
تدهور الوضع الصحي للمعتقل	2	4 كتب للنائب العام	إيجابية	تم الإفراج عن المعتقلين
زيارة المعتقلين	90 (زيارة)	قيام المحامي بالزيارة بتنسيق مع إدارة السجن	إيجابية	جميع الزيارات لمعتقلين في سجن غزة المركزي وقد تمت قبل تاريخ 11/19 حيث منعت الزيارة بعد ذلك بقرار مدير الشرطة - المعتقلين في مراكز توقيف تابعة للأجهزة الأمنية ممنوعة

2) شكاوى أخرى تلقتها الوحدة خلال العام 2001

استقبل محامو الوحدة 34 شكوى تتعلق بموضوعات مختلفة وقاموا بمتابعتها مع الجهات الرسمية المسؤولة التي تفاوتت ردودها بين إيجابية وسلبية. فيما يلي جدول يوضح تفاصيل بشأن هذه الشكاوى من حيث الجهة التي تمت مخاطبتها والردود التي تلقتها الوحدة

ملاحظات	رد الجهة المعنية			عدد الشكاوى والمراسلات	الجهة ذات العلاقة
	لا رد	سلبي	إيجابي		
مخالفة أوامر مشروعة - اعتداءات من أفراد أمن - وفيات داخل السجن - أخطاء طبية في مستشفيات	5	5	3	13	النياحة العامة
تشكيل لجان تحقيق في أخطاء طبية - صرف مستحقات مالية - تشكيل لجنة فحص طبية	1	1	4	6	وزارة الصحة
توفير مأوى لعائلات - تسهيل دفع ثمن أرض حكومية	1	2	--	3	وزارة الإسكان
تعيين موظفين - عدم صرف راتب	--	2	--	2	ديوان الموظفين
	--	--	1	1	المباحث الجنائية

وزارة الأسرى	1	1	--	صرف مستحقات مالية
وزارة التربية والتعليم	1	1	--	نقل تلاميذ من مدرسة الوكالة لمدرسة حكومية
وكالة الغوث الدولية (أونروا)	6	5	1	موظفين في الوكالة معتقلين من قبل الشرطة - إهمال طبي في عيادة للوكالة
شركة الكهرباء	1	1	--	اشتراكات مؤقتة لمواطنين
المجموع	34	15	12	7

3) متابعة شكاوى أخرى أمام القضاء

تابعت الوحدة 5 قضايا أخرى أمام المحاكم الفلسطينية كما هو مبين في الجدول التالي:

النتيجة المحققة	الموضوع	عدد القضايا	المحكمة
فيد المتابعة من العام 1999	تعويض عن وفاة طفل في حادث سير من قبل أفراد أمن	1	محكمة الصلح
إيجابية وانتهت المتابعة	مستحقات عاملين في جمعية أهلية	1	المحكمة المركزية
فيد المتابعة	شطب أسماء محامين من سجل المحامين المزاولين في النقابة - قرار مدير عام الشرطة بمنع الاجتماعات العامة إلا بترخيص	3	محكمة العدل العليا
		5	المجموع

ندوات وورش عمل

- 1) نظمت الوحدة القانونية، بالتعاون مع وزارة شؤون الأسرى والمحررين، ندوة بمناسبة اليوم العالمي لمناهضة التعذيب. خصصت الندوة لموضوع التعذيب في السجون الإسرائيلية وقد عقدت بتاريخ 2001/6/25 في مقر وزارة الأسرى في مدينة غزة.
- 2) شاركت الوحدة في اجتماع مع وزير الأسرى في السلطة الفلسطينية بتاريخ 2001/5/19 لبحث موضوعات تتعلق بالمعتقلين الفلسطينيين في سجون الاحتلال الإسرائيلي.

مساعدة وفود دولية مهتمة بالأوضاع القانونية في الأراضي الفلسطينية المحتلة

قدمت الوحدة مساعدة لعدد من الوفود الدولية التي زارت الأراضي الفلسطينية المحتلة خلال العام 2001، للإطلاع على الانتهاكات الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين خلال انتفاضة الأقصى. وكان أهم تلك الوفود ما يلي:

1. وفد التجمع الوطني للمحامين: أعدت الوحدة برنامجاً لزيارة الوفد الذي حقق في أنواع الأسلحة التي استخدمتها قوات الاحتلال، وتمت مرافقة الوفد في لقاءات مع مسؤولين فلسطينيين، وذلك بتاريخ 2001/1/23.⁷⁰
2. وفد منظمة العفو الدولية: وضعت الوحدة برنامجاً لزيارة الوفد ورافقه منسق الوحدة في جولاته للتحقيق في الانتهاكات الإسرائيلية وقدم لهم المواد اللازمة ذات العلاقة، وذلك خلال الفترة بين 2001/3/25-24.
3. وفد منظمة (Human Rights Watch): أعدت الوحدة برنامج زيارة الوفد وتمت مرافقة أعضائه في جولاتهم لجمع معلومات حول الانتهاكات الإسرائيلية، وذلك بتاريخ 2001/7/21.
4. وفد رابطة الحقوقيين الديمقراطيين العالمية: وضعت الوحدة برنامجاً لزيارة الوفد الذي حقق في أحداث انتفاضة الأقصى والانتهاكات الإسرائيلية ضد المدنيين الفلسطينيين. وقام منسق الوحدة بمرافقة أعضاء الوفد في لقاءاتهم خلال الفترة بين 2001/10/14-13.⁷¹

المشاركة في التدريب والتوعية على حقوق الإنسان

ساهمت الوحدة بإعطاء سلسلة من المحاضرات القانونية ضمن الدورات التدريبية التي نظمتها وحدة التدريب في المركز. كما استوعبت الوحدة خلال هذا العام اثنين من المحامين المتدربين في برنامج خاص برفع قدراتهم فيما يتعلق بقضايا حقوق الإنسان.

التقارير والدراسات

لم تنجز الوحدة ما ورد في الخطة السنوية على هذا المستوى، وذلك لسببين: (1) عدم توفر باحث قانوني في الوحدة؛ و(2) الأعباء الإضافية على كاهل الوحدة الناجمة عن الزيادة الملحوظة في عدد الملفات التي تتابعها.

(3) وحدة تطوير الديمقراطية

عند وضع خطة عمل الوحدة للعام 2001 والتي تندرج في إطار خطة عمل المركز لهذا العام، أخذ طاقم الوحدة بالحسبان متطلبات التكيف مع الأوضاع القائمة في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ اندلاع الانتفاضة في سبتمبر 2000. وكان ذلك نتاج نقاشات موسعة تمت على مستوى المركز بشكل عام وعلى مستوى الوحدة بشكل خاص، كانت خلاصتها أن الأراضي الفلسطينية المحتلة ستشهد خلال العام 2001 انتهاكات واسعة ونوعية على أيدي قوات الاحتلال في نطاق جرائم الحرب التي تواصل تنفيذها بحق المدنيين الفلسطينيين. وعلى ذلك كانت الرؤية ماثلة للمركز والوحدة على حد سواء بأن العمل على أجندة الاحتلال سيأخذ حيزاً هاماً من نشاطات جميع الوحدات، دون أن يمس ذلك بالعمل على الأجندة الفلسطينية ومواصلة الجهود التي بذلها المركز خلال الأعوام الماضية، ولو بطاقة أقل، لدعم عملية التحول الديمقراطي وتعزيز حقوق الإنسان وسيادة القانون في مناطق السلطة الفلسطينية. ولكن نظراً لبشاعة الانتهاكات من جانب قوات الاحتلال خلال العام 2001، كان مفهوماً أن من الصعوبة بمكان العمل على بعض الموضوعات التي تتعلق بالأجندة الفلسطينية. فعلى سبيل

⁷⁰ لمزيد من المعلومات حول لجنة التحقيق هذه، راجع ص 89 من هذا التقرير.

⁷¹ لمزيد من المعلومات حول لجنة التحقيق هذه، راجع ص 89 من هذا التقرير.

المثال، لم يضع المركز ولا الوحدة في خطة العمل أية نشاطات تتعلق بالضغط لعقد انتخابات عامة جديدة للرئيس والمجلس التشريعي، رغم القناعة التامة بأن التفويض الشعبي انتهى منذ مايو 1999. وكذلك الحال بالنسبة لانتخابات الهيئات المحلية الفلسطينية، وهي جميعها معينة، ولكن لم تتوفر الشروط الموضوعية للعمل من أجل عقدها، رغم الإدراك التام بأن مثل هذه الانتخابات هي ذات دلالات بالغة الأهمية في سياق عملية التحول الديمقراطي.

ويبدو التكيف مع الأوضاع القائمة جلياً في خطة عمل الوحدة لعام 2001. فقد اضطرت الوحدة، ونظراً للإمكانات البحثية المتوفرة لها، للانخراط في أعمال قد لا تبدو ذات علاقة مباشرة باختصاصها، غير أن العمل على موضوعات الديمقراطية تواصل أيضاً. وكما يلاحظ من التفاصيل الواردة أدناه، أنجز طاقم الوحدة معظم البنود المذكورة في الخطة السنوية، فيما لم تنجز بعض البنود التي لم يتسن الوقت لإنجازها أمام تكريس العمل في مهام أخرى أكثر إلحاحية.

وفيما يلي تقرير مفصل عن نشاطات الوحدة خلال العام 2001:

البيانات الصحفية

قام طاقم الوحدة بإعداد النسبة الأكبر من البيانات الصحفية التي أصدرها المركز خلال العام 2001. تناول بعض البيانات التي أعدتها الوحدة موضوعات ذات علاقة بالانتهاكات الإسرائيلية وجرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين، بما فيها عمليات الاغتيال السياسي والقتل خارج إطار القانون، قتل الأطفال والنساء وغير ذلك. وتناول بعض البيانات التي أعدتها الوحدة موضوعات ذات علاقة بانتهاكات فلسطينية، تراوحت بين تنفيذ أحكام بالإعدام، وفاة معتقلين داخل السجون الفلسطينية، إطلاق النار على المتظاهرين، حملات الاعتقال، وغير ذلك.

التقارير الأسبوعية

شاركت الوحدة بشكل رئيس في إعداد معظم التقارير الأسبوعية التي صدرت عن المركز خلال العام 2001، والتزمت بشكل كامل بالموعد المحدد لإصدارها وهو يوم الخميس من كل أسبوع. ويغطي التقرير الأسبوعي مجمل الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة على مدى أسبوع. وخلال العام 2001، بلغ عدد التقارير الأسبوعية التي أعدتها الوحدة 42 تقريراً، أي ما نسبته 79.3% من مجموع التقارير الأسبوعية التي صدرت عن المركز خلال الفترة نفسها والتي بلغ عددها 53 تقريراً. وعلى مدار العام تم نقل التجربة والمساعدة الفنية اللازمة لوحدة البحث الميداني التي أخذت على عاتقها إعداد هذا النوع من التقارير، بحد أدنى من التدخل من قبل الباحثين في وحدة تطوير الديمقراطية.

التقارير المتخصصة والدراسات

خصص قدر كبير من عمل الوحدة خلال العام 2001 لإعداد تقارير صدرت عن المركز في موضوعات متنوعة وفقاً لما ورد في الخطة السنوية، ولكن تم التعامل في هذا الجانب بنوع من المرونة وفقاً لاحتياجات المركز واستجابة للظروف الميدانية المتغيرة. وعلى سبيل المثال، لم يتم إنجاز التقرير حول الحق في حرية التعبير والحق في التجمع السلمي خلال الفترة من (مايو 2000 - مايو 2001) بسبب تراجع الانتهاكات الفلسطينية في هذا الجانب خلال التسعة أشهر الأولى من هذا العام، وتم الاكتفاء بتغطية

هذين الموضوعين في إطار التقرير السنوي الذي تعده الوحدة عن أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. مقابل ذلك تم متابعة موضوع الاغتيالات السياسية والقتل خارج إطار القانون على أيدي قوات الاحتلال، وبدلاً من إصدار تقرير واحد كما كان مقرراً في الخطة السنوية، أصدرت الوحدة ثلاثة تقارير من هذا النوع خلال العام 2001. وكان مقرراً إعداد تقرير عن عمليات القصف للأحياء السكنية من قبل قوات الاحتلال، إلا أن هذا الموضوع تم تغطيته بالكامل في إطار التقارير الأسبوعية حول انتهاكات قوات الاحتلال. وفيما يلي قائمة بالتقارير التي أعدتها الوحدة خلال العام 2001، مدرجة حسب التسلسل الزمني لإصدارها:

- (1) **ويقتلون الأشجار أيضاً...** التقرير الرابع حول أعمال التجريف والهدم (يغطي الفترة من 2000/12/19 - 2001/1/15)، صدر بتاريخ 2001/1/25.
- (2) **ويقتلون الأشجار أيضاً...** التقرير الخامس حول أعمال التجريف والهدم (يغطي الفترة من 2001/1/16 - 2001/2/14)، صدر بتاريخ 2001/2/20.
- (3) **إخراس الصحافة**، التقرير الثاني حول الاعتداءات الإسرائيلية على الصحفيين (يغطي الفترة من 2000/11/21 - 2001/2/20)، و صدر بتاريخ 2001/3/1.
- (4) **اغتيال الفلسطينيين سياسة رسمية معلنة:** تقرير حول أعمال الإعدام خارج نطاق القانون التي اقترفتها قوات الاحتلال ضد الفلسطينيين خلال الفترة من 2000/9/29 - 4/28.
- (5) **إخراس الصحافة**، التقرير الثالث حول الاعتداءات الإسرائيلية على الصحفيين (يغطي الفترة من 2001/2/21 - 2001/4/29)، و صدر بتاريخ 2001/5/12.
- (6) **إخراس الصحافة**، التقرير الرابع حول الاعتداءات الإسرائيلية على الصحفيين (يغطي الفترة من 2001/4/30 - 2001/6/29)، و صدر أوائل يوليو 2001.
- (7) **إخراس الصحافة**، التقرير الخامس حول الاعتداءات الإسرائيلية على الصحفيين (يغطي الفترة من 2001/6/30 - 2001/8/29) و صدر في أوائل سبتمبر 2001.
- (8) **اغتيال الفلسطينيين سياسة رسمية معلنة:** تقرير حول أعمال الإعدام خارج نطاق القانون التي اقترفتها قوات الاحتلال ضد الفلسطينيين خلال الفترة من 2000/9/29 - 2001/9/28. صدر خلال شهر أكتوبر 2001.
- (9) **ويقتلون الأشجار أيضاً...** تقرير شامل حول أعمال التجريف والهدم (يغطي فترة العام الأول من الانتفاضة - صدر خلال شهر أكتوبر 2001
- (10) دراسة حول **تقييم أداء المجلس التشريعي الفلسطيني خلال الدورة الخامسة** (مارس 2000 - مارس 2001). صدرت عن المركز في ديسمبر 2001

"المنظار": النشرة الإعلامية للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان

بناءً على اقتراحات الوحدة، أقر المركز في الربع الأخير من العام 2000 إصدار هذه النشرة الشهرية التي تشكل واحدة من حلقات الوصل بينه وبين المجتمع المحلي، سعياً لتعزيز الوعي بحقوق الإنسان ولوضع المواطن الفلسطيني في صورة أوضاع حقوق الإنسان، فضلاً عن التعريف بما يقدمه المركز من خدمات ونشاطات. ويتم إعداد هذه النشرة بإشراف وإدارة منسق وحدة تطوير الديمقراطية. وخلال العام 2001 صدر 12 عدداً شهرياً من هذه النشرة. ويعتبر المركز أن النشرة تمثل إضافة نوعية لعمله، ويطلع منها شهرياً 2000 نسخة، توزع على المستويين الفلسطيني والعربي.

المشاركة في نشاطات ذات علاقة بالتدريب والتوعية على حقوق الإنسان

شاركت الوحدة بشكل فاعل في جميع نشاطات التدريب على حقوق الإنسان التي نظمتها وحدة التدريب في المركز. كما شارك منسق الوحدة في تدريب مجموعة من العاملين في المنظمات الأهلية حول أهمية البيان الصحفي وصياغته، من خلال ورشة تدريبية نظمتها شبكة المنظمات الأهلية حول أهمية البيان الصحفي وصياغته. عقدت الورشة في مقر الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن في غزة بتاريخ 2001/4/22.

ورشة العمل

لم تتمكن الوحدة من عقد سوى ورشة عمل واحدة خلال هذا العام بسبب الظروف الموضوعية التي أملتتها تطورات انتفاضة الأقصى من ناحية وبسبب الأعباء الإضافية على كاهل طاقم الوحدة، خصوصاً فيما يتعلق بإصدار التقارير الأسبوعية حول الانتهاكات الإسرائيلية. وحتى ورشة العمل الوحيدة التي نظمتها الوحدة فقد خصصت لموضوع ذات علاقة بالأوضاع القائمة وهو: كيف أثرت هذه الأوضاع، وفي مقدمتها الحصار، على عمل الهيئة التشريعية الفلسطينية، وما إذا تمكن المجلس التشريعي من التغلب على الظروف القائمة والقيام بمهام عمله أم لا؟ عقدت الورشة بتاريخ 2001/8/23 في مقر فرع المركز بمدينة خان يونس وشارك فيها عشرات من الشخصيات العامة وأعضاء المجلس التشريعي وممثلين عن القوى السياسية والمنظمات الأهلية في المنطقة الجنوبية من قطاع غزة.

استقبال وفود زائرة

شاركت الوحدة خلال العام 2001 في استقبال عدد من الوفود الزائرة للمركز حيث تم أمامهم عرض أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

(4) وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

عملت وحدة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على مدار العام 2001 على إنجاز الخطة السنوية المعدة في بداية العام الماضي، وذلك بإعداد الدراسات والتقارير والأبحاث ذات العلاقة. وقد قامت الوحدة بإنجاز بعض التقارير التي لم تكن مقررة في الخطة، وفقاً لتطورات انتفاضة الأقصى. وفيما يلي عرضاً للإنجازات التي قامت بها الوحدة خلال العام 2001:

الدراسات والتقارير والأبحاث

1. دراسة بعنوان "حقوق المعوقين في قطاع غزة"، صدرت في فبراير 2001.
2. دراسة بعنوان "الحق في التنمية"، صدرت في مايو 2001.
3. تقرير بعنوان "الانتهاكات الإسرائيلية ضد الطواقم الطبية الفلسطينية"، صدر في إبريل 2001، وهو لم يكن مدرجاً ضمن الخطة السنوية.
4. تقرير بعنوان "الفقر في قطاع غزة"، صدر في مايو 2001.
5. تقرير حول الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق العمال في قطاع غزة خلال العام الأول من انتفاضة الأقصى.

6. **النشرة خاصة حول آثار الإغلاق الإسرائيلي الشامل على قطاع غزة.** وقد صدر خلال العام ثمانى عشرة نشرة وثقت آثار الإغلاق على مجمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. وقد حملت أعداد النشرة الأرقام من نشرة رقم 23 وحتى نشرة رقم 40.
7. **تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي للحق في التعليم في قطاع غزة.** (تم تسليمه إلى لجنة البرنامج، ولكن لم يصدر حتى نهاية العام.)
8. **دراسة بعنوان "مفاهيم حقوق الإنسان في المنهاج الفلسطيني الجديد، دراسة نقدية لمنهاج الصف السادس الابتدائي."** (تم تسليمها إلى لجنة البرنامج، ولكن لم تصدر حتى نهاية العام.)
9. قامت الوحدة بإعداد العديد من البيانات الصحفية حول بعض القضايا الميدانية ذات العلاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.
10. تعمل الوحدة على إنجاز دراسة شاملة حول حالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في قطاع غزة، ومن المتوقع الانتهاء منها في نهاية فبراير 2002.

البحث الميداني في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

فضلاً عن المعلومات التي يتلقاها من وحدة البحث الميداني، يقوم طاقم الباحثين في الوحدة بالعمل الميداني المتعلق بكافة الدراسات والتقارير والأبحاث ذات العلاقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويشرفون بأنفسهم على زيارة المؤسسات والقيام بالمقابلات والحصول على المعلومات اللازمة لتغطية النقص في المعلومات والبيانات ذات العلاقة. وتشمل تغطية المعلومات المطلوبة زيارة المؤسسات الحكومية والمؤسسات الأهلية، بالإضافة إلى مقابلات مع ضحايا انتهاكات للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ورش العمل ونشاطات التوعية والتثقيف في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

- (1) نظمت الوحدة بتاريخ 2001/6/20 في مقر المركز في خان يونس، وبالتعاون مع مفوضية العمل الوطني ورشة عمل بعنوان: " الانتهاكات الإسرائيلية ودور المؤسسات الحكومية والأهلية في مواجهتها". وقد حضر الورشة أكثر من 45 مشاركة ومشارك من ممثلي ومندوبي المؤسسات الحكومية والأهلية ذات العلاقة بتقديم خدمات الحماية لضحايا الانتهاكات في مجالات المساعدات الاجتماعية وخدمات الإسكان والخدمات الصحية والخدمات القانونية.
- (2) شارك الباحثون في الوحدة في العديد من الندوات وورش العمل التي عقدها مؤسسات حكومية وأهلية حول قضايا الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي معظم الورش كان الباحثون متحدثين رئيسيين فيها. ومن أبرز تلك النشاطات ما يلي:
- بتاريخ 2001/4/3، شاركت الباحثة ميسون مشرف في ورشة عمل بعنوان "آليات حل مشكلة البطالة في المجتمع الفلسطيني"، والتي عقدها برنامج دراسات التنمية في جامعة بيرزيت في محافظة خان يونس.
 - بتاريخ 2001/4/30، شارك الباحث بسام أبو حشيش في ورشة عمل، قدم فيها ورقة عمل بعنوان "حجم الإعاقة الناتجة عن الانتهاكات الإسرائيلية في ظل الانتفاضة، واحتياجات هذه الفئات من منظور حقوق الإنسان."

- خلال شهر يونيو 2001، قدم الباحث بسام أبو حشيش سلسلة من المحاضرات في جمعية أطفالنا للصرم، حول حقوق المعوقين، وذلك بدعوة من مؤسسة النظرة العالمية المشرفة على الدورة.
- بتاريخ 2001/11/17، شارك منسق الوحدة خليل شاهين والباحث بسام أبو حشيش في ورشة عمل حول حقوق المعوقين، عقدها ائتلاف جمعيات المعاقين في قطاع غزة، حول واقع حقوق المعوقين في القطاع. وقدم منسق الوحدة ورقة عمل حول قانون حقوق المعاقين رقم 4 لعام 1999 ومدى ملاءمته للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.
- شارك منسق الوحدة في برنامج مؤسسة الضمير لتدريب مجموعات الضمائر، وقدم جلسيتين حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(5) وحدة المرأة

تابعت الوحدة خلال العام 2001 نشاطاتها وفقاً لما ورد في الخطة السنوية، مع إبداء قدر من المرونة التي استدعتها تطورات الأوضاع الميدانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة. فيما يلي عرض للنشاطات التي نفذتها الوحدة خلال هذه الفترة، أكان على مستوى برنامج المساعدة القانونية أو برنامج التوعية وغيرهما من النشاطات:

برنامج المساعدة القانونية

يهدف هذا البرنامج إلى تقديم المساعدة للنساء من خلال: (1) تقديم الاستشارات القانونية؛ (2) تمثيل النساء أمام المحاكم الشرعية والمدنية؛ (3) تقديم المساعدة القانونية للنساء السجينات؛ (4) تقديم المساعدة القانونية للمؤسسات النسوية. وخلال العام 2001، تميز نشاط الوحدة في هذا المجال بما يلي: (1) زيادة عدد القضايا عن العام الماضي نسبة 53%؛ (2) تفعيل برنامج المساعدة القانونية في المحاكم المدنية؛ تفعيل برنامج المساعدة القانونية في فرعي المركز في المنطقتين الشمالية والجنوبية.

بلغ مجموع الملفات الشرعية والمدنية التي تابعتها الوحدة خلال هذا العام 304 ملف، بينها 56 حالة تلقت فيها النساء استشارات قانونية في الوحدة و248 حالة تلقت فيها النساء مساعدات قانونية أمام المحاكم (204 حالة أمام المحاكم الشرعية، و44 حالة أمام المحاكم المدنية). وبالمقارنة مع الأعوام السابقة، هناك ارتفاع ملحوظ في عدد الحالات التي تابعتها الوحدة خلال هذا العام أمام القضاء والجهات الرسمية. ويعزي هذا الارتفاع إلى:

- (1) التنسيق الدائم بين المحاكم الشرعية والوحدة.
- (2) تفعيل برنامج المساعدة القانونية في المنطقتين الشمالية والجنوبية.
- (3) كون الوحدة هي الجهة الوحيدة التي تقدم المساعدة القانونية مجاناً في قطاع غزة.

أعداد القضايا الشرعية والمدنية التي تابعتها الوحدة خلال الفترة 1998 – 2001

السنة	1998	1999	2000	2001
مجموع القضايا	110	172	162	248

تنوع القضايا الشرعية التي تابعتها الوحدة خلال العام 2001

عدد القضايا	الموضوع	عدد القضايا	الموضوع
19	تفريق	89	نفقة
20	ضم أبناء	65	عفش بيت ومؤخر صداق
1	أجرة حضانة	8	رؤية أبناء
1	مصاريف ولادة	1	طاعة
		204	المجموع الكلي

تنوع القضايا المدنية التي تابعتها الوحدة خلال العام 2001

33	القضايا الإجرائية
5	القضايا الحقوقية
6	إخطارات عدلية
44	المجموع الكلي

برنامج التوعية القانونية

شملت نشاطات الوحدة في هذا المجال عدداً من محاضرات التوعية القانونية التي نظمتها الوحدة للنساء بالتعاون مع مؤسسات نسوية في قطاع غزة. كما عقدت الوحدة سلسلة من المحاضرات وورش العمل ذات العلاقة بحقوق المرأة والطفل، خصوصاً في ظل انتفاضة الأقصى. وقد تنوعت الأماكن التي عقدت فيها هذه اللقاءات بين المركز وفرعيه، ومقرات عدد من المؤسسات النسوية في أنحاء مختلفة من قطاع غزة، تركزت معظمها في المناطق الجنوبية. وبلغ عدد النشاطات التي قامت بها وحدة المرأة في هذا المجال 27 نشاطاً بين محاضرة وورشة عمل.

جدول بالمحاضرات التي نظمتها الوحدة بالتعاون مع المؤسسات النسوية

التاريخ	موضوع المحاضرة	المكان	الجهة التي تم التنسيق معها
2001/1/18	انتهاكات حقوق الطفل	مدينة خان يونس	جبهة التحرير العربية
2001/1/22	انتهاكات حقوق الطفل	عبسان	كتلة نضال المرأة
2001/1/25	انتهاكات حقوق الطفل	خزاعة	كتلة نضال المرأة
2001/2/3	اتفاقية السيداو	خزاعة	الاتحاد النسائي
2001/2/5	اتفاقية السيداو	عبسان	جمعية الشابات المسلمات
2001/3/19	اتفاقية السيداو	مدينة خان يونس	مركز التدريب المهني
2001/4/5	حقوق الطفل	مدينة خان يونس	نادي الشروق والأمل

مركز التدريب المهني	مدينة خان يونس	الزواج في قانون الأحوال الشخصية	2001/4/9
مركز التدريب المهني	مدينة خان يونس	الطلاق في قانون الأحوال الشخصية	2001/4/16
مركز التدريب المهني	مدينة خان يونس	الحضانة والنسب	2001/4/23
مركز التنمية الاجتماعي	مدينة خان يونس	قانون الأحوال الشخصية	2001/4/12
مركز التنمية الاجتماعي	مدينة خان يونس	المرأة في المواثيق الدولية	2001/4/24
جمعية الحنان	مدينة خان يونس	الحق في اللعب	2001/6/16
جمعية الحنان	مدينة خان يونس	الحق في مستوى معيشي ملائم	2001/6/23
جمعية الحنان	مدينة خان يونس	الحق في الحياة	2001/6/26
جمعية الحنان	مدينة خان يونس	حقوق الطفل في القوانين الفلسطينية	2001/10/18
جمعية الحنان	مدينة خان يونس	اتفاقية حقوق الطفل	2001/10/25

وفي هذا المجال أيضاً نظمت وحدة المرأة في فرع المركز في خان يونس بالتنسيق مع اتحاد لجان المرأة للعمل الاجتماعي سلسلة محاضرات مختصة بتأثير الانتفاضة على المرأة والطفل الفلسطيني. وقد بدأت هذه المحاضرات في 6/10 واستمرت حتى 2001/7/15، وذلك على النحو التالي:

التاريخ	المحاضرة
2001/6/10	اثر الانتفاضة على الوضع الاقتصادي
2001/6/17	الآثار النفسية لأمهات الشهداء
2001/6/18	تأثير الانتفاضة على الصحة العامة للمرأة
2001/6/24	اثر الانتفاضة على النشاط اللامنهجي للطفل
2001/7/1	دور المؤسسات النسوية في الانتفاضة
2001/7/2	أساليب التكيف في الظروف الراهنة

وقامت الوحدة أيضاً بتنظيم أربع ورش عمل تناولت عناوين تتعلق بحقوق المرأة، كما هو مبين في الجدول التالي:

التاريخ	موضوع الورشة	مكان الانعقاد
2001/2/15	قانون الأحوال الشخصية	فرع المركز في خان يونس
2001/5/3	حقوق المرأة العاملة	فرع المركز في خان يونس
2001/6/14	واقع الطفل الفلسطيني وحقوقه	فرع المركز في خان يونس

2001/7/11	إشكاليات التقاضي في المحاكم الشرعية	فرع المركز في جباليا
-----------	----------------------------------------	----------------------

التقارير والدراسات

(1) بهدف تعزيز عملها في مجال التوعية القانونية، تقوم الوحدة بإصدار سلسلة من الكتيبات تحت اسم "الدليل القانوني للمرأة". وخلال العام 2001، صدر عن المركز الجزء الرابع من هذه السلسلة وكان بعنوان "دليل المرأة في المحاكم الشرعية".

(2) إصدار تقرير خاص بالأطفال بعنوان "لم يرحموا طفولتهم"، يتناول الأطفال من ضحايا الانتهاكات وأعمال القتل التي تواصل قوات الاحتلال اقترافها بحق المدنيين الفلسطينيين. ويبرز التقرير الجانب الإنساني والمعاناة التي تخلفها اعتداءات قوات الاحتلال على الأطفال. تم طبع 1000 نسخة من التقرير، وسرعان ما نفذت في غضون أيام، وأعيد طبع 1000 نسخة أخرى. وسوف يترجم التقرير إلى اللغة الإنجليزية.

نشاطات أخرى للوحدة

- (1) بتاريخ 2001/4/30، شاركت المحامية حنان مطر في برنامج "رسائل حائرة" في تلفزيون فلسطين.
- (2) 2001/5/21، شاركت الباحثة ماجدة شحادة بورقة عمل حول اتفاقية حقوق الطفل في ورشة العمل بعنوان "كيف نحمي أطفالنا" نظمت في مدرسة بني سهيلا بمحافظة خان يونس.
- (3) بتاريخ 2001/7/16، شاركت منى الشوا، منسقة الوحدة، في ورشة عمل حول قانون الطفل الفلسطيني نظمتها كل من اليونيسف وديوان الفتوى والتشريع.
- (4) منذ أكتوبر 2001، تشارك وحدة المرأة، ممثلة عن المركز، في اللجنة الخاصة بقانون الأحوال الشخصية المشكلة من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية وعدد من المؤسسات النسوية والحقوقية والأطر السياسية باللجنة الخاصة بمتابعة قانون الأحوال الشخصية.

(6) وحدة التدريب

استأنفت وحدة التدريب ممارسة نشاطاتها في مجال التدريب، في ميدان حقوق الإنسان والديمقراطية، في نهاية شهر مايو 2001. وكانت نشاطات الوحدة قد أوقفت خلال بداية العام، بسبب التطورات التي شهدتها الأراضي الفلسطينية المحتلة بشكل عام، بما فيها تشديد قوات الاحتلال الإسرائيلي لإجراءات الحصار وعزل المدن الفلسطينية عن بعضها البعض. وقد قررت إدارة المركز المضي قدماً واستكمال نشاطات التدريب كلما ساحت الفرصة لذلك.

التقرير التالي يوضح أبرز النشاطات التي قامت بها الوحدة خلال العام 2001، وهي متعددة وتشمل بالإضافة إلى النشاطات المنوطة بالوحدة عدة نشاطات أخرى تتقاطع مع عمل الوحدات الأخرى في المركز. وتتمحور هذه النشاطات في العناوين التالية: (1) تنظيم الدورات التدريبية في ميدان الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ (2) تنظيم ومشاركة الوحدة في ورش عمل متخصصة؛ و(3) الانخراط في تغطية انتفاضة الأقصى.

تنظيم الدورات التدريبية في ميدان الديمقراطية وحقوق الإنسان

قامت الوحدة خلال العام 2001 بتنظيم العديد من الدورات التدريبية في ميدان حقوق الإنسان والديمقراطية، ضمن برنامجها للتوعية ونشر ثقافة حقوق الإنسان والديمقراطية في المجتمع الفلسطيني. ويعتبر برنامج التدريب الذي يقوم المركز بتنفيذه ذا أهداف تدريبية محددة تهدف إلى شرح مفاهيم حقوق الإنسان وفق الصكوك والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، كما تهدف إلى شرح مفهوم الديمقراطية والتعددية والمشاركة السياسية ومفهوم فصل السلطات في المجتمعات الديمقراطية. ويرتكز نشاط المركز في مجال التدريب على تنفيذ دورات تدريبية لمدة زمنية تتراوح بين أسبوع وعشرة أيام، وتستهدف فئات وشرائح مجتمعية مختلفة، يعملون في مجالات مختلفة من مجالات العمل الأهلي. وتساهم هذه الدورات في خلق نواة من الناشطين الواعين بحقوق الإنسان ومفاهيم الديمقراطية، تساهم في تطوير قدراتهم، وينعكس ذلك على مجال عملهم ونشاطهم. وتنفذ الدورات التدريبية وفق أساليب التدريب الحديثة، حيث يتم تحديد الأهداف الرئيسية والفرعية لمثل هذه الدورات، وتعتمد العديد من طرق التدريب المتنوعة في الجلسات المختلفة. كما يتم استخدام المعينات السمعية والبصرية، إضافة إلى المطبوعات الخاصة بكل جلسة تدريبية. ويجري خلال الدورات التدريبية توزيع كافة ما يصدر عن المركز من دراسات وأبحاث وتقارير وبيانات صحفية، تشكل بمجملها صورة عن أوضاع حقوق الإنسان في المجتمع الفلسطيني، تساهم في زيادة الوعي وبالتالي العمل من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحياته الأساسية.

ويشرف على برنامج التدريب طاقماً محلياً من أعضاء المركز العاملين فيه، ويشارك فيه مدربون من كل من وحدة تطوير الديمقراطية، ووحدة المساعدة القانونية، ووحدة المرأة ووحدة التوثيق والبحث الميداني. وقد تمت الاستعانة في تنفيذ دورات هذا العام بعدد من الناشطين في ميدان حقوق الإنسان والقانون، وشاركوا في تقديم جلسات تدريبية مختلفة في هذا المجال. وخلال العام 2001 نظم المركز 6 دورات تدريبية، شارك فيها 157 متدرباً ومتدربة، ينتمون إلى قطاعات مختلفة هي المرأة وطلبة الجامعات وأعضاء القوى السياسية وطلبة وطالبات الجامعات والفئات الشبابية والمحامين الشبان. وقد وزعت شهادات مشاركة صادرة عن المركز لكافة المتدربين في نهاية كل دورة تدريبية. وقد أنهى المركز الدورات التالية خلال العام الحالي:

جدول توضيحي بعدد الدورات التدريبية التي نظمها المركز وعدد المستفيدين منها

الرقم	الفئة المستهدفة	عدد المتدربين	المكان	الفترة الزمنية
1	أعضاء الأحزاب والقوى السياسية	27	خان يونس	01/5/30-27
2	طلبة وطالبات من جامعة الأزهر	27	غزة	01/7/17-8
3	طلبة وطالبات من جامعة الأزهر	25	خان يونس	01/7/19-9
4	طلبة وطالبات من جامعة الأزهر	25	غزة	01/7/28-22
5	أعضاء أحزاب وقوى سياسية	20	غزة	01/10/10-6
6	خريجو جامعة الأزهر	33	غزة	01/10/22-15
	العدد الإجمالي للمتدربين	157		

تنظيم ومشاركة الوحدة في ورش عمل متخصصة

شاركت الوحدة خلال العام 2001 بعدة نشاطات مع عدد من مؤسسات المجتمع المدني في قطاع غزة، خاصة في مجال التدريب والتوعية، في ميدان حقوق الإنسان وقضايا التنمية والديمقراطية. وقام منسق الوحدة بتقديم جلسات تدريبية مع هذه المؤسسات، حضرها شرائح مختلفة من المتدربين والمتدربات. وقد شمل ذلك التالي:

- بتاريخ 2001/6/20، نظمت وحدة التدريب ورشة عمل، في مقرها بمدينة خان يونس، بعنوان " الانتهاكات الإسرائيلية ودور المؤسسات الحكومية والأهلية في مواجهتها". وركزت أعمال الورشة على محورين: الأول، حول أوضاع الأراضي الفلسطينية المحتلة وانتفاضة الأقصى؛ والثاني، حول دور المجتمع الفلسطيني في حماية ضحايا الانتهاكات الإسرائيلية. وقد تناول المشاركون، والذين يمثلون المؤسسات الحكومية والأهلية، أوضاع الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، خلال انتفاضة الأقصى، كما ناقشوا آليات حماية ضحايا هذه الانتهاكات. وتطرق المشاركون إلى دور هذه المؤسسات في تلبية الخدمات الضرورية لضحايا الانتهاكات الإسرائيلية، وذلك لضمان تمتعهم بحقوقهم المدنية والسياسية، فضلاً عن تمتعهم بحقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفي نهاية الورشة أكد المشاركون على عدد من التوصيات لضمان القيام بجهود واسعة من أجل الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، وتطوير تقديم الخدمات الضرورية والعاجلة للمكوبين وضحايا الانتهاكات الإسرائيلية.
- قدم منسق الوحدة جلستين تدريبيتين، الأولى حول التطور التاريخي لحقوق الإنسان والثانية حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في الدورة التي نظمتها مؤسسة الضمير في ميدان حقوق الإنسان في الفترة من 2001/3/13-5، وذلك لمجموعات الضمائر التابعة للمؤسسة. وقد شارك في الدورة 27 مشاركة ومشارك.
- شارك منسق الوحدة في إعطاء جلستين تدريبيتين حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية مناهضة التعذيب، في الدورة التي نظمتها مؤسسة الضمير في ميدان حقوق الإنسان لمجموعات حنظلة التابعة للمؤسسة خلال الفترة من 2001/11/8-3. وقد شارك في الدورة 25 مشاركة ومشاركاً.
- بتاريخ 2001/10/29 قدم منسق الوحدة جلسة تدريبية لأعضاء جمعية المعاقين بصرياً في خان يونس، حول الحق في حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. شارك في الجلسة 22 من أعضاء الجمعية.
- بتاريخ 2001/11/1 قدم منسق الوحدة جلسة تدريبية لأعضاء جمعية الخريجين المعاقين بصرياً في غزة، حول دور المنظمات الأهلية في احترام وحماية حقوق الإنسان. شارك في الجلسة 25 مشاركة ومشارك.
- بتاريخ 2001/11/5 قدم منسق الوحدة جلسة تدريبية لأعضاء جمعية الخريجين المعاقين بصرياً في خان يونس، حول دور المنظمات الأهلية في احترام وحماية حقوق الإنسان. شارك في الجلسة 23 مشاركة ومشارك.
- بتاريخ 2001/11/8 قدم منسق الوحدة جلسة تدريبية لأعضاء جمعية المعاقين بصرياً في غزة، حول التثقيف المدني في فلسطين. شارك في الجلسة 25 مشاركة ومشارك.

□ بتاريخ 2001/11/12 قدم منسق الوحدة جلسة تدريبية لأعضاء جمعية المعاقين بصرياً في خان يونس، حول التثقيف المدني في فلسطين. شارك في الجلسة 22 مشاركة ومشارك.

(7) جهود المركز لتطوير قدرات الوحدات والعاملين فيها

انطلاقاً من مساعيه المتواصلة للارتقاء بعمل الوحدات وتطوير قدرات العاملين فيها وتمكينهم بالمعارف النظرية والخبرات العملية اللازمة لضمان أقصى درجات الفعالية، أوفد المركز خلال العام 2001 عدداً من العاملين من وحداته المختلفة للمشاركة في دورات تدريبية محلية وإقليمية ودولية. ولكن من الملاحظ في هذا الصدد تراجع عدد الأفراد المستفيدين من الدورات التي تنظم خارج البلاد، نظراً للأوضاع الراهنة التي تشهدها الأراضي الفلسطينية المحتلة وفرض قوات الاحتلال قيوداً على السفر أو بسبب ضغوط العمل والأعباء الإضافية على طاقم المركز في ظل استمرار جرائم الحرب التي تواصل قوات الاحتلال افتراقها في الأراضي الفلسطينية المحتلة. ولكن بالمقابل قدم المركز التسهيلات اللازمة لالتحاق عدد من أعضائه في برامج لاستكمال تحصيلهم العلمي (نيل درجة الماجستير)، حيث التحق بعضهم في برنامج الماجستير في جامعة بيرزيت في موضوع الديمقراطية. ومن المؤمل أن يساهم ذلك في تطوير قدراتهم ورفع المركز بخبراتهم المكتسبة. وفيما يلي عرض موجز للدورات التي شارك فيها أعضاء من المركز.

- (1) في الفترة بين 2001/7/16-6/30، شارك الباحث الميداني يوسف إبراهيم من وحدة البحث الميداني في دورة عنبواي الحادية عشرة التي نظمها المعهد العربي لحقوق الإنسان في مدينة الحمامات التونسية.
- (2) بتاريخ 2001/7/7 شارك كل من الباحثة نهى الفرا والمحامي فؤاد ترزي من وحدة المرأة في يوم تدريبي حول الجندر تم تنظيمه من قبل المركز الفلسطيني لتعميم الديمقراطية وتنمية المجتمع - بانوراما في غزة.
- (3) في الفترة بين 2001/9/4-8/28، شارك المحامي فؤاد ترزي من وحدة المرأة في الدورة التدريبية التي نظمها برنامج العدالة والسلام وحقوق الإنسان في مجلس كنائس الشرق الأوسط. عقدت الدورة في دير أيانابا في قبرص وقد خصت لموضوع التوعية على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ملحق صور فوتوغرافية لنشاطات المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان




عدد من المتحدثين في واحدة من الورشات التي نظمتها وحدة المرأة بفرع المركز في خانيونس في مايو 2001



جانب من الحضور المشاركين في فعاليات واحدة من ورشات وحدة المرأة بفرع المركز في جباليا في يوليو 2001



خريجو واحدة من دورات المركز التدريبية في الديمقراطية وحقوق الإنسان خلال حفل تسليم الشهادات



مشهد من واحدة من التظاهرات التي شارك المركز في تنظيمها في دربان على هامش مؤتمر مناهضة العنصرية الذي عقد من 31 أغسطس - 7 سبتمبر 2001



أعضاء الوفد الإيطالي يتظاهرون بالقرب من حاجز التفاح تضامناً مع الفلسطينيين وذلك في إطار برنامج الزيارة الذي أعده المركز الفلسطيني للوفد بتاريخ 26 ديسمبر 2001



أعضاء من الوفد الفرنسي يتجادلون مع جنود الاحتلال الإسرائيلي في منطقة السيفا وذلك خلال الزيارة الميدانية التي نظمها المركز للوفد الفرنسي في بيت لاهيا في ديسمبر 2001

القسم الثالث

التقرير المالي للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان للعام 2001